الجمهورية العربية السورية

وزارة التعليم العالي

جامعة دمشق

كلية الاقتصاد – قسم المحاسبة

تقييم نظام الرقابة الداخلية في المصارف السورّية الخاصّة في ظلّ المعايير "إطار COSO وبازل II"

(دراسة ميدانية)

Evaluating of The Internal Control System in the Syrian Private Banks Under the Standards "COSO framework & Basel II"

(Field Study)

رسالة مقدمة استكمالاً لنيل درجة الماجستير في المحاسبة العامة

إعداد الطالبة:

ساره ابازيد

إشـــراف الأستاذ الدكتور:

بـطرس ميـالة

دمشق 2017

قرار لجنة الحكم

جامعة دمشق – كلية الاقتصاد

ماجستير المحاسبة العامة

اسم الطالبة: ساره ابازيد

عنوان الرسالة: تقييم نظام الرقابة الداخلية في المصارف السوريّة الخاصّة في ظل المعايير "إطار COSO وبازل II"، دراسة ميدانيّة.

أعضاء لجنة الحكم:

1. الدكتور بطرس ميالة	الأستاذ في قسم المحاسبة	عضواً مشرفاً
2. الدكتور عصام قريط	الأستاذ في قسم المحاسبة	عضواً
3. الدكتور عمر سيدي	المدرس في قسم المحاسبة	عضواً

إقـــــــرار

أصرّح بأن الدراسة الموصّفة في هذه الرسالة تحت عنوان: "تقييم نظام الرقابة الداخلية في المصارف السورية الخاصة في ظل المعايير "إطار COSO وبازل II" _ دراسة ميدانية"، لم يسبق أن قدّمت للحصول على أية درجة جامعية أخرى، وأن كافة الأعمال والنتائج المذكورة هي نتيجة جهودي الشخصية، وبتوجيهٍ من الأستاذ المشرف، وأن أية معلومات أو طرائق، أو نتائج أخرى، وردت في الرسالة، قد نسبت إلى مصادرها، ومؤلفيها بوضوحٍ سواء في النص وفي قائمة المراجع.

الباحثة

ساره ابا زيد

بسمّ الله الرّحمن الرّحيم

{قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ}

سورة البقرة الآية "32"

صدق الله العظيم

الإهداء

****

إلى تلك الجدران التي في وحدتي راقبتني حتى سمعت
همس حزني فعانقتني

.....

إلى السلام.. إلى المحبة والحب

إلى البلاد التي أحبها... حتى في خرابها الأخير

"سورية"

.....

إلى الغائبون وفي القلوب مقامهم

هل يعلمون بأننا نشتاق!!؟

الأرواح الطاهرة

.....

""إلى كل مَن على هذه الأرض يستحق الحياة""

.....

إلى بطلي الأوحد، واستقامة ظهري، إلى عزي وفخري.....**أبي**

لأنكِ تجيئين قبل البدء وقبل الكل، وقبل القلب وقبل القبل

إلى جنة الرحمن في الدنيا.....**أحبك أمي**

إلى قطعة السكر.. إلى بنت قلبي، المشتاق لعناقها.....**أليس**

إلى البعيدين كذكرى الطفولة، والقريبين كأنفاسي وأفكاري

إلى شقائق النعمان، كضحكات المطر تبلل بالحب روحي.....**محمد، مالك ومضر**

إلى مَن أزهرت حياتهم بجمال مبسمهنّ، رقيقات القلب.....**آلاء،عالية وأميمة**

إلى مَن على مطر ضحكتهم تلتقط العصافير حبات الموسيقى.....**كرم وعبيدة**

إلى جزءٍ من رائحة أمي..إلى القلب الحنون.....**خالتي وعمتي**

إلى أحبَّ الناس إلى قلبي.....**عمي وأخوالي**

ولايبقى للحياة معنى إلّا بهم.....**القلوب البيضاء من عائلتي**

إلى مّن هُم على العهد باقون..إلى كل الذين امتدت أياديهم البيضاء لنجدتي

.....**أحبائي وأصدقائي رفقاء الحلم والهم الواحد**

إلى جميع زملائي في الدراسة والعمل,,, مَن كان حاضراً أو غائباً

****

وعيناك دراي ودار السلام

وأنت البداية في كل شيء ومسك الختام

"إليك"

****

شكر وتقدير

****

"مَن صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ماتكافئون به فأدعوا له"

ومن هذا الحديث الشريف واعترافاً مني بالجميل لا أملك إلا كلمة شكر وعرفان أتوجه بها إلى كل من قدّم لي عوناً أو مساعدة ساهمت بشكل أو بآخر في إخراج هذا البحث بهذه الصورة.

فبداية الشكر إلى أستاذي الدكتور بطرس ميالة الذي لن أوفيه حقّه من الشكر والعرفان، وذلك لقبوله الإشراف على رسالتي، وصبره اللامتناهي ومساعدتي ودعمي لإيصال هذا العمل إلى هذه الصورة.

كما أتوجه بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة المحترمين، الذين شرفوني بمناقشة هذه الدراسة وإثرائها بالملاحظات والتوجيهات القيّمة.

كذلك أتقدم بالشكر الجزيل إلى جميع الأساتذة الذين قاموا بتحكيم استبيان الدراسة وعلى ماقدّموه من نصح وتوجيهات توّجت الاستبيان بصورته النهائية.

والشكر أيضاً للدكتور منذر عواد الذي شرّفني بالاطلّاع على القسم العملي من الدراسة وإثرائها بالملاحظات القيّمة.

والشكر موصول أيضاً لزملاء العمل الذين ساعدوني في ملء الاستبيان وإغناءه بمواقفهم.

كذلك الشكر الكبير إلى جميع أعضاء الهيئة التدريسية في قسم المحاسبة- كلية الاقتصاد في جامعة دمشق ودرعا وكافة الموظفين فيهما على مايبذلونه من جهد.

وأخيراً.. الشكر لكل من ساعدني ووقف بجانبي وكان خير عون لي في كل لحظة...

الباحثة

فهرس المحتويات

قرار لجنة الحكم..... أ

إقـــــرار ..... ب

الإهداء ..... ب

شكر وتقدير..... ث

فهرس المحتويات..... ج

قائمة الجداول ..... ذ

قائمة الأشكال والرسوم التوضيحية ..... ز

قائمة المصطلحات والاختصارات ..... ز

مستخلص الدراسة ..... س

الفصل الأول:الإطار العام للدراسة 1

المقدمة: 2

مشكلة الدراسة: 3

أهمية الدراسة: 4

أهداف الدراسة: 4

الدراسات السابقة: 5

الدراسات باللغة العربية: 5

الدراسات باللغة الأجنبية:..... 9

تقييم الدراسات السابقة : 11

فرضيات الدراسة: 12
مجتمع وعينة وحدود الدراسة: 12
منهج الدراسة: 13
متغيّرات الدراسة: 13
الفصل الثاني:الرقابة الداخلية وفق COSO 15
المبحث الأول:الرقابة الداخلية، أهميتها وأهدافها 16
2-1-1- مفهوم الرقابة الداخلية: 16
2-1-2- أهمية الرقابة الداخلية : 17
2-1-3- أهداف الرقابة الداخلية: 18
المبحث الثاني:خطوات الرقابة وأنواعها 21
2-2-1- خطوات الرقابة : 21
2-2-2- أنواع الرقابة : 23
المبحث الثالث:تحليل العناصر المؤثرة في تصميم نظام الرقابة الداخلية وخصائصه وأساليبه 28
2-3-1- لجنة المنظمات الراعية COSO 28
2-3-2- مكونات نظام الرقابة الداخلية وفقCOSO : 29
2-3-3- المقومات الأساسية لنظام الرقابة الداخلية: 34
2-3-4- أساليب الرقابة الداخلية وأدواتها: 36
2-3-5- طرق فحص وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية : 40
الفصل الثالث:لجنة بازل وانعكاساتها على واقع القطاع المصرفي السوري 42
المبحث الأول:لجنة بازل للرقابة المصرفية 43
3-1-1- نشأة بازل: 43

3-1-2- اتفاقية بازلI: 47
3-1-3- ظهور اتفاقية بازلII: 49
المبحث الثاني:اتفاقية بازلIII والأزمة المالية العالمية 60
3-2-1- الأزمة المالية العالمية 2008 وأنظمة الرقابة: 60
3-2-2- اتفاقية بازل III: 69
3-2-3- المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وفقاً لبازلIII: 75
3-2-4- تأثير مقررات لجنة بازلIII على النظام المصرفي: 77
المبحث الثالث:مدى توافق القوانين والقرارات في سورية مع مبادئ بازلII 79
3-4-1- بالنسبة للمبدأ الأول: 79
3-4-2- بالنسبة للمبدأ الثاني: 80
3-4-3- بالنسبة للمبدأ الثالث: 80
3-4-4- بالنسبة للمبدأ الرابع: 81
3-4-5- بالنسبة للمبدأ الخامس: 81
3-4-6- بالنسبة المبدأ السادس: 82
3-4-7- بالنسبة للمبدأ السابع: 82
3-4-8- بالنسبة للمبدأ الثامن: 83
3-4-9- بالنسبة للمبدأ التاسع:.. 83
3-4-10- بالنسبة للمبدأ العاشر:.. 84
3-4-11- بالنسبة للمبدأ الحادي عشر: 85
3-4-12- بالنسبة للمبدأ الثاني عشر 85
3-4-13- بالنسبة للمبدأ الثالث عشر:.. 86

3-4-14-بالنسبة للمبدأ الرابع عشر:.....87
3-4-15-بالنسبة للمبدأ الخامس عشر:.....87
3-4-16-بالنسبسبة للمبدأ السادس عشر: 88
3-4-17-بالنسبة للمبدأ السابع عشر:.....88
3-4-18-بالنسبة للمبدأ الثامن عشر:.....88
3-4-19-بالنسبة للمبدأ التاسع عشر:.....89
3-4-20-بالنسبة للمبدأ العشرون:.. 89
3-4-21-بالنسبة للمبدأ الواحد والعشرون:.....90
3-4-22-بالنسبة للمبدأ الثاني والعشرون:.....91
3-4-23-بالنسبة للمبدأ الثالث والعشرون: 91
3-4-24-بالنسبة للمبدأ الرابع والعشرون:.. 91
3-4-25-بالنسبة للمبدأ الخامس والعشرون:.....92
الفصل الرابع:الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات.....94
المبحث الأول:توصيف عينة ومجتمع البحث وتحليل أداة الدراسة.....95
المبحث الثاني: اختبار فرضيات البحث 124
النتائج والتوصيات.....133
أولاً- النتائج: 133
ثانياً- التوصيات: 134
المراجع 136
المراجع باللغة العربية:.....136
القوانين والقرارات: 143

المراجع باللغة الأجنبية: 145
Abstract 147
الملاحق 148

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق مقررات بازل III وبازلII	73
2	مراحل تنفيذ مقررات بازل III	76
3	العينة المستهدفة ودرجة الإجابة الفعلية لها	96
4	معامل الفا كرونباخ الكلي	99
5	معامل الفا كرونباخ الجزئي لكل عبارة من عبارات الاستبيان	99
6	قائمة الاتساق الداخلي للمحور الأول X1	104
7	قائمة الاتساق الداخلي للمحور الثاني X2	104
8	قائمة الاتساق الداخلي للمحور الثالث X3	106
9	قائمة الاتساق الداخلي للمحور الرابع X4	107
10	قائمة الاتساق الداخلي للمحور الخامسX5	108
11	قائمة الاتساق الداخلي للمحور السادس X6	109
12	قائمة الاتساق الداخلي للمحور السابع (المتغير التابع) Y	111
13	اختبار شكل التوزيع	112
14	الإحصاءات الوصفية لإجابات المبحوثين عن محاور الدراسة	114
15	توزع الإجابات على المحور الأول	115
16	توزع الإجابات على المحور الثاني	115

17	توزع الإجابات على المحور الثالث	116
18	توزع الإجابات على المحور الرابع	117
19	توزع الإجابات على المحور الخامس	117
20	توزع الإجابات على المحور السادس	118
21	توزع الإجابات على المحور السابع	119
22	نتائج اختبار T–Student لاختلافات متوسطات المحاور عن القيمة المعتدلة 3	119
23	توزع عينة البحث بحسب الموقع الوظيفي	120
24	توزع عينة البحث بحسب سنوات الخبرة	121
25	توزع عينة البحث بحسب المستوى التعليمي	122
26	مصفوفة ارتباط سبيرمان	127
27	نتائج الانجدار البسيط الأول	129
28	معلمات نموذج الانحدار الأول	132

قائمة الأشكال والرسوم التوضيحية

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	خطوات عملية الرقابة.	42
2	معادلة كفاية رأس المال حسب مقررات بازل II	78
3	الركائز الرئيسية لاتفاقية بازل II	80

قائمة المصطلحات والاختصارات

الاختصار	المصطلح باللغة الإنكليزية	المصطلح باللغة العربية
OECD	Organization for Economic co-operation and Development	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
AICPA	American Institute of Certified Public Accountants	مجمّع المحاسبين الأمريكي
IFAC	International Federation of Accountants	الاتحاد الدولي للمحاسبين
COSO	The Committee of Sponsoring Organizations of the tread way Commission's Internal Control – Integrated Framework	لجنة المنظمات الراعية الأمريكية لإطار الرقابة الداخلية المتكامل التابع للجنة تريدوي
BASEL	Basel Committee on Banking Regulations and Supervisory	لجنة بازل للرقابة المصرفية والإشراف

مستخلص الدراسة

هدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على مدى توافر مكونات نظم الرقابة الداخلية في القطاع المصرفي الخاص في سورية ومدى انسجامها مع متطلبات المعايير الدولية الناظمة للعمل الرقابي وفق متطلبات الإطار الرقابي للجنة COSO ومقررات اتفاقية بازلII وذلك من خلال التعرّف على واقع نظم الرقابة الداخلية في المصارف السورية الخاصة ومدى توافر مكوناتها الأساسية ودراسة الاختلافات بين المصارف السورية الخاصة في تبنيّها لنظام رقابة داخلية، وقد شملت الدراسة عدد من المتغيرات المتعلّقة بتطبيق الرقابة الداخلية متضمنة المكونات الخمسة لإطار COSO (البيئة الرقابية، تقييم المخاطر، الأنشطة الرقابية، المراقبة والمتابعة ونظم الاتصالات والمعلومات) بالإضافة إلى ما أقرّه مصرف سورية المركزي من خلال إلزام المصارف بتطبيق مقررات بازلII.

ولتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال جمع البيانات من مصادرها الأولية والثانوية، ومن ثم إعداد استبانة لهذا الغرض وتوزيعها على موظفي المصارف العاملين في إدارات الرقابة الداخلية، الالتزام، المخاطر، التدقيق الداخلي، إضافةً إلى بعض المدققين الخارجيين بعدد إجمالي 200 استبانة.

هذا وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان من أهمها: توافر عناصر الرقابة الداخلية الخمسة المتوافقة لإطار COSO بنسبة مقبولة، والالتزام ببعضٍ من البنود المقررة وفق اتفاقية بازلII في ضوء الدور الإشرافي والإلزامي الذي يلعبه مصرف سورية المركزي وقرارته اللازمة بتطبيق بنود الاتفاقية، بالإضافة إلى بعض الفقرات المتفاوتة في تبنّي المصارف لنظام رقابي فعّال يواكب التغيرات في البيئة المصرفية السورية.

وقد أوصت الدراسة بضرورة تفعيل نظم الرقابة الداخلية في المصارف بشكل أكبر وتطوير إجراءات الرقابة الداخلية والاهتمام بإدارات المخاطر لديها، بالإضافة إلى ضرورة توفير بيئة رقابية فعّالة وتطوير أداء وكفاءة العاملين وتعزيز مبدأ الفصل بين المهام، وضرورة الالتزام بمتطلبات بازلII فيما يخص الضبط والرقابة الداخلية.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

المقدمة

مشكلة البحث

أهمية البحث

أهداف البحث

الدراسات السابقة

فرضيات البحث

مجتمع وعينة وحدود البحث

منهج البحث

أسلوب وأدوات البحث

متغيرات البحث

المقدمة:

تعدّ الرقابة الداخلية في المصارف جزءاً أساسياً وأولياً من الرقابة المصرفية الشاملة وقد أوصت به منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية Organization for Economic Cooperation and Development (OECD) والمنظمات المهنيّة المتمثلة بمجمّع المحاسبين الأمريكي والاتحاد الدولي للمحاسبين (AICPA– IFAC) لحماية حقوق المساهمين والمجتمع والدولة والحد من المشكلات الاقتصادية، لذا فإن عملية الرقابة يجب أن تُعد بناءً على أسس ومبادئ عملية فعالة تتناول النظام الذي تمارس بموجبه عملية الرقابة والوسائل المعتمدة، وبالتالي فإنه في ظل نظام سليم للرقابة يحقّق المصرف أهدافه ويصحح أدائه.

هذا وقد تناولت لجنة المنظمات الراعية الأمريكية (The Committee of Sponsoring Organization–COSO) ولجنة بازل موضوع الإشراف والرقابة على المصارف في مقرراتها، ووصفت إطاراً عاماً لتقييم أنظمة الرقابة الداخلية فيها، وتضمنّت ضرورة تعزيز أنظمة الرقابة الداخلية في هذه المؤسسات.

ويُعد بناء أنظمة الرقابة الداخلية أمراً أساسياً لغرض تحقيق أهداف الرقابة الخاصة بالإدارة والمتمثلة في كفاءة وفعاليّة الأنشطة التشغيلية وموثوقية التقارير المالية، والالتزام بالقوانين والقواعد التنظيمية. وهو يقع على عاتق إدارة المنشأة فضلاً عن مسؤوليتها في المحافظة على هذا النظام والتأكد من سلامة تطبيقه.

وقد شهد القطاع المصرفي والمالي في سورية خلال السنوات الأخيرة الماضية قفزات وتطورّات نوعية إيجابية من جهة من خلال الإصلاح ودفع عملية التطوير والانفتاح في القطاع المصرفي فضلاً عن الآثار السلبية للأزمة التي تمر بها البلاد على القطاع المالي والمصرفي من جهة أخرى، وتأتي هذه الدراسة بهدف تسليط الضوء على نظم الرقابة الداخليّة المعتمدة من قبل المصارف السورية الخاصّة ومدى تطبيقها للمعايير الدولية التي تنظم العمل الرقابي في المصارف لتحقيق الأهداف المرجوة والمتمثلة بإطار COSO وبازل II.

مشكلة الدراسة:

رغم التطوّر والتقدّم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية واستحداث أدوات مالية جديدة، وانفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض في الدول المختلفة إلا أن الكثير من دول العالم شهدت أزمات مصرفية أثّرت تأثيراً ملحوظاً على الاقتصاد العالمي وخصوصاً على القطاعات المالية والمصرفية وآخرها أزمة الرهن العقاري عام 2008، وبناءً عليها قامت المنظمات الدولية بدراسة أسباب الأزمات المصرفية والتي تجلّت بضعف أنظمة الرقابة الداخلية والخارجية وعدم إدارة البنوك للمخاطر المصرفية التي تتعرّض لها.

ونظراً للدور الكبير الذي تلعبه المصارف الخاصة في سورية رغم حداثة عهدها نسبياً، لذا توجب الحفاظ على استقرارها وسلامتها المالية وثقة المودعين بها خصوصاً في المرحلة الحرجة التي تمر بها سورية في الآونة الأخيرة.

يُعد بناء أنظمة الرقابة الداخلية أمراً أساسياً في بيئة الأعمال في العصر الحاضر الأمر الذي يتطلّب تطويرها بناءً على المستجدات والمعايير الدولية الحديثة التي تهدف إلى تحقيق كفاءة وفعالية الأنشطة التشغيلية وموثوقية التقارير المالية، والالتزام بالقوانين والقواعد التنظيمية، وبالتالي تحسين جودة المعلومات المحاسبية وإضفاء الشفافية على أداء هذه المنظمات.

من هنا جاءت مشكلة الدراسة التي تتمثل في الإجابة على السؤال الرئيسي التالي:

هل نظام الرقابة الداخلية المعتمد في المصارف السورية الخاصة فعّال ويأخذ بعين الاعتبار المعايير "مكونات إطار COSO ومقررات بازلII"؟

ومن خلال التساؤل الرئيسي السابق نستطيع صياغة التساؤلات الفرعية التالية:

1. هل تتوفر بيئة رقابية كافية تدعم عمل الرقابة الداخلية في المصارف السورية الخاصة؟
2. هل تقوم المصارف السورية الخاصة بتقدير كافٍ للمخاطر التي قد تتعرّض لها؟
3. هل الأنشطة الرقابية التي تقوم بها المصارف السورية الخاصة فعالّة؟

4. هل يتوفر لدى المصارف السورية الخاصة نظم للمعلومات والاتصالات بشكل كافٍ لإتمام عمليات الرقابة الداخلية؟
5. هل تعتمد المصارف السورية الخاصة نظم فعالة للمراقبة والمتابعة؟
6. هل نظم الرقابة الداخلية المعتمدة من قبل المصارف السورية الخاصة تتوافق مع مقررات بازل II المتعلقة بالضبط الداخلي والرقابة الداخلية؟

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من خلال أهمية التعرّف على التطورّات العالمية الحديثة في بناء نظم الرقابة الداخلية ووضع تصوّر عام لواقع نظم الرقابة الداخلية في المصارف السوريّة الخاصّة ومدى توافقها وملائمتها مع المعايير والتوجيهات الصادرة عن العديد من المنظمات الدولية الناظمة للعمل الرقابي في المصارف ومن أهمها الإطار الذي قدمته لجنة المنظمات الراعية (COSO) واتفافية بازل، وتسليط الضوء على نقاط القوة والضعف في هذه النظم المعتمدة من قبل المصارف السورية الخاصة في محاولة لتقديم بعض الاقتراحات التي تساعد في حل بعض المشكلات التي تعاني منها النظم الرقابية وتقديم بعض التوصيات للجهات المسؤولة للمساعدة في اتخاذ القرارات التي تساعد في تطوير نظم الرقابة الداخلية.

أهداف الدراسة:

نتيجة لأهمية موضوع الرقابة الداخلية في المصارف، وخاصّة في ظل الظروف الحالية المحيطة ببيئة العمل المصرفي في سورية وحداثة عهد المصارف الخاصّة في السوق المصرفية السورية فقد سعت الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

1. التعرّف على واقع نظم الرقابة الداخلية في المصارف السوريّة الخاصّة من حيث نقاط القوة والضعف.

2. التعرّف على مدى توافر المكونات الأساسية لنظم الرقابة الداخلية في المصارف السورية المعتمدة متوافقة ومنسجمة مع ماحددته المعايير الناظمة للعمل المصرفي "إطار COSO ومقررات بازلII".

الدراسات السابقة:

الدراسات باللغة العربية:

1. **دراسة (لظن، 2016)، بعنوان: "مدى فاعلية دور التدقيق الداخلي في تقويم إدارة المخاطر وفق إطار COSO– دراسة ميدانية".**

هدفت الدراسة إلى تقييم فاعلية دور التدقيق الداخلي ودروه في تقويم إدارة المخاطر وفق إطار COSO، وقد شملت الدراسة عدد من المتغيرات المتعلقة بتطبيق الإطار وهي البيئة الداخلية ووضع الأهداف وتحديد الحدث وتقييم المخاطر والاستجابة للمخاطر وأنشطة الرقابة وتقييم نظام الإبلاغ المالي (المعلومات والاتصالات) والمراقبة وبالإضافة للوقوف على مفهوم إدارة المخاطر وأنواعها وأسس إدارتها والإجراءات المتبعة للحد من المخاطر.

وكان من أهم نتائج الدراسة غياب اللوائح المنظمة لأداء التدقيق الداخلي للقيام بدوره في تقويم إدارة المخاطر في القطاعات الحكومية في قطاع غزة، بالإضافة لغياب الدور الفاعل للتدقيق الداخلي في مراجعة التقنيات المستخدمة بتحديد المخاطر والفرص التي يتعرض لها وعدم فاعلية دوره بمتابعة تنفيذ إجراءات الرقابة على القطاع الحكومي.

2. **دراسة (نفيسة، 2013)، بعنوان: "أثر نظام الرقابة الداخلية على أداء المؤسسات المصرفية– دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة– ورقلة".**

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح معالم ومحددات نظام الرقابة الداخلية الفعال في البنوك وإمكانية توضيح دور نظام الرقابة الداخلية في تحقيق الأداء الجيد للمؤسسات المصرفية من خلال دراسة أثر نظام الرقابة الداخلية على أداء بنك الجزائر الخارجي.

ومن خلال الدراسة تم استنتاج أن نظام الرقابة الداخلية بالبنك غير كفء وذلك لعدم تطبيقه لإجراءات هذا النظام بدقة مما أدى إلى تراجع البنك في أداءه.

3. **دراسة (زيدان، 2011)، بعنوان: "مدى تطبيق معايير بازلII على قطاع المصارف الخاصة في سورية".**

هدفت الدراسة إلى التعريف بلجنة بازل ومقرراتها والمعايير التي تقوم عليها والتطورات التي لحقت بها من بازلI إلى بازلII ومدى تطبيق المصارف الخاصة في سورية لهذه المقررات، وخلصت الدراسة إلى أن الإطار الجديد لكفاية رأس المال (بازلII) يتجنب العديد من الثغرات والمشكلات القائمة في الإطار السابق (بازلI).

ستنضم المصارف السورية إلى اتفاقية بازل الجديدة يحدوها في ذلك التحسينات التي تدخلها الاتفاقية على مفهوم كفاية الرساميل مقارنة مع بازل الأولى لناحية دقة قياس المخاطر والمرونة في التطبيق.

4. **دراسة (الخياط، 2010)، بعنوان: "الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل II الدولية ودراسة إمكانية تطبيقها في المصرف التجاري السوري– دراسة تطبيقية".**

هدفت الدراسة إلى تحديد متطلبات الرقابة المصرفية الفعالة ومبادئها الأساسية في إطار بازلII وتوضيح دور مصرف سورية المركزي في تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وفقاً لمعايير بازلII ودراسة تطبيق معايير بازلII في المصرف التجاري السوري.

وخلصت الدراسة إلى أن لمصرف سورية المركزي دوراً هاماً في تحقيق رقابة مصرفية فعالة على المصارف العاملة في سورية بما ينسجم مع معايير بازلII وأن عدم الالتزام الكامل للمصرف التجاري السوري بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة أدى إلى وجود نقاط ضعف في الجانب الرقابي لديه، وأن الالتزام بمعايير بازلII سيكون له الأثر الفعّال في تطوير العمل الرقابي وتخفيض المخاطر المصرفية في المصرف التجاري السوري وفي القطاع المصرفي السوري بشكل عام.

5. **دراسة (هلدني، 2009)، بعنوان:"دور الرقابة الداخلية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الالكتروني– دراسة تطبيقية على عينة من المصارف في إقليم كردستان العرق".**

هدفت الدراسة إلى التعرف على الرقابة الداخلية وأساليبها لبيان مدى مساهمتها في تحقيق السلامة المصرفية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الالكتروني.

وقد خلصت الدراسة إلى الحاجة لرقابة داخلية فعالة تواكب التطورات في بيئة تكنولوجيا المعلومات وبالشكل الذي يسهل من إمكانيات تكاملها مع الأنظمة المعلوماتية الإدارية والمالية، كما يتطلب البحث باستمرار في إمكانية تحديثها وتطويرها لتحقيق أهدافها ضمن معايير الوقت والجهد والتكلفة وتحقيق أقصى ما يمكن من الكفاءة والفاعلية الاقتصادية.

6. **دراسة (الحديثي، 2008)، بعنوان: "تقييم أنظمة الرقابة الداخلية للمؤسسات التي تستخدم الحاسوب- دراسة ميدانية على المؤسسات المالية والمصرفية في المملكة الأردنية الهاشمية المدرجة في سوق عمان المالي".**

هدفت الدراسة إلى تقويم درجة متانة إجراءات الرقابة الداخلية العامة والتطبيقية في المؤسسات المالية والمتمثلة في الرقابة التنظيمية والرقابة على الوصول إلى النظام، والرقابة على التوثيق وتطوير النظم الرقابية على أمن البيانات والملفات، والرقابة على المدخلات والتشغيل والمخرجات، كما هدفت إلى فحص العلاقة بين درجة متانة الأنظمة الرقابية الداخلية المستخدمة وحجم المؤسسات قياساً إلى كل من: رأس المال وعدد العاملين في قسم الحاسوب، وعدد العاملين في المؤسسة، وعدد الأقسام في المؤسسة وعدد الأقسام المستفيدة من قسم الحاسوب، وأيضاً إلى فحص العلاقة بين إجراءات الرقابة الداخلية وكل من عمر المؤسسة وعمر قسم الحاسوب وعدد التطبيقات، والمستوى الوظيفي لمدير قسم الحاسوب، وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- يوجد ضعف في تطبيق إجراءات كل من: الرقابة التنظيمية والرقابة على الوصول إلى بيانات النظام والرقابة على أمن البيانات والملفات والرقابة العامة.
- هناك تطبيق متوسط لإجراءات الرقابة على كل من: خطوات التوثيق وتطوير النظم والرقابة على التشغيل والرقابة التطبيقية والرقابة الداخلية.
- هناك تطبيق عالي لإجراءات الرقابة على المدخلات والمخرجات.

- هناك علاقة طردية بين كل من: عمر المؤسسة ورأس المال وعدد العاملين فيها وعدد العاملين في قسم الحاسوب وعدد الأقسام في المؤسسة وعدد الأقسام المستفيدة من قسم الحاسوب وعمر قسم الحاسوب، وكل من: الرقابة على التوثيق والرقابة العامة والرقابة الداخلية.
- لا يعتمد تطبيق إجراءات الرقابة الداخلية أو عناصرها على الارتباط التنظيمي أو المستوى الوظيفي لمدير قسم الحاسوب.
- وجود اهتمام متوسط بتقويم نظم الرقابة الداخلية من جهة خارجية، واهتمام متوسط بإجراء التقويم الدوري لنظم الرقابة الداخلية سواء من داخل المؤسسة أم من خارجها.

7. **دراسة (فضيلة، 2007)، بعنوان: "دراسة وتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية في البنوك– دراسة حالة: الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي– بنك".**

هدفت الدراسة إلى معرفة أهداف نظام الرقابة الداخلية وأساليب الرقابة الإدارية والمحاسبية، وتوضيح ومعالم ومحددات نظام الرقابة الداخلية السليم في البنوك، ودورها في تحقيق استقرار المعاملات والمؤسسات المصرفية ومحاولة تقييم نظام الرقابة الداخلية في الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي– بنك.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- التصميم السليم لنظام الرقابة الداخلية من شأنه دعم الأهداف المتوخاة من هذا النظام.
- تطبيق نظام الرقابة الداخلية في البنوك التجارية بطريقة جيدة ومناسبة كان له الدور الفعال في تقييم أدائها.
- لا يمكن الاستغناء عن نظام التشغيل اليدوي لأن معظم البنوك لازالت بحاجة إلى مجموعة الدفاتر والوثائق المحاسبية التي تعد يدوياً والرجوع إليها دائماً خاصة عن إعداد التقارير في نهاية السنة المالية، وبالتالي يمكن القول أن النظام الآلي للبيانات يبقى مكملاً لنظام التشغيل اليدوي.

- إن الحكم على فعالية أي نظام للرقابة الداخلية، لا يتم إلا من خلال تقييم أنظمته الفرعية الأساسية المكونة له؛ سواء في المجال الإداري، المحاسبي، والمالي، وبإسقاط ذلك على نظام الرقابة الداخلية للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي – بنك –، فإن الشق الإداري منه يتم تشغيله مركزياً من طرف المقر الرئيسي من خلال إدارتي التفتيش والمراجعة مما جعل عمليات الرقابة الداخلية على مستوى البنك تكون رقابة بعدية مما يفسح المجال لمخاطر إدارية وتشغيلية مرتفعة رغم توفره على هيكل تنظيمي كفء، ووسائل مادية وبشرية هائلة. أما نظام الرقابة الداخلية المحاسبي فهو يستجيب إلى حد كبير للمتطلبات الأساسية من تنظيم محاسبي وعمليات محاسبية تتوافق والقواعد والأنظمة المعمول بها. أما عن الفرع الثالث من نظام الرقابة والمتمثل في نظام الرقابة الداخلية المالي، فقد تبين أن البنك يفتقد تماماً لنظام مالي سواء على مستوى المقر الرئيسي أو مختلف فروعه، مما انعكس سلباً على كفاءة ومصداقية الجوانب الإدارية والمحاسبية. وهو ما جعل الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي – بنك – يتكبد خسائر وأعباء إضافية كان يمكن تفاديها لو كان جهاز الإنذار لنظام الرقابة الداخلية يعمل، والمتمثل في أنظمة قياس وتقدير المخاطر والنتائج وكذلك أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر.

الدراسات باللغة الأجنبية:

1. دراسة (Richard Lartex, 2012)، بعنوان:

" Is Basel III in Dispensable for Ensuring Prudent Risk Management In Banking "

هدفت الدراسة إلى دراسة أهمية تطبيق بازلIII في الحد من المخاطر في القطاع المصرفي وتحسين التنظيم وزيادة فعالية إدارة المخاطر المصرفية في وقت تشهد فيه الصناعة المصرفية منافسة تؤدي إلى مزيد من المخاطرة من قبل البنوك وخاصة المخاطر المتعلقة بمخاطر انكشاف البنوك خارج الميزانية.

وخلصت الدراسة إلى أن بازل III قد ركزت على التعامل مع المخاطر على مستوى كامل منظومة العمل المصرفي، وإن متطلبات بازل فيما يتعلق بكفاية رأس المال سيجعل البنوك أكثر تطلباً عندما يتعلق الأمر بتقليل مخاطر الائتمان الخاصة بها من خلال توزيع مخاطر أكثر على الأطراف الأخرى.

2. **دراسة (Hollis، 2008)، بعنوان:**

" The Effect of SOX Internal Control Deficiencies on Firm Risk

هدفت الدراسة إلى تناول مدى الفائدة التي تعود على الشركات الأمريكية من الالتزام بأحكام قانون ساربينز أوكسلى فيما يتعلق بالأساليب الخاصة بالرقابة الداخلية حيث أن ذلك يعمل على تخفيض مخاطر المراجعة سواء الداخلية أو الخارجية للمحافظة على التركيبة الهيكلية لرأس المال وحقوق المساهمين والسعي وراء عدم تعرض أسهم الشركة للاهتزاز في السوق المالي، كما قامت الدراسة بإجراء اختبار لتقييم أساليب الرقابة الداخلية المطبقة وفق هذا القانون للكشف عن مواطن القصور فيها، وتوصلت الدراسة إلى أن الأساليب الهيكلية للرقابة الداخلية وفق قانون ساربينز –أوكسلى تؤثر على قوة أسهم الشركة بالإيجاب وتخفض خطر تكلفة رأس المال.

3. **دراسة Moody's K.M.V، 2004: منافع بازل II والطريق نحو تحسين الأداء المالي: The Benefits of Basel II and the Path to Improve Financial Performance:**

هدفت الدراسة إلى إيضاح انعكاس تطبيق معايير الإطار الجديد المعدل لمتطلبات رأس المال بازل II على الأداء المالي للمصارف، وذلك بإحداث تحسينات ذات قيمة عالية على الأداء، يجعلها قادرة على تحقيق الميزة التنافسية في الصناعة المصرفية .حيث تُحفز اتفاقية بازلII المصارف على تطوير نظم وعمليات إدارة المخاطر، وتبني منهجيات أكثر تقدما في تحديد وقياس المخاطر المصرفية، وخاصة قياس المخاطر الائتمانية من خلال المدخل المستند للتصنيف الداخلي IRB.

واعتبرت الدراسة أن العمل وفق مقررات بازل II يعتبر استثماراً وليست مجرد تكلفة، وذلك للمنافع التي تجنيها المصارف عند الالتزام بمعايير الإطار الجديد

وأكدت الدراسة على أهمية استخدام مدخل التصنيف الداخلي IRB لقياس المخاطر الائتمانية، والذي يدعم عملية اتخاذ القرار عند منح الائتمان.

تقييم الدراسات السابقة :

يتضح من عرض الدراسات السابقة أنها تناولت في معظمها موضوعات مشابهة لموضوع هذه الدراسة. وهذا يدل على الاهتمام المتزايد من الباحثين بهذا الموضوع الذي يبقى فيه دائماً مستجدات تجعل نتائج الدراسات السابقة قليلة الأهمية نظراً للتطور السريع في مجال تكنولوجيا المعلومات من جهة ولتطور العمل المصرفي خاصة في مجال الخدمات الالكترونية.

غير أن **ما يميز هذه الدراسة** عن سابقاتها أنها تختص ببيئة العمل المصرفي في سورية عموماً وهذا لم تتناوله دراسة سابقة على حد علم الباحثة، كما أنها تختص بتحليل وتقييم نظام الرقابة الداخلية في ظلّ المعايير "إطار COSO ومقررات بازلII" في المصارف الخاصة بشكل خاص في سبيل التعرف على نظم الرقابة الداخلية وفق إطار COSO و مقررات بازل II المتعلقة بالضبط الداخلي والرقابة الداخلية، حيث أنها تركز على المكونات الخمسة لإطار COSO والتي لا تعتبر مكونات رقابية إلزامية على القطاع المصرفي في سورية، وأضافت الباحثة بنوداً أخرى تتعلق بدعائم اتفاقية بازل II حيث يمكن الاستفادة منها في القطاع المصرفي الخاص وفي دراسات أخرى.

من هنا نجد أن الدراسة استطاعت أن تُقدّم طرحاً علمياً جديداً يقوم على الدمج بين المعايير الرقابية الإلزامية متمثلة باتفاقية بازل وتلك غير الإلزامية متمثلة بمكونات إطار COSO.

وفي السياق العملي للدراسة ركزّت الباحثة على طرح المكونات الخمسة لإطار COSO في محاور الاستبيان الخمسة الأولى، وتم إضافة عدد من الأسئلة ضمن هذه المحاور من روح المعايير الرقابية الخاصة باتفاقية بازل، فضلاً عن تخصيص محور مستقل (المحور السادس) في الاستبيان الذي طرح جملة من الأسئلة للعينة المستهدفة والتي ركزت بشكل حثيث على بعض النقاط المشار إليها في خطة بازل ودليل الحوكمة الصادر عن مصرف سورية المركزي.

فرضيات الدراسة:

تتكوَن الدراسة من الفرضية الرئيسية التالية:

يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين نظم الرقابة الداخلية المعتمدة في المصارف السوريّة الخاصّة ومانتطلبه المعايير (إطار COSO ومقررات بازلII)

ويتفرّع عنها الفرضيات الفرعية التالية:

1. تتوفر بيئة رقابية كافية تدعم عمل الرقابة الداخلية في المصارف السورية الخاصة.
2. تقوم المصارف السورية الخاصة بتقدير كافٍ للمخاطر التي قد تتعرض لها.
3. الأنشطة الرقابية التي تقوم بها المصارف السورية الخاصة فعالة.
4. يتوفر لدى المصارف السورية الخاصة نظم للمعلومات والاتصالات بشكل كافٍ لإتمام عمليات الرقابة الداخلية.
5. تعتمد المصارف السورية الخاصة نظم فعالة للمراقبة والمتابعة.
6. نظم الرقابة الداخلية المعتمّدة من قبل المصارف السورية الخاصة تتوافق مع مقررات بازلII المتعلقة بالضبط الداخلي والرقابة الداخلية.

مجتمع وعينة وحدود الدراسة:

مجتمع الدراسة: المصارف الخاصة العاملة في الجمهورية العربيّة السوريّة.

عينة الدارسة: المصارف السوريّة الخاصّة التقليديّة.

حدود الدراسة: اقتصر تنفيذ الدراسة على المصارف السورية الخاصة التقليدية فقط دون الإسلامية، وذلك لوجود اختلافات بين المصارف التقليدية والإسلامية من حيث آلية تطبيقها للرقابة الداخليّة واختلاف نظم الرقابة في كل منها.

منهج الدراسة:

تم الاعتماد في هذه الدراسة على كل من الأسلوب النظري والأسلوب الميداني التطبيقي للتوصل إلى النتائج النهائية:

- الأسلوب النظري: تم الاعتماد على مجموعة من الكتب العربية والأجنبية بالإضافة إلى بعض الدراسات والأبحاث والدوريات التي تناولت موضوع الرقابة الداخلية في المصارف والمعايير الناظمة للعمل الرقابي في المصارف "إطار COSO ومقررات بازلII".
- الأسلوب الميداني التطبيقي: تتمثل الدراسة الميدانية في التعرّف على مدى تطبيق المصارف موضوع الدراسة لنظام رقابة داخلي يتلاءم مع المعايير الدولية الناظمة للعمل الرقابي في المصارف "إطار COSO ومقررات بازلII" ويحقق غايات الرقابة كاملة، وذلك من خلال الاستبانة التي تم تصميمها لهذا الهدف، حيث تم توزيعها على المكلّفين بالرقابة في المصارف السورية الخاصة والمتضمنين في الأقسام التالية: قسم الرقابة الداخلية، قسم التدقيق الداخلي، قسم الالتزام، قسم المخاطر والمدقق الخارجي. ملحق رقم (2)

أداة الدراسة: قامت الباحثة لأجل جمع المعلومات اللازمة للدراسة بتصميم استبانة مؤلفة من 58 سؤال وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي مقسمّة على سبعة محاور، وقد تم عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمّين ذوي الاختصاص، وقد تم اختبار صدق المحكمين والاتّساق الداخلي بعد أن تم الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات المحكمّين.

تم توزيع 200 استبانة واسترجاع 167 والاستبانات القابلة للتحليل 160 استبانة بنسبة 80%.

متغيّرات الدراسة:

تشمل متغيرات الدراسة على سبعة متغيرات وهي:

- المتغير التابع وتم ترميزه بـ Y: الرقابة الداخلية.
- المتغيرات المستقلة: المعايير الناظمة للعمل الرقابي في المصارف والمتمثّلة بمكونات إطار COSO ومقررات بازلII المتعلقة بالضبط الداخلي والرقابة الداخلية:

1. المتغير المستقل الأول وتم ترميزه بـ X1: بيئة الرقابة.
2. المتغير المستقل الثاني ورمزه X2: تقدير المخاطر.
3. المتغير المستقل الثالث ورمزه X3: الأنشطة الرقابية.
4. المتغير المستقل الرابع ورمزه X4: نظم المعلومات والاتصالات.
5. المتغير المستقل الخامس ورمزه X5: نظم المراقبة والمتابعة.
6. المتغير المستقل السادس ورمزه X6: مقررات بازلII فيما يتعلق بالضبط الداخلي والرقابة الداخلية.

الفصل الثاني

الرقابة الداخلية وفق COSO

تتطلّب وظيفة الرقابة من المدراء تحديد معايير الأداء المناسبة، وإجراء عمليات المقارنة بين الأداء الفعلي والمعايير السابق تحديدها، ثم اتخاذ الإجراءات التصحيحية عند الوقوف على انحرافات أو وجود مشكلات وعقبات تعوق استمرار عمليات التنفيذ.

إذاً فالرقابة تشير إلى الأنشطة التي ترتبط بوضع المعايير الرقابية وتهتم بقياس الأداء وتتابع تنفيذ الخطط والأعمال باستمرار بهدف التأكد من سير الأنشطة طبقًا لما هو مخطط لها ومحاولة التعرّف على الانحرافات واتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب وبالتكلفة المناسبة.

ونظراً لأهمية العمليات المصرفية وطبيعتها وآثارها على النظام النقدي، واستجابةً للتطورات الدولية في القطاع المصرفي خاصة وفي المجال الاقتصادي بشكل عام، ومنها اتفاقية بازل بالأساس، وCOSO وغيرها وتماشياً مع الإصلاحات التي عرفتها سورية في القطاع المصرفي، ستقوم الباحثة في هذا الفصل باستعراض مفهوم الرقابة الداخلية وخطواتها وتحليل عناصرها وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مفهوم الرقابة الداخلية، أهميتها وأهدافها.

المبحث الثاني: خطوات الرقابة وأنواعها.

المبحث الثالث: تحليل العناصر المؤثرة في تصميم نظام الرقابة الداخلية وخصائصه وأساليبه.

المبحث الأول

الرقابة الداخلية، أهميتها وأهدافها

تمهيد

تطور مفهوم الرقابة تطوراً كبيراً نتيجة لتطور حجم المشروعات الاقتصادية وزيادة الاهتمام بنظام الرقابة الداخلية، حيث إن وجود نظام فعال للرقابة الداخلية يعتبر من أهم طرق تجنب القصور في مجال الأعمال.

وفي هذا الإطار فقد حددّت لجنة COSO الإطار الذي يحكم الرقابة الداخلية والذي يتم بناءً عليه تقويم فاعلية النظام، حيث يقع على الإدارة مسؤولية وضع نظام فعال للرقابة الداخلية والإشراف عليه ويكون تحت مراجعة دورية لغرض تطوير وتحسين الأطر التي تحكم الأداء[1].

وعلى اعتبار الرقابة هي واحدة من العمليات التي تعتمدها المنشأة مهما كان نوعها فإن المصارف تقوم بها بشكل عام وتعتمد على إجراءات رقابية خاصة أيضاً انطلاقاً من خصوصيتها كمؤسسة خدمية تتعامل بالمال.

2-1-1- مفهوم الرقابة الداخلية:

عرّفت لجنة Committee of Sponsoring Organizations (COSO) الرقابة الداخلية بأنها "عملية تتأثر بمجلس إدارة المؤسسة والإدارة والأفراد الآخرين في المنشأة ويتم تصميمها لتعطي تأكيداً معقولاً حول تحقيق المنشأة لأهدافها وضمان احترام سياسات التسيير، وحماية الأصول وضمان الصحة والوضعية الكاملة للمعلومات[2]".

وقد أصدر مجمّع المحاسبين الأمريكي نشرة خاصة بالرقابة الداخلية، أشار فيها إلى أن الرقابة الداخلية تتضمن خطة التنظيم وكل ما يرتبط بها من الوسائل والمقاييس التي تستخدم في المنشأة، بقصد حماية الأصول وضمان الدقة الحسابية للبيانات المحاسبية ومدى الاعتماد عليها، كما تهدف

---

[1] نظمي، إيهاب والعزب، هاني، تدقيق الحسابات الإطار النظري، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان ، 2012، ص 149.

[2] Committee of Sponsoring Organizations of the Treadway Commission (COSO), Internal Control Integrated Framework: Framework, New Jersey, 1992, p9.

إلى الارتقاء بالكفاية الإنتاجية وتشجيع السير حسب السياسات الإدارية المرسومة وتوفير المعلومات الملائمة للتخطيط واتخاذ القرارات[3].

وعرّفها معيار التدقيق الدولي رقم 315 بأنها: "عملية مصمّمة ومتأثرة بالإدارة وبكل أولئك المعنيين بإدارة المنشأة والتي من خلالها يمكن الحصول على تأكيد معقول بأن الأهداف المتمثلة بتحقيق مصداقية البيانات المالية، وتحقيق كفاءة وفاعلية العمليات التشغيلية وتحقيق الالتزام بالسياسات والقوانين والأنظمة قد تم تحقيقها[4]".

وأشارت الفقرة الثامنة من معيار التدقيق الدولي رقم 400 إلى أن الرقابة الداخلية تعني الإجراءات والسياسات التي تتخذها إدارة أي منظمة لمساعدتها ما أمكن في التوصل إلى تحقيق أهدافها والالتزام بهذه السياسات لضمان حماية الموجودات أو الأصول واكتشاف الغش ومنع الخطأ وتكامل السجلات المحاسبية وتوفير معلومات مالية موثوقة في الوقت المناسب[5].

وفي ضوء ماسبق يتبين أن الرقابة الداخلية هي نظام متكامل يعمل على تحقيق الأهداف الأساسية للمنشأة وذلك من خلال تحقيق كفاءة العمليات التشغيلية والتأكد من دقة البيانات المحاسبية ثم التأكد من تطبيق القوانين والتعليمات والالتزام بها.

2-1-2- أهمية الرقابة الداخلية :

تنبع أهمية الرقابة الداخلية من أهمية تحقيق الأهداف المخططة وفي تحديد نقاط الضعف في النظام[6]، وتبرز هذه الأهمية من خلال الأهداف والخطط التي يعمل الأفراد على تحقيقها في ظروف مختلفة وبأدوات مختلفة وفي مناطق مختلفة وفي أوقات مختلفة، لذلك من المحتمل ألّا تتشابه الأمور التي يتم فيها أداء العمل، ومعنى ذلك أن هناك احتمالات لظهور الانحرافات، وبعض هذه

---

[3] الوقاد، سامي وديان، لؤي، تدقيق الحسابات(1)، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2010، ص170.

4 الذنيبات، علي، تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية :نظرية وتطبيق، المكتبة الوطنية، الأردن، عمان 2010، ص173.

[5] الصواف، محمد حسين علي، أثر الرقابة والتدقيق الداخلي في تحجيم المخاطر التشغيلية في المصارف التجارية، 2011، ص4.

6 الإدريسي، مرفت محمد امين، الرقابة الداخلية على أعمال البنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2010، ص 26.

الانحرافات قد يكون خطيراً والبعض أقل خطورة، ودرجة الخطورة في الواقع تحددها درجة الانحراف عن المعايير المخططة.[7]

هذا ولا تقف أهمية الرقابة الداخلية على ما تؤديه من اكتشاف الأخطاء والعمل على تصحيحها ومحاولة منعها قبل وقوعها، لكنها أيضاً تلقي الضوء على الإيجابيات داخل المنشآت عن طريق اكتشاف الكفاءات الإدارية والتشغيلية وذلك من خلال تقييم الأداء للعاملين داخل المنشأة، وبالتالي تقدير المجتهدين من خلال الحوافز المادية والمعنوية، مما يدفعهم إلى زيادة الانتماء والاتقان في العمل وذلك للوصول إلى الأهداف الموضوعة من قبل الإدارة.

2-1-3- أهداف الرقابة الداخلية:

نجد من خلال التعاريف الواردة حول نظام الرقابة الداخلية أن الأهداف المراد تحقيقها من الرقابة الداخلية متعددة ولكن يمكن حصرها فيما يلي[8]:

1. حماية أصول المنشأة من السرقة والضياع وسوء الاستعمال:

لا بد أن يهدف النظام الفعال للرقابة الداخلية إلى المحافظة على ممتلكات المنشأة وهذا الهدف لا يشمل فقط الأصول المادية بكل أنواعها، كالمخزونات والاستثمارات والمعدات والأدوات إلى غير ذلك، ولكن لا بد من أن يضمن سلامة ثلاثة عناصر أخرى وهي:

أ- العنصر البشري من عمال وموظفين ومسيرين ويمثل هذا العنصر أهم عنصر في المنشأة، ويدخل هنا مفهوم التأمين الاجتماعي والمحافظة على أمن العمال.

ب-صورة المنشأة تجاه محيطها الخارجي والتي قد تنهار جراء حادث طارئ مفاجئ، راجع إلى الإدارة والتحكم السيئ في العمليات التي تقوم بها المنشأة.

ج-العامل التكنولوجي الذي يجب أن يبقى مسايراً للتطوّر المعاصر للتكنولوجيا، ويجب المحافظة على المعلومات السرية المتعلقة بالمؤسسة.

---

7 الوادي، محمود وآخرون، إدارة الجودة الشاملة في الخدمات المصرفية، دار صفا للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2010 ، ص155.

8 السوافيري، فتحي رزق ومحمد، احمد عبد المالك، دراسات في الرقابة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، مصر 2002، ص ص21-22.

2. ضمان نوعية المعلومات ودقتها ومصداقيتها:

تضمن الرقابة الداخلية دقة ونوعية المعلومات المقدمة والمتصلة بالوثائق المحاسبية والتي لا بدّ أن تستند إلى مبادئ أساسية تتمثل في ملائمة استعمالها وموضوعيتها عند اتخاذ القرارات الإدارية، أيضاً فالمعلومات التي تعطيها المنشأة لمحيطها الخارجي تعكس وتبين وضعيتها وصورتها أمامه، فهي تتعلق بأنشطتها ونتائجها.

3. احترام سياسات الإدارة:

يتوسع هذا الهدف إلى ضرورة احترام سياسات المنشأة ومخططاتها وإجراءاتها وقوانينها، ويقصد بذلك تطبيق تعليمات و أوامر الإدارة، حيث أن تعليمات الإدارة تشمل الإجراءات التنظيمية ولكنها لا تتحدد عند المخططات فحسب، بل تتعدى إلى تنظيمات فردية خارجة عن المخطط، وهذا لتفادي الانحرافات الطارئة وأن الهدف من احترام تعليمات الإدارة هو تفادي الاتصال السيء والخلط في المهام، ومن أجل التطبيق الأمثل للتعليمات والأوامر ينبغي توفر الشروط الآتية في الأمر نفسه:

أ- يجب أن يبلغ إلى الموجه إليه.

ب- يجب أن يكون واضحاً ومفهوماً.

ج- يجب إبلاغ الجهات الآمرة بالتنفيذ.

د- يجب توافر وسائل التنفيذ.

4. الاستغلال الأمثل للموارد وتحسينها والرفع من الكفاءة الإنتاجية:

يمثل هدف الرقابة الداخلية هنا متابعة أرقام الإنتاج الفعلية ومقارنتها بالأرقام المخططة، كالتأكد من إنتاج الكميات المطلوبة في المواعيد المحددة، والمواصفات المطلوبة، كما يمتد مجال الرقابة هنا إلى عناصر الإنتاج الأساسية (الآلات، العمل، إنتاج العامل في الساعة.... الخ) أيضاً يطرح السؤال هنا: هل العناصر والوسائل التي في حوزة المنشأة تُستغل بأفضل طريقة؟ وهل لها جميع الوسائل لتحقيق سياساتها؟ ويجب على النظام الرقابي أن يأخذ بعين الاعتبار هذا الهدف حتى يساعد في نمو وازدهار المنشأة.

وفي هذا السياق حدّد الاتحاد الدولي للمحاسبين الهدف من الرقابة الداخلية أنها مصممة ومنفذة لتناول مخاطر العمل المحددة التي تهدد تحقيق أي هدف من أهداف المنشأة التي تتعلق بـ[9]:

- رقابة العمليات: وهي المرتبطة بكفاءة وفعالية استخدام موارد المنظمة.
- رقابة التقارير المالية: وهي المرتبطة بدرجة الثقة في إعداد البيانات المالية.
- رقابة الإذعان: وهي المرتبطة بامتثال المنظمة للقوانين والأنظمة المطبقة.

إن نظام الرقابة الداخلية في سعيه لتحقيق أهدافه الأساسية التي ذكرناها وبالتالي تحقيق النمو والازدهار والتواصل للمنشأة يستند على المبادئ الأساسية لتضمن له السير الفعال والقدرة على الرقابة الناجحة لكل أنشطة وعمليات المنشأة ويمكن من ضمان الاستعمال الأمثل والكفء لموارد المنشأة من أجل تحقيق فعالية نشاط المنشأة والتحكم في التكاليف بتخفيضها لحدودها الدنيا، حيث أن نظام الرقابة الداخلية لا يعطي للإدارة بعض الضمانات فقط، بل يعطي تحسناً في مردودية المنشأة.

[9] الاتحاد الدولي للمحاسبين، إصدارات المعايير الدولية للتدقيق ورقابة الجودة، عمان، الأردن، طبعة 2009، ص: 293.

المبحث الثاني

خطوات الرقابة وأنواعها

بعد استعراض تعريف الرقابة وأهميتها وأهدافها في المبحث الأول، سيتم عرض في هذا المبحث آليات القيام بالرقابة من خلال دراسة خطواتها، ومن ثم التعرف على أنواع الرقابة وفقاً لمجموعة من المعايير.

2-2-1- خطوات الرقابة :

تتطلب وظيفة الرقابة الداخلية القيام بأربع خطوات أساسية وهي: وضع المعايير، قياس الأداء، مقارنة النتائج، وتصحيح الانحرافات، وهذه الخطوات يمكن استخدامها في أي مجال من مجالات الرقابة ومنها الرقابة الداخلية.

1. وضع المعايير:

يُعتبر وضع الخطط والمعايير الخطوة الأولى في عملية الرقابة، ومع ذلك وبالنظر لأن الخطط تختلف في درجة تفاصيلها وتعقيدها، ولأن المدراء لا يستطيعون ملاحظة كل شيء فإنه يجب وضع المعايير ومتابعتها، والمعيار هو نموذج أو مستوى الأداء المرغوب تحقيقه، وتمثل المعايير النقاط المختارة من برنامج الخطة الكلية والتي يتم فيها قياس الأداء لكي يُعطى المدراء الإشارات التي تُوضّح لهم كيف تسير الأمور بدون الحاجة إلى مراقبة كل خطوة في تنفيذ الخطط، وتحتاج الإدارة إلى وضع معايير الأداء لكل الأنشطة التي تمارس في المشروع، وقد يعبّر عن المعايير بمصطلحات مثل: جودة المنتج، الخدمة، الأرباح المكتسبة، المصاريف المستحقة، عدد شكاوى العملاء، وهكذا[10].

2. قياس الأداء:

تأتي هذه الخطوة بعد تحديد معايير الأداء، وهي قياس العمل الفعلي الذي تم إنجازه، وتعتمد هذه الخطوة في إمكانية التقييم الموضوعي على الخطوة السابقة أي على المعايير وسهولتها. وبشكل عام

---

[10] الصيرفي، محمد، إدارة المصارف، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان،2006 ، ص234

يجب أن يتوافر في عملية قياس الأداء الموضوعية، ورغم سهولة الاسترشاد بالمعايير الكمية إلا أنها يجب ألا تؤخذ كمسلمات أو كبديل كلي للمقاييس النوعية[11].

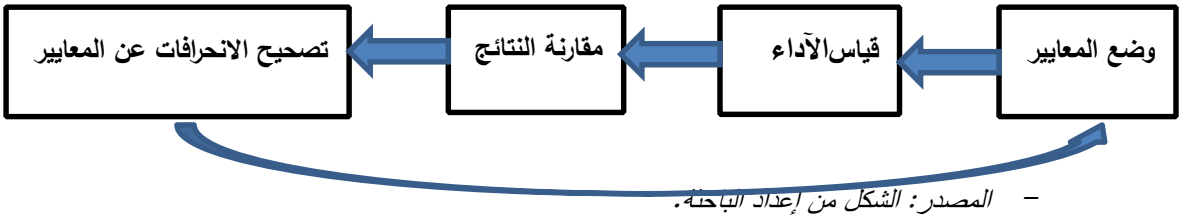
3. مقارنة النتائج:

تعد هذه الخطوة من أهم الخطوات التي تلي عملية قياس الأداء، حيث يتم فيها مقارنة العمل المنجز مع ما هو منفذ فعلياً، فإذا ظهر من المقارنة أن العمل تم تنفيذه حسب المعيار فإن الأداء يكون خاضعاً للسيطرة، أما إذا ظهر من المقارنة أن هناك إنحرافاً عن المعيار، فإن الأداء يكون خارجاً عن السيطرة، وإذا كان المعيار المستخدم كمياً فإن عملية المقارنة تكون سهلة نسبياً، أما المعيار الوصفي فيجعل عملية المقارنة صعبة إلى حد كبير[12].

4. تصحيح الانحرافات عن المعايير:

يعد الغرض النهائي الذي تبحث عنه عملية الرقابة هو الكشف عن هذه الانحرافات ومعرفتها والعمل على إصلاحها في الوقت المناسب وبالسرعة الممكنة، ويمكن أن يكون الإجراء التصحيحي عبارة عن تعديل الخطط أو تعديل طبيعة العمل، أو استبعاد معوقات العمل، أو زيادة عدد الموظفين، أو تدريب الموظفين وتنمية مهاراتهم، أو إيجاد نظام حوافز فعال، ولكن وبرغم تصحيح الانحرافات فمن الممكن أن تظهر مرة أخرى، وذلك لأن المعلومات التي تصل إلى إدارة المنشأة قد تكون غير صحيحة أو ناقصة، وبالتالي يجب معرفة أسباب الانحراف الحقيقية والعمل على تعديلها حتى لا تظهر المشكلات مرة أخرى[13]. والشكل الآتي يوضح خطوات الرقابة:

الشكل رقم (1) خطوات عملية الرقابة



- *المصدر: الشكل من إعداد الباحثة.*

[11] القريوتي، محمد، مبادئ الإدارة النظريات والعمليات والوظائف، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، عمان، 2004 ، ص362.

[12] ديري، زاهد، الرقابة الإدارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، عمان،2011 ، ص18

[13] حجاج، خليل، محاضرات في إدارة الأعمال، مكتبة القدس للطباعة والنشر والتوزيع، غزة، فلسطين،2001 ، ص256.

2-2-2- أنواع الرقابة :

يمكن تقسيم الرقابة إلى أنواع متعددة، وذلك وفقاً للزاوية التي يُنظر منها، وليس معنى هذا أن لكل نوع من هذه الرقابة أصولاً علمية تختلف في المبادئ العلمية التي تحكم النوع الآخر، ولكن الأصول والمبادئ العلمية التي تحكم عملية الرقابة في مجموعها تكاد تكون واحدة في كل نوع من هذه الأنواع من الرقابة لذلك تأتي دراسة أنواع الرقابة من خلال معايير مختلفة للرقابة مثل معيار التوقيت ومعيار الوظيفة، ومعيار المصدر، ومعيار المكان، ومعيار الاستمرارية، ومعيار النشاط، وقد تختلف أنواعها حسب معيار الشخص الذي يؤديها[14].

وفيما يلي أنواع الرقابة حسب تلك المعايير:

1. الرقابة من حيث التوقيت[15]:

أ. الرقابة من قبل الإنجاز (التنفيذ): وتسمّى أحياناً الرقابة القبلية، إشارة إلى أنها تجري قبل البدء بالتنفيذ وتحاول أساساً أن تتجنب الانحرافات والأخطاء قبل وقوعها، فهي رقابة وقائية Preventive Control أو رقابة مبدئية Preliminary Control ومن أمثلة هذا النوع من الرقابة ما تقوم به المصارف من تدقيق لملاءمة وقدرات الزبائن الذين يطلبون القروض قبل الموافقة على منحها، وقد تستعين بعض الشركات بمكاتب التدقيق للتأكد من عدالة وقوة بيانات المركز المالي لبعض الشركات قبل اتخاذ قرار مالي مهم.

ب. الرقابة المتزامنة مع التنفيذ (التحذيرية): يركز هذا النوع على ما يجري أثناء التنفيذ، لذلك تسمى متزامنة مع التنفيذ أو الإنجاز، وبموجب هذا النوع يتم التأكد من أن الأعمال تنجز وفق ما يرد في الخطط بهدف حل المشكلات حال وقوعها عند التنفيذ، وهذا النوع هو أكثر الأنواع استخداماً[16].

ت. الرقابة بعد التنفيذ (اللاحقة): يركز هذا النوع على رقابة المخرجات أو العمل بعد تنفيذه وانتهائه، ومحور هذا النمط هو التركيز على النتائج والغايات وليس المدخلات أو سير

---

14 الصيرفي، محمد 2006، مرجع سبق ذكره، ص265.

15 العامري، صالح والغالبي، طاهر، الإدارة والأعمال، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، عمان،2007 ، ص230

16 العامري، صالح، والغالبي، طاهر، 2007، مرجع سبق ذكره، ص231.

التنفيذ، والهدف الرئيس هنا هو حل المشكلات ولكن بعد حدوثها ومحاولة تلافي تكرارها مستقبلاً مرة أخرى. وتسمى بالرقابة العلاجية، ويتركز دورها بعد الانتهاء من إنجاز مراحل العمل المطلوب، ويتم عن طريق فحص ومراجعة العمليات المالية التي تم الانتهاء منها، للكشف عن وقوع مخالفات وانحرافات، عن طريق مقارنة ما تم إنجازه بالمعايير الموضوعة سلفاً[17].

2. الرقابة من حيث الوظيفة:

تقسم الرقابة الداخلية من حيث طبيعة النشاط الرقابي الذي تمارسه إلى ثلاثة أنواع وتشمل[18]:

أ. الرقابة الداخلية الإدارية:

وقد عرفتها لجنة معايير التدقيق بأنها "خطة التنظيم وما يرتبط بها من إجراءات وأساليب تختص بالعمليات القرارية، والتي تقود الإدارة إلى فرض سلطتها وتحكمها في هذه العمليات[19]".

تهدف الرقابة الداخلية الإدارية إلى تحقيق الكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية، ومن الإجراءات التي تضعها الإدارة لتحقيق الرقابة الإدارية ما يلي:

- الموازنات التخطيطية.
- التكاليف المعيارية.
- الرسوم البيانية والخرائط.
- دراسة الوقت والحركة.
- التقارير الدورية.
- البرامج التدريبية للعاملين.

17 كنعان، نواف ،الرقابة المالية على الأجهزة الحكومية ، الإمارات العربية المتحدة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية ، العدد الثاني، 2005، ص10.

18 الذنيبات، علي، 2010، مرجع سبق ذكره، ص ص 178-179.

19 المطارنة، غسان فلاح، تدقيق الحسابات المعاصر : الناحية النظرية ، عمان : دار المس يرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الطبعة الأولى، 2006، ص208.

ونجد أن الرقابة الإدارية ترتبط بأقسام التشغيل وليس بقسم الحسابات أو القسم المالي بالمنشأة والسبب في ذلك أن هذه الأقسام غير مرتبطة مباشرة بالقسم المالي بمعنى أنها غير خاضعة لمسؤولية المدير المالي مما يعني عدم قيام المدقق الخارجي بتقييمها[20].

ب. الرقابة الداخلية المحاسبية:

ويقصد بها كافة الطرق والوسائل والإجراءات والأنظمة التي تضعها الإدارة بقصد حماية مواردها المختلفة، وضمان صحة التقارير والقوائم المالية[21]. وهي تهدف إلى ضمان وصحة البيانات المحاسبية، ومن الإجراءات التي يمكن أن تضعها الإدارة لتحقيق هذه الرقابة:

- تحديد المسؤوليات والفصل بين الوظائف المتعارضة في القسم المالي بحيث لا يُسمح لأي شخص القيام بعملية واحدة من بدايتها حتى نهايتها.
- عمليات القيد المحاسبي والسجلات الرقابية.
- إعداد موازين المراجعة الدورية.
- إعداد مذكرة تسوية حساب المصرف.
- اتباع نظام الجرد المستمر للمخزون.
- اعتماد قيود التسويات وتصحيح الأخطاء من قبل أشخاص غير الذين قاموا بالإعداد.

وتعتبر الإدارة المالية أو إدارة الحسابات بالمنشأة هي المسؤولة عن وضع نظام سليم للمحاسبة بهدف حماية الأصول وزيادة الثقة في المعلومات المحاسبية وبالتالي زيادة الاعتماد عليها[22].

ت. الضبط الداخلي:

يشمل الضبط الداخلي الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى حماية أصول المشروع من الاختلاس أو الضياع أو سوء الاستخدام، ويتم من خلال

---

20 المطارنة، غسان فلاح، مرجع سبق ذكره، ص208.

21 .الوقاد، سامي، و ديان، محمد، 2010، مرجع سبق ذكره، ص17.

22 الصحن، عبد الفتاح محمد ، سرايا ، محمد السيد، شحاته، السيد، الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة ، الإسكندرية : الدار الجامعية للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى، 2006، ص16.

إجراءات معينة تتبع لإتمام وتنفيذ العمليات المتعلقة بها بصورة تلقائية ومستمرة[23]، ومن وسائل الضبط الداخلي التي تضعها الإدارة[24]:

- تقسيم العمل وتحديد المهام.
- المراقبة الذاتية بحيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة من قبل موظف آخر.
- تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات.
- استخدام وسائل الرقابة الحدية والمزدوجة.
- التأمين على الممتلكات والموظفين الذين في حوزتهم عهد.

وقد حدد مصرف سورية المركزي للمصارف السورية تعليمات الضبط الداخلي، وشملت تعليمات خاصة لمجلس الإدارة، وللإدارة العامة، وشملت تعليمات الإدارة العامة المعايير الخاصة بقياس المخاطر المصرفية المتنوعة[25].

3. الرقابة من حيث المكان الذي تجري فيه:

وتشمل[26]:

أ. الرقابة المكتبية: وهي التي تتم داخل المنظمة أو المنشأة ولا تقتضي انتقالاً لممارستها.

ب. الرقابة الميدانية: وهي التي تتم في حقل أو ميدان العمل.

4. الرقابة من حيث الاستمرارية:

وتشمل:

أ. الرقابة المستمرة: يتميز هذا النوع من الرقابة بكونه يستمر لمدة طويلة نسبياً، لذلك تسمى بالمستمرة، مثل الرقابة على الحسابات الختامية، ويُدعى أيضاً هذا النوع من الرقابة أيضاً بالرقابة الوقائية[27]، وتضمنت التعليمات الصادرة عن مصرف سورية المركزي بخصوص

23 الصيرفي، محمد، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص 247.

24 الذنيبات، علي، 2010، مرجع سبق ذكره، ص179.

25 القرار رقم 120/م ن/ ب 4 تاريخ 2005/3/15، تعليمات الرقابة المصرفية الصادرة عن مصرف سورية المركزي.

26 العلاق، بشير، الإدارة الحديثة نظريات ومفاهيم، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، عمان،2008 ، ص352.

27 الهواسي، محمود حسن، البرزنجي، حيدر شاكر، مبادئ علم الإدارة الحديثة، مطبعة ابن العربي، بغداد، العراق، 2014، ص156.

الرقابة المستمرة ما يلي: "يشكل عمل دائرة التدقيق الداخلي جزءاً من الرقابة المستمرة على نظام الضبط الداخلي لدى المصارف وعلى إجراءاته الداخلية"[28].

ب. الرقابة العرضية: وهي نوع من الرقابة المؤقتة التي يجري العمل بموجبها إما لفترات محدودة أو لمعالجة حالات طارئة، إذ تبرز أهميتها في اكتشاف حالات خلل معينة أو انحرافات نتيجة استخدام أسلوب التحقق المفاجئ مما يساعد في إيجاد الحلول والمعالجة في الوقت المناسب، ويُدعى أيضاً هذا النوع من الرقابة بالرقابة العلاجية[29].

ج. الرقابة الدورية: وهي نوع من الرقابة تتصف بممارستها دورياً أي أنها تكون خلال مدد محددة ومنتظمة (يومية، أسبوعية، شهرية ..الخ) مثل إعداد التقارير الشهرية[30].

وبناءً على ما سبق، فإن من الأهمية الإشارة إلى أنه على الرغم من اختلاف أنواع الرقابة فإن الهدف الأساسي منها ليس تصّيد الأخطاء وفرض العقوبات، ولكن مهمتها الأصلية غرس الثقة في نفوس الأفراد العاملين للعمل بشكل إيجابي، ولفت انتباه المدراء إلى نواحي القوة والضعف في تنفيذ الخطط والتوجيهات مع اقتراح الحلول المناسبة لمعالجة المشكلات القائمة أو المحتملة، وتلافي تكرار حدوث الأخطاء بما يحقق في النهاية مصلحة الأفراد العاملين بالإضافة إلى مصلحة المنشأة والمجتمع بشكل عام.

---

28 القرار رقم 123/م ن/ ب 4 تاريخ 2005/3/30 الصادر عن مصرف سورية المركزي.

29 الهواسي، محمود حسن، البرزنجي، حيدر شاكر ،2014، مرجع سبق ذكره، ص156.

30 عليان، ربحي، أسس الإدارة المعاصرة، درا صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 2007، ص:198.

المبحث الثالث

تحليل العناصر المؤثرة في تصميم نظام الرقابة الداخلية وخصائصه وأساليبه

يُعد وضع نظام فعال للرقابة الداخلية يحقق أهداف المنشأة على اختلاف أنواعها، أمراً لا يمكن إيجاده، وذلك بسبب الظروف الخاصة بكل منشأة والتي قد تختلف عن غيرها من المنشآت، إلّا أن هناك مجموعة من القواعد والعناصر العامة الأساسية التي يمكن اعتبارها مقومات أساسية يبنى عليها أي نظام سليم للرقابة الداخلية، ويمكن تطبيقها في كافة المنشآت التي تحتاج إلى نظام متكامل فعال للرقابة الداخلية[31].

2-3-1- لجنة المنظمات الراعية COSO the Committee Sponsoring Organization of the Tredway Commission

لجنة تريدواي COSO هي لجنة مكونة من خمس منظمات دولية مهنية وهي: المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA)، معهد المدققين الداخليين (IIA)، معهد المديرين التنفيذيين الماليين الدوليين (FEI)، وجمعية المحاسبين الأمريكيين (AAA)، ومعهد المحاسبين الإداريين (IMA)، وقد تشكلت هذه اللجنة عام 1985 ومهمتها إعداد التقارير المالية عن الاحتيال[32].

وقد كان التركيز الأساسي لـ COSO على الأسباب الكامنة وراء مشاكل الرقابة الداخلية التي أسهمت في فشل إعداد التقارير المالية.

وقد صدر تقرير COSO الأول عام 1987، حيث دعا الإدارة أن تقدم تقريراً عن فعالية نظم الرقابة الداخلية وقد شدد على العناصر الرئيسية التالية: وجود نظام فعال للرقابة الداخلية، بما في

31 الوقاد، سامي وديان، لؤي، 2010، مرجع سبق ذكره، ص177.

32 Hardy, D. Karin, Managing Risk in Government: An Introduction to Enterprise Risk management. Washington: IBM Center for Business of government, 2010.P:15

ذلك بيئة رقابية قوية، مدونة لقواعد السلوك، لجنة التدقيق المختصة، إدارة قوية، إدارة مخاطر المشروع (ERM)[33].

وفي عام 1992 أصدرت هذه اللجنة إطاراً للرقابة الداخلية لتقييم وتفعيل نظم الرقابة الداخلية، وهذا الإطار ملائم لإنجاز أهداف الوحدة الاقتصادية في ثلاث مناطق:

- الأهداف التشغيلية: تتعلق بالاستخدام الكفؤ والفعال لكل موارد الوحدة الاقتصادية.
- أهداف التقارير المالية: توجيه لاستخدام الإنتاج وتوثيقه بتقارير ترفع إلى الإدارة.
- أهداف الالتزام: توجيه لمتطلبات التزام الوحدة الاقتصادية بالمتطلبات القانونية للوحدات العامة.

ويرتكز الإطار على خمس مكونات مترابطة هي : بيئة الرقابة، تقييم المخاطر، أنشطة الرقابة، المعلومات والاتصالات، المراقبة[34].

2-3-2- مكونات نظام الرقابة الداخلية وفق COSO :

تشمل الرقابة الداخلية خمس فئات من عناصر الرقابة تُصممها وتنفذها الإدارة لتوفر تأكيداً مناسباً على تحقيق أهداف الرقابة الخاصة بالإدارة ويطلق عليها مكونات الرقابة الداخلية كما حددتها لجنة المنظمات الراعية COSO.

وتعتبر هذه العناصر هي المكونات الأساسية التي يُبنى عليها أي نظام سليم للرقابة الداخلية[35].

1. بيئة الرقابة Control Environment

تعد البيئة الرقابية الإطار العام للمنشأة ولعناصر الرقابة الأخرى، ولها تأثير على شعور ووعي الموظفين بالرقابة، كما توضح فلسفة الإدارة وخطوط السلطة والمسؤولية وهي تضم مجموعة من العوامل أهمها[36] :

---

[33] Moeller, Robert R., COSO Enterprise Risk Management under standing the New Integrated Erm Framework, Canada: John Wiley & Sons, Inc. 2007,P3.

[34] Moeller, Robert R., 2007,P2.

35 الوقاد، سامي، و ديان، محمد، 2010، مرجع سبق ذكره، ص177.

36 أحمد، محمد، الجودة الشاملة وتحقيق الرقابة في المصارف التجارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، عمان،2009 ،ص39.

أ- سلامة واستقامة القيم وهي تضم مجموع السياسات والتعليمات والمعايير الإدارية التي تؤثر على سلوك العاملين داخل المنشأة .

ب- مشاركة أعضاء مجلس الإدارة ولجان المراجعة.

ج- فلسفة الإدارة ونظم المعلومات.

د- الهيكل التنظيمي للمنشأة.

هـ- تحديد السلطة والمسؤولية.

و- مصادر العمالة والتدريب.

تتضمن بيئة الرقابة مجموعة من المعايير والسياسات والإجراءات التي تمثل الأساس لممارسة الرقابة الداخلية في الوحدة الاقتصادية، حيث يشكل مجلس الإدارة والإدارة العليا انطباعاً فيما يتعلق بأهمية الرقابة الداخلية بما فيها تحديد المعايير المتوقعة لإنجاز العمل في المستويات المختلفة[37].

وتعتبر بيئة الرقابة هي الأساس لكل مكونات الرقابة الداخلية وتتضمن هذه البيئة بعض المبادئ مثل الاستقامة والالتزام بالنزاهة والأخلاق، حيث تمكن مجلس الإدارة من القيام بالمهام الرقابية والإشراف وتحديد السلطة والمسؤولية، واستقطاب وتطوير وتدريب العاملين ذوي الكفاءة ومساءلة الأفراد عن مستوى الأداء في السعي لتحقيق الأهداف[38].

2. تقدير المخاطر Risk Assessment

تتعرض أي منشأة عند مزاولة أعمالها للعديد من المخاطر، مما يستلزم تحديد وتحليل تلك المخاطر من ناحية تحديد المخاطر المتعلقة بتحقيق أهداف الشركة، والتعرف على احتمال حدوثها، ومحاولة تخفيض حدة تأثيرها إلى مستويات مقبولة وفق الخطوات التالية[39]:

أ- تحديد الأهداف: يعتبر تحديد أهداف الشركة أول خطوة لتقدير المخاطر، وتعتبر أهداف أي شركة بمثابة معايير تستخدم لتقييم أداء الإدارة.

---

[37] الوردات، خلف، دليل التدقيق الداخلي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص:2.

[38] COSO, Internal Control-Integrated Framework, Excutive Summary, aicpa, 2013, P:11.

[39] علي، عبد الوهاب وشحاته، شحاته، الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة-في بيئة تكنولوجيا المعلومات وعولمة أسواق المال"الواقع والمستقبل"، الدار الجامعية-جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص ص 81-82.

ب- تحديد الخطر واحتمال حدوثه: تتعرض أي منشأة للخطر الذي قد يؤثر على تحقيقها لأهدافها، وقد يحدث هذا الخطر بسبب عوامل داخلية أوخارجية. ومن أمثلة العوامل الداخلية للخطر: حدوث خلل في عمليات التشغيل وعدم كفاءة لجنة المراجعة أومجلس الإدارة، وعدم مقدرة العاملين على السيطرة على أصول الشركة، مما يؤدي إلى إمكانية التلاعب فيها. ومن أمثلة العوامل الخارجية للخطر: ظروف المنافسة، وصدور تشريعات جديدة تتطلب تغييراً في أنشطة الشركة وفي سياستها واستراتيجيتها، وكذلك الكوارث العارضة أوالطبيعية. وتجدر الإشارة إلى أن معظم المصادر الداخلية للخطر يمكن للإدارة معرفتها وتحديدها، وبعضها لا يمكن معرفتها إلا عن طريق الجهات الخارجية مثل عدم فاعلية مجلس الإدارة أولجنة المراجعة.

ج- مواجهة الخطر الذي تواجهه الشركة: بعد التعرّف على المخاطر الداخلية أوالخارجية التي يمكن أن تتعرض لها الشركة، ينبغي اتخاذ الإجراءات الملائمة لمواجهة تلك المخاطر المحتملة والسيطرة عليها.

ويوجد شرط مسبق لتقييم المخاطر وهو وضع أهداف مرتبطة بجميع المستويات في المنشأة وتحدد الإدارة الأهداف ضمن الفئات المتعلقة بالعمليات والتقارير والامتثال مع وضوح كافي لتكون قادرة على تحديد وتحليل المخاطر لهذه الأهداف، وتقييم المخاطر يتطلب من الإدارة النظر في تأثير التغييرات المحتملة في البيئة الخارجية وداخل نموذج أعمالها[40].

3. الأنشطة الرقابية Control Activity

تشمل الأنشطة الرقابية مجموعة من الإجراءات الرقابية التي تساعد في تحقيق فاعلية بقية مكونات الرقابة الأخرى، ومن أهمها[41]:

أ- مراجعة أوتقييم الأداء: يتطلب النشاط الرقابي قيام الإدارة بتقييم أداء العاملين في مختلف المواقع التنظيمية، مما يساعد في التعرف على الإيجابيات والسلبيات، وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة من أجل تصحيح أي اختلالات في سبيل تحقيق أهداف المنشأة.

---

[40] COSO, 2013, P:4.

[41] الذنيبات،علي،2010،مرجع سبق ذكره،ص182.

ب–معالجة البيانات: وتعني أن يكون هناك إجراءات لضبط العمليات المختلفة ومعالجتها بالطريقة المناسبة، وهذه الإجراءات مكملة لتلك الخاصة بنظم المعلومات والاتصال.

ج– إجراءات الرقابة المادية: وهي مجموعة من الإجراءات التي تساعد في توفير الحماية المادية والالكترونية لأصول المنشأة مثل استخدام القاصات الحديدية والمستودعات الأمينة الخالية من الرطوبة والحرارة الشديدة، والتي لا يسمح بالدخول إليها إلا من قبل الموظفين المختصين بذلك، واستخدام كلمات السر وتأمين الحماية للأصول وغيرها من الإجراءات.

د– فصل المهام: ينبغي الفصل بين المهام المتضاربة، بحيث لا يسمح لشخص ما القيام بمهام تمكنه من القيام بعمليات السرقة والتلاعب وإساءة استخدام أصول المنشأة. وعادةً يتم الفصل بين المهام الخاصة بالاحتفاظ بأصول المنشأة وحمايتها وتسجيل العمليات الخاصة بها والتفويض أوالترخيص بالعمليات الخاصة بالتصرف بهذه الأصول.

هـ– التفويض: ويعني تحديد المتطلبات الخاصة بتفويض مختلف الأعمال إلى أشخاص محددين، بالإضافة إلى المحددات الخاصة بكل مستوى من مستويات التفويض.

ويتم تنفيذ أنشطة الرقابة على جميع المستويات في المنشأة، وفي مراحل مختلفة داخل العمليات والبيئة التكنولوجية. ويمكن أن تكون وقائية أو استكشافية ويمكن أن تشمل أنشطة يدوية أو آلية مثل التراخيص والموافقات والتحقق والتسويات وأداء الأعمال. والفصل بين الواجبات يبنى عادة في اختيار وتطوير أنشطة المراقبة وحيث أن الفصل بين الواجبات ليس عملياً فإن الإدارة تعمل على اختيار وتطوير بدائل لأنشطة المراقبة[42]. ونجد أنه من أهم الأنشطة الرقابية التي يجب تواجدها في المؤسسات هي مصفوفات الصلاحيات والموافقات، والتي تحدد آليات العمل والجهات المفوضة داخل الهرمية الإدارية للمؤسسة.

4. المعلومات والاتصال Information & Communication

يتكون نظام المعلومات والاتصال بشكل عام من عناصر مادية وأجهزة وبرامج الحاسوب وأشخاص وإجراءات وبيانات، وهي تسهم في تحقيق استفادة المنشأة على نطاق واسع من استخدام

[42] COSO, 2013,P.4.

تكنولوجيا المعلومات، ويتكون نظام المعلومات الخاص بأهداف إعداد التقارير المالية التي تشمل نظام إعداد التقارير المالية من الإجراءات والسجلات التي أنشئت لمباشرة وتسجيل ومعالجة وإعداد التقارير حول معاملات المنشأة والمحافظة على المسؤولية للأصول والالتزامات وحقوق المساهمين المتعلقة بذلك[43].

وتتلخص إجراءات نظم المعلومات والاتصال فيما يلي[44]:

أ- وجود نظام قوي لنظم المعلومات الالكترونية داخل المنظمة يشمل تسجيل ومعالجة التقارير المالية، والمحافظة على الأصول والالتزامات.

ب- تحديد آليات للحصول على المعلومات الخاصة بالبيئة الخارجية.

ج- تحديد المعلومات الخاصة بالبيئة الداخلية ورفع التقارير الخاصة بها.

د- إيجاد آلية لتزويد المدراء بالمعلومات اللازمة لهم.

هـ- إيصال المعلومات إلى المعنيين في الوقت المناسب.

و- إيجاد خطة استراتيجية لتطوير أنظمة المعلومات.

ز- توفير وسائل اتصال مناسبة وفعالة في المنظمة.

ح- توفير قنوات اتصال تمكّن الموظفين من توصيل المعلومات الخاصة بأي مخالفة واختراقات.

ط- توفير آلية لدراسة اقتراحات الموظفين.

5. المراقبة Monitoring

وهي الأنشطة المتعلقة بالمتابعة المستمرة والتقييم الدوري لمختلف عناصر أومكونات نظام الرقابة الداخلية للتحقق من فاعليتها وكفايتها[45].

---

43 جمعة، احمد، المدخل إلى التدقيق والتأكيد الحديث-الإطار الدولي-أدلة ونتائج التدقيق، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 2009،ص 202.

44 www.COSO.org/IC (Integrated Framework-summary.htm 20/5/2011

45 القباني، ثناء، المراجعة، الدار الجامعية-جامعة الإسكندرية، الإسكندرية-مصر، 2007 ،ص246.

تتعلق أنشطة المراقبة بالتقييم المستمر أوالتقييم المنفصل أومزيج من الاثنين معاً لجودة أداء الرقابة الداخلية، وتقوم به الإدارة لتحديد مدى تنفيذ الرقابة في ضوء التصميم الموضوع لها، وتحديد إمكانية تعديلها بما يتلاءم مع التغيير في الظروف المحيطة. ويتم التوصل إلى المعلومات المتعلقة بالتقدير والتعديل من مصادر متنوعة تشمل: دراسة الرقابة الداخلية الحالية، تقارير المدقق الداخلي، التقرير الاستثنائي عن أنشطة الرقابة، تقارير الهيئات التنظيمية مثل الهيئات التنظيمية البنكية، التغذية المرتدة من العاملين، وشكاوى العملاء[46].

ومما سبق يعتبر إطار COSO للرقابة الداخلية إطاراً فعالاً في تحقيق أهداف الوحدة الاقتصادية التشغيلية والتقريرية والالتزام وبالتالي تحسين الكفاءة والفعالية والأداء والاستغلال الأمثل للموارد وتوثيق جميع العمليات التشغيلية بتقارير ترفع للإدارة العليا، وتشجيع الالتزام بالقوانين والأنظمة الموضوعة.

2-3-3- المقومات الأساسية لنظام الرقابة الداخلية:

يقوم نظام الرقابة الداخلية في المصارف على مجموعة من الدعائم أوالمقومات الأساسية، وتساعد هذه المقومات على تحقيق فعالية النظام منها ما يلي[47]:

1. حسن اختيار العاملين في المصرف وكفاءتهم:

وتتمثل المعايير العامة لاختيار العاملين في توافر التأهيل المهني المناسب وتوفر الشروط الشخصية حيث يكونون ممن تتوفر فيهم الأمانة والنزاهة والاستقامة وأن يتم متابعتهم وتدريبهم وتوفير المناخ الملائم لحسن عمل الإجراءات الداخلية.

أي نظام مهما بلغت درجة تكامل عناصره ودقة إجراءاته لن يكون فعالاً إلا إذا كان تطبيقه يتم من أشخاص يتمتعون بالكفاءة والاستقامة، ولتحقيق ذلك فإن على الوحدة الاقتصادية تأسيس

---

[46] ارينز ، الفين ولوبك، جيمس، المراجعة مدخل متكامل، ترجمة محمد محمد الديسطي، دار المريخ للنشر، السعودية، 2002، ص: 389.

[47] عمارة، نوال،أبعاد الرقابة الداخلية وأهميتها في مصارف المشاركة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، العدد 9، 2009، ص 159.

سياسات وإجراءات ملائمة[48] تتضمن مراعاة اختيار الموظفين الأكفاء للمراكز المناسبة وتنفيذ برامج تدريبية وتوفير نظام للحوافز يساهم في مكافأة الموظفين المميزين والمجتهدين[49].

2. هيكل تنظيمي إداري للمصرف:

إن التنظيم الكفء أساس عملية الرقابة، لأنه يحدد المسؤوليات المختلفة بدقة مما يسهل الحصول على نظام جيد للرقابة الداخلية، ويعمل المصرف على وضع خطة يراعى عند وضعها تسلسل الاختصاصات وتحديد المسؤوليات والواجبات، ويكون هناك فصل واضح بين مسؤوليات كل وظيفة ومسؤوليات الوظائف الأخرى على أن تفوّض السلطات للعاملين في كل وظيفة بقدر المسؤوليات الملقاة على عاتقهم ومنع أي تعارض قد يحدث بين الاختصاصات أو تداخل بين المسؤوليات على أن يتوافر للخطة التنظيمية البساطة والمرونة الكافية لملائمة أي تغيير.

ووجود هيكل تنظيمي كفء يعد أساس عملية الرقابة، ويوفر الهيكل التنظيمي الإطار الكلي لتخطيط وتوجيه ورقابة عمليات الوحدة الاقتصادية من خلال توضيح العلاقة بين الإدارات الفرعية وتحديد قنوات الاتصال فيما بينهم وكذلك المسؤوليات، هو الإطار العام لتوضيح تسلسل الاختصاصات وتحديد السلطات والمسؤوليات بدقة تامة[50].

3. نظام محاسبي ملائم:

يعتبر النظام المحاسبي العنصر الأساسي في رقابة وإدارة أنشطة الوحدات ويعتبر أيضاً القلب النابض لنظام الرقابة الداخلية، وهو عبارة عن مجموعة متكاملة من السجلات المحاسبية ودورة مستندية ودليل محاسبي حيث تراعي النواحي القانونية والشكلية في إعدادها[51].

يجب أن يراعى في تصميم النظام المحاسبي لتحقيق رقابة داخلية فعالة في المراحل التي يمر فيها المستند، أما الدليل المحاسبي فيجب أن يركز في تصميمه سهولة إعداد القوائم المالية بأقل جهد

---

[48] الجحاوي، طلال، تحليل أهمية عناصر الرقابة الداخلية لمراقبي الحسابات، دراسة استكشافية لمجموعة من مراقبي الحسابات بالعراق، المجلة العربية للإدارة، 2006، ص9.

[49] المقرن، سطام بن عبد العزيز، تصميم أنظمة الرقابة الداخلية للقطاع الحكومي، ديوان المراقبة العامة، السعودية، 2005، ص22.

50 الخيرو، ايمان مؤيد، تحسين فاعلية نظام الرقابة الداخلية وفقق COSO، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، جامعة العراق، المجلد 19، العدد 70، 2013، ص406.

51 الواردات، خلف عبد الله، 2013، مرجع سبق ذكره، ص294.

وتكلفة ممكنة، وأن يتضمن الحسابات اللازمة والكافية لتمكين الإدارة من أداء مهامها الرقابية على العمليات واستخراج النتائج، ولكي يحقق النظام المحاسبي أهداف الرقابة الداخلية يجب أن يتميز بالسهولة والوضوح حتى يُفهم من قبل العاملين، وأن يتلاءم مع احتياجات المصرف على أن يتمتع بمرونة كافية لمواجهة أي نمو في حجم العمل وتطور.

4. استخدام الوسائل الآلية والالكترونية:

يؤدي استخدام الوسائل الآلية والالكترونية في إنجاز الأعمال المحاسبية إلى سرعة إنجازها وتقليل الأخطاء ورفع كفاءة العمل المحاسبي، حيث أن الحاسبات الالكترونية تعطي نتائج دقيقة وسرعة فائقة، كما أن استخدام الوسائل الآلية والالكترونية يكفل صحة ودقة البيانات المحاسبية[52].

5. إجراءات تفصيلية لتنفيذ الواجبات:

وتتضمن مراعاة تقسيم الواجبات بين الدوائر المختلفة في المنشأة بحيث لا يستأثر شخص واحد بعملية ما من بدايتها إلى نهايتها، وذلك لتجنب وجود تلاعب أو اختلاس، لذلك يجب على الإدارة توزيع العمل بشكل يضمن لها وجود رقابة ذاتية أو تلقائية في أثناء تنفيذ العملية[53].

6. تقييم مستمر للرقابة الداخلية (رقابة الأداء):

لتحقيق كفاءة عالية في رقابة الأداء، يجب الالتزام بمستويات مخطط لها في مراحله المختلفة، وإذا وجد أي انحراف فيجب دراسته وتصحيحه، وتتم رقابة الأداء بطريقة غير مباشرة كاستعمال أدوات الرقابة المختلفة مثل الموازنات التقديرية وتقارير الكفاية والتدقيق الداخلي[54].

2-3-4- أساليب الرقابة الداخلية وأدواتها:

إن أي نظام فعال للرقابة يجب أن تتوافر له الوسائل والأدوات التي تمكنّه من الحكم على مدى فاعلية الأنشطة ومدى توافقها مع الخطط الموضوعة، وتحقيق أهدافه. هذا وتتعدد الأساليب والأدوات الرقابية المستخدمة وفق متطلبات العمل والحاجة إلى عمومية أوتفصيل أكثر بالمؤشرات الرقابية

---

[52] نظمي،إيهاب والعزب، هاني، 2012، مرجع سبق ذكره، ص139.

[53] أحمد، وجدان علي، دور الرقابة الداخلية والمراجعة الخارجية في تحسين أداء المؤسسة، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2010، ص19.

[54] أحمد، وجدان علي، 2010، مرجع سابق، ص:20.

المطلوبة، وتشكل الأدوات الرقابية جزء أساسي من منظومة الرقابة في المنظمة وتستخدم فيها مختلف أشكال الاستمارات الجاهزة والمخططات والتقارير والكشوفات والمذكرات، التي يتم تداولها بين المستويات الإدارية المختلفة كأساس لمعرفة العمل المنفذ أوالعمل الذي يجري الإعداد له قبل التنفيذ أو النتائج المتحققة من تنفيذ عمل معين، كما أن بعض الأدوات الرقابية يمكن أن تستخدم للتنسيق والربط بين المستويات الإدارية وأُطر التنفيذ من ناحية المدى الزمني[55].

وهناك الكثير من الأساليب والأدوات التي يمكن استخدامها في مجال الرقابة ومنها[56]:

1. الرقابة بالاستثناء:

تستخدم الرقابة بالاستثناء كمصطلح لوصف ذلك القدر من المعلومات التي تُقدم للإدارة لتُراجع فيه فقط الانحرافات المهمة عن المخططات الموضوعة كأساس لاتخاذ الإجراءات التصحيحية، والغرض من ذلك هو التقليل من كمية التفاصيل الواردة في التقارير الإدارية والإحصاءات للقدر الذي يمكن بشأنه اتخاذ الإجراءات، والرقابة بالاستثناء تسمح للإدارة بأن تسمع ناقوس الخطر وبعكسه يبقى الجرس صامتاً، وبهذا يركز المدراء على المشكلات الأساسية والأمور الهامة، فتعرض على المدير المشكلات التي تتطلب انتباهه، ويعهد بالمشكلات الأخرى للمرؤوسين لحلها.

2. الميزانيات التقديرية (التخطيطية):

تعتبر الميزانيات التقديرية أحد أهم الأدوات التي تستخدم على نطاق واسع لتحقيق الرقابة، وتعرّف الموازنة التقديرية بأنها "ترجمة خطة العمل خلال فترة زمنية مقبلة في شكل أرقام محددة[57]" وحيث أن حسن أوسوء الإدارة ينعكس دائماً على شكل تكاليف مالية مباشرة أوغير مباشرة.

تلعب الموازنة دوراً أساسياً في تحقيق الرقابة عن طريق تحديد الانحرافات[58]، وتحدث الرقابة عندما يجري مقارنة الأرقام الفعلية بالأرقام التي وردت في الموازنة للوقوف على التباين فيما بينهما

---

55 العامري، صالح، الغالبي،طاهر ،2007،مرجع سبق ذكره ص234.

56 ينظر: القريوتي،محمد ،2004،مرجع سبق ذكره، ص ص 363-366.

الهواسي، محمود حسن، البرزنجي، حيدر شاكر، 2014، مرجع سبق ذكره، ص158.

57 Koontz H, and O donnel C., Principle of Management, New York: McGraw,Hill Book Co., 1968, P.651.

58 حماد، اكرم ابراهيم، المحاسبة الحكومية وتطبيقاتها، دار أمواج للطباعة والنشر، عمان ، الأردن، 2011، ص 91.

وهو ما يطلق عليه الانحرافات في الموازنة، ويمكن الاستفادة من هذه الفروقات بالبحث عن أسبابها والعمل على تجنبها مستقبلاً[59].

3. الملاحظة الشخصية:

تعد الملاحظة الشخصية إحدى الأساليب الشائعة في الرقابة في المنظمات الكبيرة عامة، والصغيرة ومتوسطة الحجم منها خاصة، وبالرغم من أن هذا الأسلوب يعد نموذجاً غير كامل للرقابة، إلا أنه يعد مكملاً للأساليب الأخرى وخاصة الرقابة بواسطة الميزانيات التقديرية وخارطة نقطة التعادل[60].

4. التدقيق:

وهناك عدة أنواع من التدقيق يمكن أن تستخدم كأدوات للرقابة الفعالة:

- التدقيق الخارجي: وهو عبارة عن مراجعات مالية وتقييمية تتم من قبل خبراء ليسوا موظفين في المؤسسة، وتعني المراجعة الخارجية التأكد من أن الإجراءات المحاسبية والبيانات المالية في المؤسسة مجمعة بطريقة موضوعية وصحيحة، وهدفها الأساسي هو إجراء عملية تحقُّق لمصلحة حاملي الأسهم وجهات معينة أخرى مثل: المساهمون، مجلس الإدارة، المستثمرون، أسواق المال وغيرها[61].
- التدقيق الداخلي: هو أداة فعالة من أدوات الرقابة الإدارية، وتقوم به لجنة مكونة من مجموعة من الأفراد تعمل على تدقيق العمليات المحاسبية والقوائم المالية، وتقوم بالتفتيش على السجلات المحاسبية للتأكد من سلامتها[62].

5. متابعة مدى الالتزام بالبيئة التشريعية واللائحية والتنظيمية الرسمية:

من المعلوم أن المصارف تعمل في ظل بيئة تشريعية ولوائح تنظيمية رسمية، أهمها بالطبع قانون المصارف ولائحته التنفيذية وقانون الشركات وتعليمات المصارف المركزية.

6. النسب المالية:

---

59 Robert Kreitner, Management, 3ed edition, Houghton Mifflin Company, Boston, 1986.p451

60 عليان ،ربحي، 2007 ،مرجع سبق ذكره،ص208.

61 Pearce, John, II& Robinson, Richard, Management, McGraw, Hill Publishing Company, New York, 1989.p603

62 حجاج، خليل، محاضرات في إدارة الأعمال، مكتبة القدس للطباعة والنشر والتوزيع، غزة،فلسطين، 2001، ص271.

تعتبر النسب هي ناتج التحليل المالي وهي مؤشرات مهمة جداً للرقابة على عمل منظمات الأعمال والحكم على موقفها المالي ومدى قوته أوضعفه. وأهم هذه النسب[63]:

أ- نسب السيولة: وتستخدم لقياس قدرة المنشأة على مقابلة التزاماتها قصيرة الأجل، فإذا كان لدى المنشأة نقد كافٍ أوموجودات تمتلك القدرة على التحول إلى نقد بسهولة، فلن تحصل لديها مشكلة عند دفع مطلوباتها، وهناك عدة نسب لقياس نسبة السيولة مثل: نسبة الاحتياطي القانوني، ونسبة السيولة القانونية.

ب- نسب الربحية: تقيس كفاءة وفاعلية المنشأة في توليد الأرباح، تلك الأرباح التي تكون ذات علاقة ببعض الأسس مثل الإيرادات، الموجودات، وحق الملكية، وهنالك عدد من المؤشرات المستخدمة في قياس نسبة الربحية مثل: القيمة الدفترية للسهم العائد على السهم، العائد على حق الملكية، والعائد على الاستثمار.

ج- نسب النشاط أو إدارة الموجودات: تشير إلى مدى كفاءة الإدارة في استخدام موجوداتها لتوليد العوائد بواسطة مقارنة الإيرادات المتحققة لأنواع مختلفة من الموجودات للوصول إلى مدى سرعة دوران موجوداتها المتداولة، وهنالك عدد من المؤشرات المستخدمة في قياس النشاط مثل نسبة استثمار الودائع، ونسبة توظيف الموارد.

د- نسب السوق: وهي النسب التي تحلل القيمة السوقية للسهم وتقيس مدى إمكانية الاستثمار في المصرف، وهنالك عدد من المؤشرات المستخدمة في قياس نسب السوق مثل: القيمة السوقية إلى القيمة الدفترية، والعائد على السهم إلى القيمة الدفترية.

7. التقارير الإدارية:

تعد التقارير من أهم الأدوات المستخدمة في الرقابة باعتبارها إحدى وسائل الاتصال بين المستويات المختلفة، وتتضمن التقارير وفقاً لأنواعها كذلك أرصدة القروض وأنواع الضمانات، متوسط سعر الفائدة وتحليل إيرادات ومصروفات المصرف وأسباب التغيير في السيولة، هذا فضلاً

63 الحسيني، فلاح والدوري، مؤيد، إدارة المصارف مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، الأردن، عمان، 2008 ،ص237.

عن التقارير المتعلقة بنسب الاحتياطي والسيولة والمعاملات الجارية للمصرف وكذلك تقارير النشاط والخدمات الأخرى[64].

2-3-5- طرق فحص وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية :

تُعتبر الرقابة الداخلية نقطة الانطلاق التي عندها يبدأ المدقق عمله، وعلى ضوء ما يسفر عنه فحص لأنظمتها المختلفة يقوم برسم برنامج التدقيق المناسب مع تحديد كمية الاختبارات اللازمة وحجم العينات المناسب، ومن الوسائل التي يستخدمها المدققون للتعرّف على النظام المطبّق في المنشأة وتقييم مدى كفايته ما يلي:

1. **الاستبيان:** تتطلب هذه الوسيلة تصميم مجموعة من الاستفسارات تتناول جميع نواحي النشاط داخل البنك وتوزع على العاملين لتلقي الردود عليها بنعم أو لا، ثم تحليل تلك الإجابات للوقوف على مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية المطبق داخل البنك، فهذه الطريقة تتمثل في إعداد قائمة نموذجية تتضمن مجموعة من الأسئلة العامة والخاصة والوافية التي تخص الأسس السليمة ما يجب أن تكون عليه الرقابة الداخلية، ويراعى في إعداد هذه القائمة كيفية صياغة الأسئلة من جهة شموليتها لكافة الأفراد والمستويات الإدارية الذين لهم علاقة بموضوع التقييم من جهة أخرى[65].

2. **الملخص التذكيري:** يتضمن هذا الملخص على بيان تفصيلي بالإجراءات والوسائل التي يتميز بها النظام السليم للرقابة الداخلية، دون تحديد أسئلة أو استفسارات معينة كما هي في الاستبيان وبذلك يعد الملخص التذكيري دليلاً ومرشداً لتقييم الرقابة الداخلية يمكن الرجوع إليه في أي وقت[66].

3. **التقرير الوصفي:** يقوم على وصف الإجراءات في المصرف لكل عملية من العمليات، مع وصف نظام الرقابة والدورة المستندية والتعريف بالموظف الذي يقوم بالعمل وطريقة تنفيذ العمل، وبعد الانتهاء من إعداد هذا التقرير يتمكّن المراجع من تقسيم الإجراءات المتبعة في عملية الرقابة

---

64 عبد الحميد، عبد المطلب، المصارف الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، عين شمس، مصر، القاهرة،2002 ،ص259.

65 جربوع، يوسف محمود،مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق، دار الوراق للخدمات الحديثة، عمان الأدرن، 2000، ص115.

66 بوتين، محمد، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى لتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص85-86.

الداخلية، طبقاً لهذا الأسلوب فإن التقسيمات تحتوي على عناوين الأنظمة الفرعية للرقابة الداخلية، بحيث يظهر ذلك خط سير النشاطات داخل المصرف من بدايتها إلى نهايتها ويحدد ما إذا كان النظام يتضمن ثغرات أوينقصه بعض الضوابط الرقابية.

يتميز هذا الأسلوب بالسهولة والبساطة حيث يمكن وضع أسئلة للموظفين ليقوموا بكتابة الشرح المطلوب عن أداء كل عملية والإجراءات التي تمر بها والمستندات التي تعد من أجلها، لكن يعاب عليه صعوبة تتبّع الشرح المطول في وصف الإجراءات، وبالتالي صعوبة التعرف على مواطن الضعف في النظام[67].

4. دراسة الخرائط التنظيمية (خرائط التدفق): يمكن تصوير نظام الرقابة الداخلية لأي عملية من عمليات المصرف في شكل خريطة تدفق (معبراً عنها على شكل رموز أو رسومات) تبين الإدارات والأقسام المختصة بأداء العملية، وتتميز هذه الخرائط بأنها تعطي لمعدها ولقارئها فكرة سريعة عن نظام الرقابة وتمكنه بسهولة من الحكم على مدى جودته[68].

5. فحص النظام المحاسبي: يعتبر الشق المحاسبي في نظام الرقابة الداخلية في المصارف العصب الحيوي لنجاعته وسلامته من خلال ما يوفره من ضمانات أساسية لحماية المركز المالي للمصرف، ومن خلال القوائم المحاسبية يستطيع الحكم على درجة سلامة نظام الرقابة الداخلية ومدى الاعتماد عليه.

مما سبق يتضح أن نظام الرقابة الداخلية وفق COSO يعتبر إطاراً ناجحاً لمعالجة جميع المشاكل والمخاطر التي تتعرض لها الوحدة الاقتصادية في جميع جوانب العمل سواء المالية أو الإدارية، حيث إن الإطار السليم للرقابة الداخلية يساعد الإدارة على تقييم ومعالجة المخاطر التي تتعرض لها الوحدة الاقتصادية أثناء سعيها في تحقيق أهدافها بشكل سليم وفي الوقت المناسب.

---

[67] جربوع، يوسف محمود، 2000، ص 113-114.

[68] نفس المرجع، ص 114.

الفصل الثالث

لجنة بازل وانعكاساتها على واقع القطاع المصرفي السوري

أوضحت غالبية الدراسات الاقتصادية أن أزمات البنوك كانت القاسم المشترك في معظم الأزمات المالية المنتشرة في الآونة الأخيرة سواء الدول النامية أو المتقدمة، وكانت المخاطر الناتجة عن الائتمان بالإضافة إلى سوء الإدارة من أهم أسباب تعثر المصارف وحدوث الأزمات لذلك أصبح التركيز في مجال الرقابة والإشراف على البنوك وذلك للتأكد من نوعية إدارة المخاطر وعمليات الرقابة المصرفية من جانب، ومن جانب آخر للعمل على تطوير الأساليب الفنية الرقابية بما يكفل حسن سير العمل المصرفي ورفع كفاءته، وقد جاءت أول الخطوات الجادة للتعاون الدولي في مجال الرقابة والإشراف المصرفي حيث تأسست هيئة دولية تهتم بأنظمة المصارف والرقابة عليها وتبحث في مدى انسجام الأنظمة المصرفية الوطنية والرقابة عليها، عرفت هذه الهيئة بلجنة بازل الدولية للرقابة المصرفية، لذلك كان لا بد في هذا الفصل التعرف على لجنة بازل واتفاقياتها الثلاث وأهم القرارات الدولية الناظمة للعمل المصرفي والرقابة ومدى انسجام المعايير المتبعة في المصارف السورية مع المعايير الدولية وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: لجنة بازل للرقابة المصرفية.

المبحث الثاني: بازلIII والأزمة المالية.

المبحث الثالث: مدى توافق القوانين والقرارات في سورية مع مقررات بازلII.

المبحث الأول

لجنة بازل للرقابة المصرفية

بعد أن شهد العالم أزمات مصرفية امتدت على فترات متعددة وآخرها أزمة الرهن العقاري عام 2008، كانت تلك الأزمات بمثابة ناقوس خطر هدّد بتقويض العولمة المالية وأظهر سلبياتها بوضوح، لم تقف المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية مكتوفة الأيدي حيال تلك الأزمات خصوصاً أن تلك المؤسسات والدول تتبنّى تسارع خطى العولمة الاقتصادية وتُشجعها، وأن تلك الأزمات المالية والمصرفية تؤثر سلباً على العولمة، لذا كثّفت هذه المؤسسات مجهوداتها لمحاولة تقوية ودعم القطاعات المالية والمصرفية على المستوى الدولي لتجنب تلك القطاعات الأزمات المالية والمصرفية أو تخفيف آثارها في حال حدوثها[69].

وقد جاءت أول الخطوات الجادّة للتعاون الدولي في مجال الرقابة والإشراف المصرفي حيث تأسسّت هيئة دولية تهتم بأنظمة البنوك والرقابة عليها حيث تبحث في مدى انسجام الأنظمة المصرفية الوطنية والرقابة عليها، عُرفت هذه الهيئة بلجنة بازل الدولية للرقابة المصرفية، لذلك كان لا بُد في هذا المبحث التعريف بلجنة بازل وأهم أهدافها وتحديد إطار عملها وكذلك التطرق بشيء من التفصيل إلى مقرراتها.

3-1-1- نشأة بازل:

أدّت الأزمات التي عصفت بالاقتصاد العالمي إلى حدوث اختلالات وعجز في القطاع المصرفي جعلت الخبراء والمهتمين بالمجال المصرفي يسعون إلى وضع معايير لتعزيز سلامة ومتانة الوضع المالي للبنوك، وقد اتّجهت بعض الدول إلى تطوير أنظمة الرقابة لتكفل فعالية الرقابة المصرفية، ومن هذه النظم نظام التقييم "Supervisory Bank Rating System" والذي يستند إلى نتائج فحص الرقابة الميدانية. وفي هذا الإطار كانت للجهات الرقابية في الولايات المتحدة الأمريكية دوراً

[69] حشاد، نبيل، دليلك إلى اتفاق بازل 2، اتحاد المصارف العربية، السلسة: موسوعة بازل، 2004، ص"27.

هاماً إذ عمدت إلى تطوير نظام للتقييم بالمؤشرات أطلق عليه " Rating System CAMEL" وهو نظام موحد تم تطبيقه منذ عام 1980 ، وهو نظام يتم بمقتضاه تقييم المصارف وفقاً لمعايير رقابية معينة تمثل ركائز للمصرف وهي: رأس المال، وجودة الأصول، والإدارة، والأرباح المحققة، والسيولة. وتطوّر هذا النظام فأصبح يعرف بنظام CAMELS ليغطي الحساسية لمخاطر السوق، إضافةً للمعايير الخمس سالفة الذكر[70].

ومن ناحية أخرى، قامت المملكة المتحدة بالعمل على تطبيق نظام يطلق عليه تقييم المخاطر من قبل السلطات الرقابية، "Risk analysis tools of supervision and evaluation rate" يتم بمقتضاه تقييم المخاطر التي تتعرّض لها المصارف أولاً بأول، ويعتمد هذا النظام على تحديد مختلف أوجه النشاط التي تحمل مخاطر، والعمل على قياس المخاطر الكمية والنوعية المتعلقة بتلك الأنشطة، حيث تشمل كل من رأس المال والأصول والإدارة والأرباح والسيولة والرقابة والتنظيم ومخاطر السوق[71].

وتعتبر السلطات الرقابية رأس المال المصرفي هو المؤشر الأساسي للسلامة المصرفية، باعتباره مقياساً موضوعياً سهل التحديد وقابلاً للتطبيق على المستوى الدولي. هذا بالمقارنة مع المقاييس الأخرى لسلامة المصرف الأصعب في التحديد والقياس[72].

غير أن أهمية رأس المال بلغت ذروته في وفاق بازل لسنة 1988 ، Basel Accord of 1988" حيث تشكلت لجنة بازل" للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية "Basel Committee on Banking Regulations and Supervisory، في سنة 1974 تشكلّت لجنة بازل للإشراف والرقابة المصرفية تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسوسرا، لتضع سنة 1988 معياراً موحداً لكفاية رأس المال، ولكن لوجود بعض القصور في هذه الاتفاقية ظهرت اتفاقية

---

[70] الشاهد، سمير ،*الضوابط العامة للرقابة المصرفية، أهميتها وأثرها*،"مصارف الغد، اتحاد المصارف العربية، بيروت2001 ،ص264

71 المرجع السابق نفسه،ص267

[72] مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، *تقييم استجابة المصارف لوفاق بازل وإدارتها*، القرية الدولية للمصارف :ما وراء رأس المال، مجلد3 ، العدد الأول،1995 ، ص12

بازل II سنة 2004 والتي جاءت بثلاث ركائز وهي: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، المراجعة الإشرافية وانضباط السوق، ولكن عقب الأزمة العالمية عام 2008 ظهر قصور كبير في هذه الاتفاقية فاجتمعوا أعضاء لجنة بازل من جديد ليخرجوا باتفاقية بازلIII سنة 2010 ليبدأ التطبيق الفعلي لها عام 2013.

وقد ضمّت اللجنة أعضاء ممثلين عن مجموعة الاثنى عشر دولة وهي (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، إضافة إلى لكسمبورج)، وقد تمت الموافقة على تقرير اللجنة النهائي بعد دراسة ماورد من آراء وتوصيات في عام 1988، والذي استهدف تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية، فيما يتعلق بقياس كفاية رأس المال ومعاييرها، وذلك بالنسبة للمصارف التي تمارس الأعمال الدولية، بفرض نسبة مستهدفة تمثل الحد الأدنى لملاءة المصرف "كفاية رأس المال" Capital Adequacy وهي 8% من رأس المال إلى الموجودات المرجحة بالمخاطرة Risk– Weighted Capital – Assets Ratio وأن تلتزم المصارف بتنفيذها في نهاية عام 1992، وقد تُركت للسلطات الوطنية حرية وضع ماتراه من إجراءات إضافية ملائمة لتحقيق الرقابة الفاعلة في دولها[73].

وتم نشر وتوزيع التقرير على المصارف والاتحادات المصرفية، وذلك خلال مدة ستة أشهر على سبيل الاستشارة، وللتعرف على آرائها بشأن توصيات اللجنة، ثم أنجزت اللجنة تقريرها النهائي بعد دراسة ما ورد من توصيات، وقدمته في يوليو1988، حيث أقر من قبل مجلس المحافظين باسم وفاق أو مقررات بازل[74].

في يناير 1996، أضافت لجنة بازل معايير جديدة لاتفاقها الأول، تم من خلالها مطالبة المصارف بالاحتفاظ برأس مال لمواجهة أخطار السوق Market Risk على أن يبدأ العمل بذلك

73 صندوق النقد الدولي، الترجمة العربية للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لحنة بازل للرقابة المصرفية، 2012، ص:16.

74 مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر ، الإشراف المصرفي في وفاق بازل2: مقتبسات من المدخل إلى التوافق العالمي حول قياس رأس المال، ومعايير رأس المال :الإطار المعدل، مجلد 12 ، العدد الثالث،2004 ص 18

التعديل اعتباراً من نهاية العام1997. وهدفت اللجنة من هذا التعديل إلى أن تحتفظ المصارف برأس مال لمقابلة تأثير الأخطار الناشئة عن تقلبات الأسعار في الأسواق المالية ومعدلات الفوائد وعوامل السوق الأخرى على الأصول المالية (أسعار صرف العملات، أسعار السلع مثل: البترول، والمعادن،.....) سواء كانت داخل أو خارج الميزانية. وحددت اللجنة في هذا التعديل نموذجين لحساب متطلبات رأس المال هما: النموذج المعياري (الموحد) Standardized Model ونماذج قياس المخاطرة الداخلية Internal Risk Measurement Models[75]، ولكن اللجنة لم تقتصر على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في المصارف، إذ أنها قدرّت أن مواجهة المخاطر المصرفية يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ في تنفيذ الرقابة على المصارف.

فأصدرت اللجنة في 1997 المبادئ الأساسية (25 مبدأ) للرقابة المصرفية الفعالة Principles core for Effective Banking Supervision تمثل الإرشادات الرقابية التي يمكن أن تستخدم كمرجع لدى السلطات الرقابية للاسترشاد بها حين التعامل مع موضوع الرقابة على المصارف، وأتبعتها في 1999 بوضع منهجيةCore Principles Methodology لتكون هادياً ومرشداً للسلطات الرقابية في ممارساتها الرقابية على المصارف العاملة في بلدانها[76].

3-1-1-1- أسباب نشأة لجنة بازل:

تم إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية نتيجة عدة أسباب ومتغيرات عرفها نشاط المصارف على المستوى العالمي، ومن أهم هذا الأسباب نذكر مايلي[77]:

1- تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث.
2- ازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها.
3- تعثر بعض البنوك نتيجة للأوضاع السائدة آنذاك.

---

75 Basel Committee, Amendment to the Capital Accord to Incorporate Market Risks (January 1996, updated November 2005), P2 www.bis.com

76 صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية ،أبو ظبي ، سبتمبر2004 ،ص13.

77 قارون، أحمد، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقاً لتوصيات لجنة بازل، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، فرع دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف1، الجزائر، 2013/2012، ص:16.

4- سياسة تخفيف القيود على البنوك وخاصة في أمريكا وبريطانيا.

5- المنافسة القوية بين البنوك العالمية.

6- التطورات الاقتصادية (التضخم، تقلبات أسعار الصرف وأسعار الفائدة، العولمة، الخصخصة، الأزمات المالية...)

7- التطورات البنكية (المشتقات المالية على سبيل المثال).

8- التطورات التكنولوجية.

3-1-1-2- الأهداف الرئيسية للجنة بازل:

تتجسد أهداف لجنة بازل في مايلي[78]:

- دعم وسلامة الموقف المالي للبنوك العالمية.
- إنشاء أساس سليم وعادل للتنافس العالمي بين البنوك الدولية والنظام المصرفي، وإزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف.
- بنية أساسية متطورّة وتشمل:

- تحسين الشفافية والرقابة وتطوير النظم المحاسبية على المستوى الوطني.
- تقريب وتوحيد التشريعات والقواعد التنظيمية والمصرفية مع المعايير الدولية.
- تطوير الأدوات الرقابية وخاصة في ظل استخدام الكثير من المستحدثات المالية والتطورات في أسواق المال وحدوث تغيرات في الوظائف التقليدية في البنوك وخاصة بعد منافسة المؤسسات غير المصرفية.

3-1-2- اتفاقية بازل I:

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدّمت اللجنة توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال عرفت باتفاقية بازل I، وذلك في يوليو 1988 لتصبح بعد ذلك اتفاقاً عالمياً، وبعد أبحاث وتجارب تم

---

[78] دريس، رشيد، استراتيجية تكييف المنظومة البنكية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007/2006، ص:102.

وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الوصول حسب درجة خطورتها وبطريقة مرجحة، وقدّرت هذه النسبة ب 8% وأوصت اللجنة من خلالها على تطبيق هذه النسبة اعتباراً من نهاية 1992، ليتم التطبيق التدريجي خلال ثلاث سنوات، بدءاً من 1990[79].

3-1-2-1- التعديلات التي أُدخلت على اتفاقية بازل1:

في أبريل 1995 قامت لجنة بازل للإشراف المصرفي باقتراح إدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك[80]، بعد أن كانت الاتفاقية الأولى تُعنى بمخاطر الائتمان فقط، وعرضتها كاقتراح للنقاش، ومع تلقّي الملاحظات وإدخال التعديلات عليها أصبحت جاهزة للتطبيق في سنة 1988، حيث تم إضافة شريحة ثالثة لرأس المال والتي تتمثل في القروض المساندة لأجل والتي مدتها سنتين وفقاً لمحددات معينة بالإضافة إلى الشريحتين المعمول بهما من قبل[81].

3-1-2-2- تأثيرات مقررات بازل1 على النظام المصرفي الدولي:

أولاً- إيجابيات تطبيق مقررات بازل1:

أ. دعم واستقرار النظام المصرفي الدولي وإزالة التفاوت فيما بين قدرات البنوك على المنافسة وتحقيق نوع من العدالة في هذا المجال، وتنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال وجعلها أكثر ارتباطاً بالمخاطر التي تتعرض لها أصول البنوك[82].

ب. حث البنوك على أن تكون أكثر حرصاً ورُشداً في توظيفاتها من خلال الاتجاه إلى التوظيف في أصول ذات أوزان أقل من حيث المخاطرة.

ت. سهولة التطبيق بما يوفر على البنوك الوقت والجهد، نظراً لاهتمامها فقط بمخاطر الائتمان[83].

---

79 كلاب، ميساء، دوافع تطبيق بازل 2 وتحدياتها- دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية – غزة، 2012، ص:31.

80 حماد، طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص:155.

81 عبد الحميد، عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، مصر، الدار الجامعية، 2003، ص: 99.

82 العراف، فائزة، مدى تكليف النظام المصرفي الجزائري مع معايير بازل ، جامعة مسيلة، إدارة أعمال، رسالة ماجستير غير منشورة، 2010، ص63.

ثانياً- سلبيات مقررات بازلI:

كان من بعض سلبيات مقررات بازلI مايلي:

أ. على الرغم من أن المقررات الأصلية بازل I كانت بمثابة خطوة نحو قيام البنوك بالاحتفاظ برؤوس أموال وفقاً لحجم المخاطر التي قد تتعرّض لها، فإن تعريف المخاطر الذي تضمنتّه تلك المقررات قد انطوى على تبسيط شديد للمخاطر الفعلية المحيطة بالأصول المصرفية، حيث تم التركيز بصفة أساسية على مخاطر الائتمان التي تتعرض لها البنوك، وعلى الرغم من أخذ مخاطر السوق في الحسبان في التعديل الخاص بعام 1996، إلا أنه لم يتم تناولها بصورة شاملة حيث تم التركيز على مخاطر السوق بالنسبة لبنود محفظة المتاجرة فقط ولم يتناول مخاطر السوق التي تتعرض لها بقية بنود أصول والتزامات البنك، كما لم يتم العرض لمخاطر التشغيل ومخاطر السيولة التي أصبحت تُشكّل جانباً أساسياً من المخاطر التي تتعرض لها البنوك في العصر الراهن[84].

ب. لم تواكب مقررات اتفاقية بازل I تطورات إدارة المخاطر والابتكارات المالية[85].

3-1-3- ظهور اتفاقية بازلII:

بعد جهود كبيرة وشاقة تخلّلتها العديد من المناقشات والمشاورات امتدّت إلى سنوات ظهر الإطار الجديد لحساب كفاية رأس المال تحت مسمّى اتفاقية بازل II عام 2004، وتقوم هذه الاتفاقية على ثلاثة ركائز أساسية وهي الحد الأدنى لرأس المال، المراجعة الإشرافية وانضباط السوق.

رغم الإيجابيات التي جاءت بها اتفاقية بازل I، إلّا أنّه كان لها نقائص استوجب إعادة النظر فيها على مراحل وذلك منذ 1999 وحتى 2006، حيث بدأ تطبيق اتفاقية بازلII مع بداية عام 2007. وقد جاءت هذه الأخيرة بنظرة أشمل وأدق لمخاطر البنوك، وطبقاً لذلك فقد غطت بازلI

---

83 بوحيضر، رقية والعرابة، مولود، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2، مجلة الاقتصاد الإسلامي، مجلد 23، العدد 2، جامعة عبد العزيز، 2010، ص18.

84 العراف، 2010، مرجع سابق، ص: 64.

85 بوحيضر والعرابة، 2010، مرجع سابق، ص: 18.

نوعين من المخاطر هما مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، في حين جاءت بازلII لتغطي إضافةً لذلك مخاطر التشغيل.

3-1-3-1- أهداف اتفاقية بازلII:

قامت لجنة بازل بإصدار اتفاقية بازل الثانية لتحقيق جملة من الأهداف نذكر منها مايلي[86]:

أ. الرفع من معدلات الأمان وسلامة ومتانة النظام المالي العالمي.

ب. إدراج العديد من المخاطر وإيجاد نماذج اختبار جديدة أكثر ملائمة للتطبيق في البنوك على كافة المستويات.

ت. يعتبر الهدف الرئيسي لاتفاقية بازلII هو تدعيم صلابة النظام البنكي الدولي والتشجيع على إدارة المخاطر ومعالجتها.

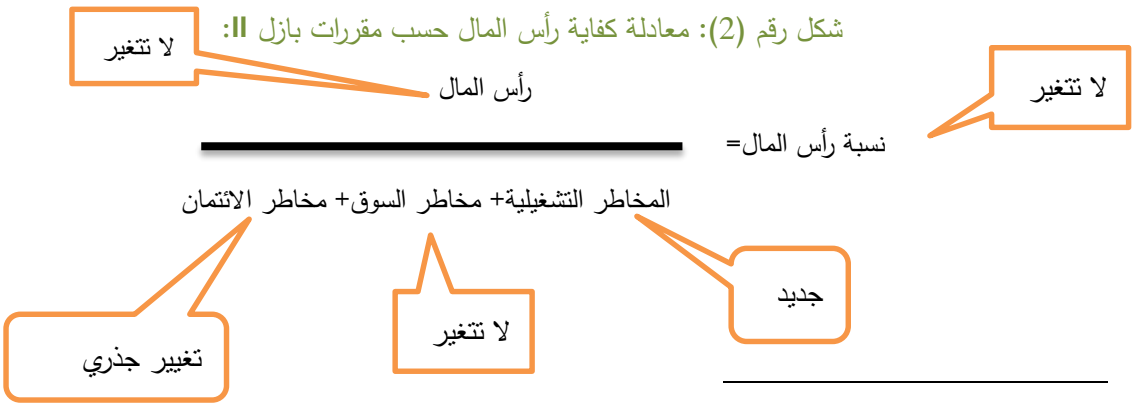
ث. تهدف هذه الاتفاقية إلى إنشاء طريقة أكثر شمولية في معالجة المخاطر.

3-1-3-2- الركائز الأساسية لاتفاقية بازلII:

1. متطلبات دنيا لرأس المال:

حيث تتضمن هذه المتطلبات في حساب معيار كفاية رأس المال من خلال قسمة رأس المال على قيمة الموجودات الموزونة أو المرجّحة حسب درجة المخاطر (التشغيلية والائتمانية ومخاطر السوق)، وتقوم هذه الدعامة على نسبة 8% كما في المعادلة الموضّحة في الشكل رقم (4)[87]:

شكل رقم (2): معادلة كفاية رأس المال حسب مقررات بازل II:



[86] قارون، أحمد، مرجع سابق، ص ص: 26،27.

[87] أبو كامل، ميرفت علي، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً لمعايير بازل 2، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص: 43.

2. المراجعة الإشرافية:

هذه الركيزة خاصة بمتابعة السلطات الإشرافية لكفاية رأس المال والرقابة عليها، وتستند إلى أربعة مبادئ وهي[88]:

المبدأ الأول: يتعيّن قيام البنوك بعملية تقييم شاملة لمدى كفاية وتناسب رأس المال وحجم وطبيعة المخاطر التي تواجهها.

المبدأ الثاني: ينبغي على المراقبين أن يقوموا بمراجعة وتقييم التقديرات الداخلية للبنوك بشأن كفاية رأس المال بالإضافة إلى قدرتها على الإشراف وضمان التزامها بمعدلات رأس المال وينبغي على المراقبين أن يتخذوا مايروه من إجراءات رقابية في الحالات التي تستلزم ذلك.

المبدأ الثالث: ينبغي على المراقبين أن يتوقعوا قيام البنوك بتحقيق مستويات رأس المال أعلى من الحدود الدنيا الواجب الاحتفاظ بها وأن يكون لهؤلاء المراقبين القدرة على مطالبة البنوك بتوفير أية احتياجات إضافية مطلوبة من رأس المال.

المبدأ الرابع: ينبغي على المراقبين التدخل في مراحل مبكرة لمنع انخفاض رأس مال البنك عن الحدود الدنيا الواجب الاحتفاظ بها ولهم أن يطلبوا اتخاذ الإجراءات اللازمة لعلاج جوانب القصور وبحيث يتم استيفاء نسب رأس المال المطلوب على أوجه السرعة.

3. انضباط السوق:

ويعني ذلك المزيد من الإفصاح عن معيار كفاية رأس المال وأنواع المخاطر وحجمها والسياسة المحاسبية المتبعة لتقييم البنك لأصوله والتزاماته وتكوين المخصصات، واستراتيجياته في التعامل مع المخاطر، ونظام البنك المركزي الداخلي لتقدير حجم رأس المال المطلوب. ويهدف الإفصاح إلى التشجيع على اتباع البنوك الممارسات المصرفية السليمة، ولقد شدد بازل في توصياتها على ضرورة إعلام المشاركين في السوق بمدى ملائمة الأموال الخاصة لمخاطر البنك وكذلك مناهج المراقبة الداخلية المستعملة من طرف البنوك.

---

[88] غنيم، محمد، الأزمات المصرفية والمالية– الأسباب،النتائج والعلاج، 2008، ص ص: 44،43.

الشكل رقم (3): الركائز الرئيسية لاتفاقية بازل II[89]:



[89] بوسنة، محمد رضا، الأزمة المالية العاملية ومعيار بازل 3، مجلة أبحاث إدارية واقتصادية، العدد 13، جامعة محمد خيضر – بسكرة، 2013، ص: 133.

من خلال الشكل رقم 3 نلاحظ أن مقررات لجنة بازلII ركزّت من خلال هيكل الوثيقة المنشورة على وضع حدود دنيا لمتطلبات رأس المال في المصارف والذي يشكّل حصانة نسبياً من المخاطر المرتبطة بنقص رأس مال وسيولة المصرف، كما ركزّت الوثيقة على تفعيل دور إدارة المخاطر المالي وركزّت من خلال هذه الوثيقة على مخاطر الائتمان المرتبطة بالعمل المصرفي، بالإضافة إلى توضيح لمخاطر السوق والمخاطر التشغيلية وكيفية إدارتها بشكل أمثل، كما ركزّت على عملية المراجعة والإشراف وانضباط السوق.

3-1-3-3- تطبيق دعائم بازلII استجابة لمتطلبات الرقابة المصرفية:

لقد لعبت لجنة بازل للرقابة المصرفية دوراً هاماً لتنسيق أنظمة الرقابة على البنوك حيث وضعت اللجنة توصيات اتخذت كمعايير دولية للرقابة المصرفية تطبّق في الدول الأعضاء بها، وتشمل المبادئ الأساسية للجنة بازل للرقابة المصرفية خمسةً وعشرين مبدأً أساسياً لابد من وضعها موضع التنفيذ لضمان فعالية أي نظام رقابي وتتعلق هذه المبادئ بالموضوعات التالية[90]:

- **المبدأ الأول /الشروط المسبقة لضمان رقابة مصرفية فعالّة:**

ويعرض هذا المبدأ الخصائص التي يتعيّن توفرها في هيئة رقابية فعالة حتى تستطيع القيام بمهامها وفقاً لأرقى المعايير الدولية و تتلخص في مايلي:

1. وجود إطار متماسك وواضح للأهداف والمسؤوليات الخاصة بالهيئة المكلّفة بالرقابة على المؤسسات المصرفية، مع توافر الاستقلالية اللازمة لممارستها. وقد تكون طبيعة الاستقلالية سياسية أساساً كما يمكن أن تعني الاستقلال في وضع القواعد الرقابية.
2. اكتساب موارد كافية ومهارات وتوفير التكنولوجيا الملائمة لعمل موظفي الهيئة الرقابية.

---

[90] الرضي، أحمد، النظام الرقابي المصرفي في سورية ومتطلبات بازل الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، ورقة مقدمة خلال مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية، دمشق، 2005.

الشاهد، سمير، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (مبادئ بازل الأساسية)، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية تلعربية، بيروت، اتحاد المصارف العربية، 2003.

3. ضرورة وجود إطار للقوانين المصرفية يمكّن المراقبين من وضع قواعد احترازية بطريقة مرنة، وجمع المعلومات وتطبيق العقوبات عند عدم الامتثال لتلك القواعد.

4. توفير حماية قانونية للمراقبين من حيث المسؤوليات الشخصية والمؤسسية عند اتخاذ أي نوع من الإجراءات الرقابية.

5. توافر القدرة على تبادل المعلومات مع منظمين آخرين مع حماية سرية هذه المعلومات.

- **المبادئ من 2 إلى 5 عملية الترخيص للبنوك والهيكل:**

تتناول هذه المبادئ مجموعة من القضايا الهامة على رأسها:

1. تحديد الأنشطة المتاحة للمؤسسات المرخص لها بالعمل داخل النظام المصرفي، بما في ذلك الشرط الذي يقضي بأن جميع المؤسسات التي تقبل الودائع من الجمهور مثل البنوك يجب أن تخضع للرقابة. هذا إلى جانب فرض ضوابط على استعمال كلمة "بنك" لأسماء المؤسسات المالية وتحديد دقيق لطبيعة نشاطها.

2. إصدار التراخيص للبنوك لا يكون إلّا لأصحاب الطلبات الذين يمكنهم تقديم أدلة مقنعة بقدرتهم على تمويل البنك وإدارته بنجاح. ولذلك فإن وضع معايير واضحة وموضوعية يُعتبر أفضل وسيلة لضمان الحد من التدخل السياسي بقدر الإمكان. ويتعين أن تفرض تلك المعايير في حدها الأدنى تقييماً لهيكل الملكية وخطة التشغيل المقترحة ونظام الرقابة وتنظيم الإدارة، فضلاً عن تقييم مدى كفاءة مالكي البنك ومدرائه وأعضاء مجلس الإدارة، والتحقق من سلامة الوثائق التي يقدمونها ومدى واقعية التوقّعات المالية. وإذا ما كان مقدّم الطلب بنكاً أجنبياً، فإنّه يتعين الحصول على موافقة مسبقة من المراقب في البلد الأصلي.

3. الحاجة لمنح كل الصلاحيات والسلطة اللازمة للمراقبين لرفض أي تغيرات في الملكية أو في رأس مال البنك.

4. الحاجة لمنح المراقبين السلطة اللازمة للحد من قدرة البنوك على الشروع في عمليات شراء كبرى أو قيامها باستثمارات هامة.

- **المبادئ من 6 إلى 15: المعايير والأنظمة الاحترازية والمتطلبات الأساسية للرقابة:**

هي أكثر الأقسام تعقيداً من الناحية الفنية، وتشمل على الترتيبات اللازمة للرقابة المصرفية المستمرة. وتعتقد لجنة بازل أن رأس المال يمثل عنصر دفاع وانضباط هام ولهذا يتعين على السلطة الرقابية تحديد المستلزمات الدنيا المناسبة لكفاءة رأس المال. ويتعين عليها تقييم سياسات كل بنك فيما يتعلق بمنح الائتمان والاستثمار وإدارة المحفظة، والتأكد من تتبّعه لسياسات سليمة لتقييم نوعية الأصول وهذا يعني وجود مخصصات لمواجهة الأصول التي تُتبّئ بخسائر. إلى جانب ضمان وجود نظام للمعلومات والتسيير يكشف عن درجات التركيز في المحفظة، وإذا ما كانت هناك تجاوزات في الإقراض للأشخاص المقربين. من أهم أدوار المراقبين التأكد من وجود منهاج حذر لإدارة المخاطر على مستوى البنوك بما يكفل تحديدها، قياسها، مراقبتها وتسييرها، سواء كان الأمر يتعلق بمخاطر البلد أو مخاطر السوق أو أي نوع من المخاطر المصرفية الأخرى.

- **المبادئ من 16 إلى 20 : الأساليب المستمرة للرقابة:**

تنص هذه المبادئ على أن أي نظام فعال للرقابة المصرفية يعتمد على عدة مقومات أهمها:

1. وجود تناسق كامل بين نظام الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية.
2. وجود اتصال رسمي وبصورة منتظمة بين المراقبين والمسؤولين القائمين على إدارة البنوك وذلك في إطار معرفتهم العميقة والواسعة بعمليات تلك المؤسسات.
3. ضرورة امتلاك المراقبين لمهارات وكفاءة عالية في الأداء ومعرفة واسعة بمختلف العمليات المصرفية.
4. يجب أن يتوافر لدى المراقبين الأساليب والإمكانات المناسبة لتجميع ومراجعة وتحليل التقارير والبيانات والنتائج الإحصائية للبنك وفقاً لقواعد موحدة ومحددة.
5. يجب توافر المقدرة والسلطة لدى المراقبين في الحصول على المعلومات والبيانات الخاصة بوحدات الجهاز المصرفي بكل حرية واستقلالية، سواء كان الأمر يتعلق بالفحص الداخلي أو من خلال المراجعين الخارجيين.

- **مبدأ 21: المتطلبات الأساسية لتوفر المعلومات الخاصة بالرقابة:**

وفي هذا الصدد، يركز هذا المبدأ على دور السلطات الرقابية في الرقابة على أسلوب عرض البيانات والمعلومات المالية والمحاسبية من طرف البنوك وفقاً للسياسات والممارسات المقبولة، على أن يتم نشر المعلومات الخاصة بوضعها المالي بصفة دورية لإعطاء فكرة عن صحتها المالية.

- **المبدأ 22: الصلاحيات المعطاة للسلطة الرقابية:**

ينص هذا المبدأ على ضرورة تمتّع المراقبين بسلطة كافية تسمح لهم باتخاذ الإجراءات التصحيحية الحازمة وتنفيذ ما يرونه مناسباً من تغيرّات عند اكتشاف مشاكل ناشئة في البنك. ويمكن أن يشمل ذلك فرض قيود على قدرة البنك على إجراء عملياته، أو المطالبة بقدر أكبر من الإبلاغ أو إجراء عمليات تدقيق أو فحوص خاصة وحتى إمكانية فرض قيود مالية كوقف توزيع الأرباح. والمهم في الأمر أن يتمتّع المراقبون بسلطة لمواجهة حالات الضعف في إدارة البنوك بما في ذلك فرض الحجز على البنك أو سحب الترخيص في الحالات القصوى.

- **المبادئ من 23 إلى25 : الأعمال المصرفية عبر الحدود:**

وهو مجال يهم لجنة بازل لأنها تدين بوجودها لهذا الموضوع، حيث يسعى هذا المبدأ إلى تأكيد خضوع المؤسسات المصرفية الأجنبية إلى قدر كافٍ من الرقابة، وتحقيق ذلك يستلزم تنفيذ رقابة موحدة وفعالة على أساس شامل. وعليه فإن تبادل المعلومات بين السلطات الرقابية للبلد الأصلي للبنوك العاملة على المستوى الدولي والبلد المستقبل لمكاتبها وفروعها أمر ضروري جداً لتدعيم وتكثيف الدور الرقابي الثُنائي الأطراف، إلى جانب حرص المسئولين الرقابيين المحليين على مراقبة البنوك الأجنبية التي تعمل داخل نظامها المصرفي كبقية البنوك الوطنية وأن تتبع نفس المعايير وتعمل على احترامها.

وحيث أن المبادئ الأساسية تحدد الصلاحيات التي يجب أن تتوفر للسلطات الرقابية لمواجهة مخاوف السلامة والأمن في النظام المصرفي. وبنفس الأهمية، يتعين على السلطات الرقابية التي

يتوفر لها الصلاحيات، أن تمارس هذه الصلاحيات حالما يتم تحديد مواطن القصور ونقاط الضعف. إذ أنّ تبنّي منهجية مستقبلية للرقابة عبر التدخل المبكر، قد يحول دون تطور نقطة الضعف المكتشفة لتمثل تهديداً للأمن والسلامة للنظام المصرفي، حيث يجب أن توضع الإجراءات الرقابية الفعالة وفقاً للظروف الخاصة بكل مصرف[91].

3-1-3-4- انعكاسات مقررات بازلII على النظام المصرفي:

أولاً- الانعكاسات الايجابية:

تتمثل أهم الانعكاسات الإيجابية لهذه الاتفاقية في ضمان سلامة البنوك ومنه الحفاظ على استقرار النظام البنكي والمالي فيما يلي[92]:

1. ضمان المنافسة العادلة ما بين البنوك عن طريق توفير تشريعات وأنظمة متكافئة ما بين مختلف البلدان التي تنشط فيها.
2. إلغاء كل تمييز ما بين الدول واقتصارها فقط على المخاطر التي تحملها.
3. إمكانية الاستفادة من تخفيض رأس المال للبنوك التي تطبق طرق التقييم الداخلي.
4. توسيع قاعدة المخاطر والأخذ بالحسبان بعض الأدوات المستحدثة للتقليل منها.

ثانياً- الانعكاسات السلبية:

تتمثل سلبيات هذه الاتفاقية في النقاط التالية[93]:

1. تتواكب مع البنوك الكبيرة والتي لديها خبرات وتقنيات تمكنّها من تطبيقها.
2. تعتبر تحدّي حقيقي للبنوك التي تتواجد في العالم المتخلّف، نظراً لعدم توفّر البيئة المناسبة لتطبيقها.

---

[91] صندوق النقد العربي، الترجمة العربية للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية، 2014، ص:6.

[92] بن بوزيان، محمد وبن حدو، فؤاد وبن عمر، عبد الحق، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة- واقع وآفاق تطبيق لمقررات بازل 3، المؤتمر العالمي الثامن لاقتصاد والتمويل الإسلامي- الدوحة، قطر، 2011.

[93] الخطيب، سمير، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، مصر، 2005، ص ص:55،54.

3. غير إلزامية التطبيق مما يحد من مفعولها.

4. لم تُعط تصنيف ائتماني لبعض ممارسات البنوك، مما يضاعف من تكاليف التمويل لديها.

5. احتجاز نسب أكبر من الأرباح لتكوين مخصصّات يؤدي إلى تراجع ربحية البنوك.

بالإضافة إلى أن فشل مقررات بازلII في حماية البنوك من الضغوط الائتمانية التي تعرّضت لها بسبب الأزمة المالية العالمية 2008، ذلك الأمر جعل بعض الاقتصاديين يشككون في الافتراضات الضمنية التي يقوم عليها إطار بازلII.

3-1-3-5- الانتقادات الموجهة لاتفاقية بازلII:

لقد وُجهت الكثير من الانتقادات لاتفاقية بازلII وهذا خاصة بعد الأزمة العالمية ومن أهم هذه الانتقادات مايلي[94]:

1. تتوجّه البنوك من أجل تحقيق معيار كفاية رأس المال وفقاً لبازلII لاحتجاز نسب مرتفعة من الأرباح لزيادة قاعدة رأس المال، مما يعني عدم القيام بتوزيعات الأرباح على المساهمين بشكل كاف.

2. إن مؤسسات التصنيف الائتماني الدولية قد لا تتمكّن من تقدير مخاطر الائتمان الممنوح للقطاع الخاص في الاقتصاديات على نحو دقيق.

3. ارتفاع التكلفة الناتجة عن زيادة رأس المال في البنوك، سيؤدي إلى ضعف موقفها التنافسي أمام المؤسسات المالية الأخرى التي تقدم خدمات بنكية لكنها لاتخضع لقواعد هذا المعيار.

4. احتمال توقف الدول الكبرى عن إقراض الدول الأكثر فقراً، نتيجة ارتفاع مخاطر الإقراض وبالتالي الاحتفاظ برأس مال كبير لمواجهة هذه المخاطر.

5. تتطلب الاتفاقية بأن يتوافر لدى البنوك نظام لتقدير مدى كفاية رأس مالها بالنسبة لكل سوق أو نشاط ويتطلب ذلك تقنيات حديثة غير متوافرة في معظم بنوك الدول النامية.

---

[94] عياش، زبير، اتفاقية بازل3 كاستجابة لمتطلبات القطاع البنكي العالمي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 31/30، 2013، جامعة محمد خيضر – بسكرة، ص ص:451،450.

6. على الرغم من أن إطار اتفاقية بازلII يهدف إلى توحيد وتنميط طرق حساب متطلبات رأس المال وجعلها أكثر عدالة إلّا أنه يربط مصير القطاع المصرفي بمجموعة من وكالات التصنيف التي هي في بعض الأحيان لا تخضع لأي جهة رقابية ولا يمكن الجزم بحيادتها كونها تحصل على أجورها من البنوك التي تقيمها.

مما سبق يتضح أن اتفاق بازلII يشكل في مضمونه قاعدة صلبة للبنوك، كما أنه مؤهل ليتطور ويتماشى وأحسن ممارسات الوظيفة البنكية، شريطة أن يولي المراقبون في البنوك اهتمامهم أيضاً بقوة وموثوقية أنظمة التصنيف الداخلي وأجهزة الرقابة الداخلية.

لكن بالرغم من أهمية هذه الاتفاقية بدعائمها الثلاثة وخصائصها، إلّا أن هذا لم يمنع من وقوع أزمة مالية عالمية أواخر سنة 2007، الأمر الذي عجل بإدخال تعديلات جوهرية هامة على اتفاقية بازلII كما سنبين في المبحث الثاني الذي تطرّق إلى اتفاقية بازلIII والأزمة العالمية.

المبحث الثاني

اتفاقية بازلIII والأزمة المالية العالمية

على الرغم من أن منع انهيارات المصارف ليس دور السلطة الرقابية، إلّا أن الإشراف الرقابي قد صُمّم لتقليل احتمال وقوع تلك الانهيارات وتأثيرها على حد سواء[95]، فعُقب حدوث الأزمة المالية العالمية عام 2008 أعلنت الجهة الرقابية للجنة بازل للرقابة المصرفية عن إصلاحات للقطاع المصرفي لتنتشل النظام من هذه الأزمة التي عصفت به تحت مسمى مقررات بازلIII، التي تُلزم بدورها البنوك بتحصين أنفسها جيداً ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلّب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون مساعدة أو تدّخل البنك المركزي أو الحكومة قدر الإمكان.

3-2-1- الأزمة المالية العالمية 2008 وأنظمة الرقابة:

ازدهرت سوق العقارات في الولايات المتحدة الأمريكية ازدهاراً كبيراً قبل عدة أعوام من الأزمة، وذلك بعد انفجار فقاعة أسهم شركات الانترنت وهبوط مؤشر ناسداك إلى مستويات قياسية، والإفلاس المفاجئ لشركة إنرون للطاقة وضياع حقوق المساهمين فيها، والانخفاض الحاد في أسواق المال الأمريكية بعد أحداث 11 أيلول، وهو ما أدى بكثير من المستثمرين إلى تجنب المخاطرة واللجوء إلى التعامل في الأصول العقارية لأنَّها تعد من أكثر أنواع الأصول أماناً، سبب ذلك ارتفاعاً كبيراً في أسعارها وتشكل فقاعة عقارية بين عامي 2001 و 2005 ، فقد أدت هذه الزيادات السنوية المتكررة إلى ارتفاع أسعار المساكن في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا[96].

---

[95] صندوق النقد العربي، 2014، مرجع سابق، ص:10.

[96] الأزمة الاقتصادية العالمية الأسباب والتداعيات والآثار في الاقتصادات العالمية(دراسة الحالة التونسية)، عبد الفتاح العموص، الاقتصادات العربية وتطورات ما بعد الأزمة الاقتصادية العالمية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، المؤتمر العلمي العاشر، The global housing boom, June 2005, the : 2009، ص(5) ، نقلاً عن الإيكونومست -12/21/ بيروت،20 Economist.

بدأت الأزمة المالية نتيجة لارتفاع مغالٍ فيه في أسعار هذه العقارات بما لا يتناسب مع العرض والطلب الحقيقي في أمريكا نتيجة سهولة الحصول على القروض، وعندما عجز المقترضون عن سداد الدين أعادوا المنازل إلى البنوك التي لم تجد من يشتريها، وتفاقمت المشكلة مع عجز الشركات عن تسويق وإعادة بيع هذه العقارات نتيجة لارتفاع أسعارها بشكل مبالغ، وكذلك إلى تراجع القدرة الشرائية لمشتري العقارات من ناحية أخرى ما أدى إلى انتقال العدوى إلى سائر المؤسسات المثيلة.

ونتيجة للأوراق التي باعتها البنوك إلى مؤسسات أخرى أو ما يسمّى (توريق الديون) وهي الديون المدعومة بالرهون العقارية والتي بدأت تتحوّل إلى (الرهون عالية المخاطر)، بدأ المستثمرون في جميع أنحاء العالم أكثر حذراً في استخدام هذه الأوراق المالية ولم يعد هناك مشترون لها، وقد أدى ذلك إلى شبه تجميد في توافر الائتمان في جميع أنحاء العالم.

3-2-1-1- أسباب ظهور الأزمة المالية:

يمكن إيراد أسباب نشوء هذه الأزمة اعتماداً على بازلII في مايلي[97]:

1. نقص رؤوس الأموال الملائمة:

كشفت الأزمة المالية العالمية أن البنوك في مختلف دول العالم تتوفر على المستوى الكافي من الأموال ذات النوعية الجيدة لتغطية المخاطر التي يكتنفها العمل المصرفي، والمقصود بها الشريحة الأولى بالتحديد والتي تعتبر صغيرة جداً مقارنة مع حجم المخاطر الكبيرة التي تتعرض لها البنوك. ويعود السبب في هذا إلى الصعوبات التي وجدتها البنوك في تكوين النواة الصلب أو ما يطلق عليه المكون الرئيسي لشريحة الأموال الخاصة القاعدية في الوقت الحرج للأزمة.

2. عدم كفاية شفافية السوق:

بيّنت الأزمة أن هناك نقصاً في شفافية السوق نتيجة عدم كفاية مستوى الإفصاح المصرفي، مما عقّد من عملية تقييم الأموال الخاصة ومقارنتها من بنك إلى آخر، كما أن مؤسسات تقييم المخاطر

[97] نجار، حياة، اتفاقية بازل3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، 2013، ص ص: 278،279.

قد عملت على تضليل المستثمرين من خلال منح تقييم عال لمحافظ مالية تحتوي على أصول عالية المخاطر. وهو ما يعني أن هذه المؤسسات قد كانت تسعى بالدرجة الأولى إلى خدمة مصالحها الخاصة دون النظر لانعكاسات المعلومات المغلوطة على النظام المصرفي والاقتصاد.

3. إهمال بعض أنواع المخاطر:

رغم أن اتفاقية بازلII قد جاءت بمفهوم موسّع للمخاطر المصرفية، إلّا أن هناك العديد من المخاطر أهملتها وساهمت بشكل كبير في إحداث الأزمة، ومنها مخاطر المحافظ المالية للتفوض، المخاطر الكبرى المرتبطة بالمشتقات المالية والتي شكلت نسبة هامة من نشاط البنوك نظراً للتطور الكبير الذي عرفته السوق المالية في السنوات الأخيرة واستعمال المشتقات كوسيلة لإدارة المخاطر.

ولعل الكثير من المشتقات المالية أسهمت في تشكيل فقاعة سندات الرهن العقاري وانتشار الأزمة المالية خارج حدود السيطرة، إلا أن أبرز هذه المشتقات وأكثرها أذىً هي أدوات تبادل القروض، تتسم هذه الأدوات بأنها غير منظمة بشكل كامل، وكان يتم التعاقد على كثير منها من خلال الهاتف ودون طلب لمستندات تثبت ملاءة المدينين أو تاريخهم الائتماني أو حتى مصادر دخلهم[98]، وذلك عندما يتجمع لدى البنك محفظة كبيرة من الرهونات العقارية، فإنه يلجأ إلى استخدام هذه (المحفظة من الرهونات العقارية) لإصدار أوراق مالية جديدة يقترض بها من المؤسسات المالية الأخرى بضمان هذه المحفظة، وهو ما يطلق عليه التوريق، فكأن البنك لم يكتف بالإقراض الأولي بضمان هذه العقارات بل استخدم هذه القروض كرهن على قروض أخرى.

4. نقص في سيولة البنوك:

لقد كان من نتائج تسابق البنوك في الدول المتقدمة لتوظيف أموالها من أجل تعظيم أرباحها واستغلال فترة رواج السوق هو إهمالها لقضية السيولة، وهو ما كان له انعكاساً سلبياً عليها، إذ لم تتمكن من الإيفاء بطلبات عملائها بمجرد ظهور بوادر الأزمة والتي نتج عنها تهافت المودعين على سحب أموالهم.

5. المبالغة في عمليات التوريق المعقدة:

[98] Meltdown 101: What are Credit Default Swaps? E. Simon. Kansas City Star (26/10/2008). http://www.usatoday.com/money/economy/2008-10-21-2778456512_x.htm

حيث عمدت الكثير من البنوك إلى تخفيض متطلبات رأس المال من خلال التوريق وإعادة التوريق للأصول ونقلها من داخل الميزانية إلى خارجها، مظهرة بذلك معدل كفاية رأس المال أعلى من الواقع.

ويقصد بالتوريق بأنه عملية تتضمن تحويل ديون ضعيفة السيولة إلى سندات يتم تداولها في السوق، وقد بالغت البنوك في الدول المتقدمة بشكل كبير في هذه العملية.

6. الإفراط في المديونية:

لجأت البنوك إلى مديونية مفرطة داخل وخارج الميزانية وهذا من أجل التعظيم من أثر الرفع المالي وزيادة مردوديتها، وقد ترافق ذلك مع تآكل تدريجي لمستوى ونوعية قاعدة رأس المال.

7. نقص أو انعدام الرقابة أو الإشراف الكافي على المؤسسات المالية الوسيطة[99]:

حيث يعتمد نظام الرقابة في الولايات المتحدة الأمريكية على عدة وكالات تصنيف ائتمانية، كل وكالة من هذه الوكالات متمرسّة بالتنبؤ بالمخاطر المحدقة بأداة من الأدوات المالية، وتمنحها تصنيفاً ائتمانياً معيناً. لكن على الرغم من الميزات الكبيرة التي ترافق هذا التخصص إلا أنه بالنتيجة لا يوجد أي وكالة تصنيف أو أي جهة أخرى تراقب الوضع العام للمخاطر جميعها وتعطي تقويماً شاملاً لمجمل النظام الائتماني العام والمشتقات المالية المرتبطة به عدا المصرف الاحتياطي الاتّحادي، وذلك لإيمان الجميع بالحرية الاقتصادية وآلية عمل السوق. وحتى هذه الجهة الوحيدة (مصرف الاحتياطي الاتحادي) لا تمتلك سلطة رقابية كافية على البنوك الاستثمارية أو صناديق التحوط، أو على كثير من المتعاملين في المشتقات المالية بأنواعها المختلفة.

وذلك ما جعل انهيار القطاع العقاري الأمريكي وأزمة القروض العقارية السيئة تنتشر حول العالم وتقود إلى انكماش ائتماني وصعوبة في الإقراض وركود في الاقتصاد تطلب تدخل البنوك المركزية، بضخ المليارات من السيولة النقدية في القطاع المصرفي، وذلك لشراء أصول فاسدة من البنوك، كما تضمنته خطة الإنقاذ الأمريكية على سبيل المثال ورفع مبلغ الضمان الحكومي على المدخرات، كما

99 Causes of Financial Crisis, Congressional Research Service, Prepared for Members of Committees of Congress, Mark Jacking, www.src.org 29/1/2009, P 8.

ورد في خطة الإنقاذ الأمريكية بحيث تضمن ودائع الأفراد من 100 ألف إلى 250 ألف دولار لمنع أي خوف على الودائع البنكية.

وبشكل عام عزى العديد من الباحثين والاقتصاديين الأزمة المالية الأخيرة إلى ضعف الرقابة المصرفية وعدم قدرتها على تحقيق الضبط الداخلي في أعمال المصارف فما هي أهم أسباب ضعف الرقابة الداخلية.

3-2-1-2- ضعف أنظمة الضبط الداخلي(رقابة- تدقيق)[100]:

تعتبر الرقابة المصرفية أهم العوامل الضرورية لاستقرار الأنظمة المصرفية والمالية، ولإنشاء بنية تحتية مصرفية متطورة، بالإضافة إلى كونها تشكّل شبكة أمان للقطاع المصرفي، الأمر الذي يحتم أن تكون هذه السلطات الرقابية على درجة كافية من الفعالية لتتمكّن من القيام بواجباتها، ويضاف إلى ذلك ضرورة أن تمتلك مستوى عالٍ من الاستقلالية، وأن تتمتع قراراتها بالقوة التنفيذية، لتكون قادرة على مواجهة أي ضغوط قد تُمارس عليها من قبل حملة الأسهم أو الإدارة وحتى الحكومة.

وقد نال موضوع الرقابة المصرفية قدراً كافياً من الاهتمام من قبل لجنة بازل التي وضعت معايير معينة للإشراف المصرفي الفعال، تمثلت في تحديد أهداف ومسؤوليات الجهات الرقابية بشكل دقيق، وأكدت على ضرورة أن تمتلك هذه الجهات الموارد الكافية لتتمكّن من تحقيق الواجبات المسندة إليها، وأكدّت على أهمية أن تُزوّد هذه الجهات بالإطار القانوني لحمايتها من جهة ولإلزام المصارف بقراراتها من جهة ثانية، وركزت على أهمية القيام برقابة مستمرة على أداء المصارف وسياساتها.

غير أن تعزيز وتفعيل دور السلطات الرقابية لم ولن يستطع أن يضمن عدم تعرّض المصارف للإخفاقات والأزمات، فالتعرّض للمخاطر جزءٌ لا يتجزأ من طبيعة عمل المصارف، فالدور المحوري الذي يقوم به المراقبون في المؤسسات المصرفية هو ما يعزز استمراريتها، أو يقود إلى انهيارها من جهة أخرى، فهم الذين يوجهونها نحو النشاطات المسموح لها أن تقوم بها، ويتأكدون من كفاءة الأشخاص الذين يديرونها ويمتلكونها، ويضعون لهم الإجراءات التي يجب عليهم إتباعها، ويقومون

[100] حواط، يزن، 2013، إدارة الأزمات المالية وتأثير الأزمة المالية الحالية على المصارف السورية، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، ص ص:51،50.

بمراقبة أدائها بشكل مستمر كاشفين عن الأخطاء التي تنطوي عليها نشاطاتها، وحتى إنهم في كثير من الأحيان يقومون بأداء الدور المحوري لتوجيه هذه المؤسسات إلى بر الأمان عندما تتعرض للأزمات.

وما يحصل غالباً أنه لا تتم الإشارة إلى النجاحات التي يحققها المراقبون حيث تبقى غير معلنة، بعكس ما يحصل عند انهيار المصارف حيث تتصدر أخبار فشلها العناوين، هذا ما يجعل الرقابة تحدياً صعباً.

3-2-1-3- أسباب فشل الوظيفة الرقابية:

وسنذكر في هذا السياق كيف تفشل الجهات الرقابية في القيام بالأعمال التقليدية المسندة إليها، سواء من خلال ضعف هذه الجهات الرقابية أو حتى غيابها في أماكن أخرى، وسنعرض باختصار بعض مكامن الضعف الرقابي التي تقود إلى الاختلالات المصرفية وقد تفضي في النهاية إلى أزمات تضرب الجهاز المصرفي، وهي ترتبط بأداء الجهات الرقابية داخل المؤسسات المصرفية:

أ- تبعية المراقبين وعدم التدخل في الشؤون التنظيمية:[101]

تظهر هذه الحالة المبهمة عندما يبقى المراقبون بعيدون من غير أن يتدخلوا بالشؤون التنظيمية والتنفيذية للمصارف، لأسباب مختلفة قد تكون بسبب محاباة المراقبون للإدارات العليا في المصارف بشكل كبير، أو بسبب خشيتهم على وظائفهم من تسلّط الجهات الإدارية العليا، وقد تصل في حالات أخرى إلى منح إدارات المصارف درجة عالية من الثقة والاعتماد على الذات، فيما يتعلق بإدارة أنظمة المخاطر الداخلية، وعمليات الضبط الداخلي، من غير أن يتأكدوا من وجود تطبيق فعال لأنظمة الحوكمة السليمة داخل هذه المؤسسات المصرفية، بالشكل الذي يبرر هذه الثقة التي منحت لهم.

[101] Viñals, Jose; Fiechter, Jonathan; Narain, Aditya; Elliott, Jennifer; Tower, Ian; Bologna, Pierluigi; Hsu, Michael; 2010. "The Making of Good Supervision". IMF, P6-7.

ومن المعتقد أن أهم نواحي الإخفاق الرقابي عندما تمنح الثقة لإدارات المصارف تتجلى بوجود رغبة لموظفي منح الائتمان بزيادة حجم المحفظة الائتمانية لديهم، بغرض تحسين صورتهم أمام الإدارة العليا والحصول على مكافآت مجزية، مما يجعلهم يتعمدون التساهل في تقييم مخاطر العملاء وتجميل صورتهم أمام الإدارة العليا، الأمر الذي يزيد من تعرّض المصرف لخطر تعثر القروض الممنوحة لمثل هؤلاء العملاء.

ب- تدني مستوى كفاءة الجهات الرقابية:

تتجلى هذه الحالة عندما لا يتمكّن المراقبون في كثير من الحالات من تحديد المخاطرة في أنواع مختلفة من المنتجات، وحتى عند تمكنّهم من تحديدها، فإنهم لن يتمكنوا من التصرّف بالشكل المناسب للتحوط منها، ولا حتى لتخفيف آثارها عند حصولها، وهو ما حصل مؤخراً في الأزمة الأخيرة فقد ظهر أن المراقبين لم يتنبّهوا إلى آثار المخاطر الناشئة على النظام المصرفي وعلى الاقتصاد ككل.

ففي الأزمة المالية العالمية الأخيرة لم يستجب المراقبون بشكل فعّال للأخطار التي كانت تنطوي عليها المنتجات المبتكرة التي طرحتها بعض المؤسسات المصرفية والمالية، ولم يقوموا بدراسة معمّقة لآثارها كالمشتقات المالية المختلفة المضمونة بمحافظ الرهون العقارية التي تم تداولها على نطاق واسع، ويؤخذ على المراقبين عدم تحركهم لمواجهة المخاطر الناجمة عن اعتماد الكثير من المؤسسات المصرفية على التمويل قصير الأجل بشكل شامل، وعدم تصرفهم إزاء المخاطر المتنامية في البيانات خارج الميزانيات العمومية للمصارف.[102]

ويمكن القول أن تدنّي مستوى كفاءة المراقبين يظهر بعدم اتخاذهم إجراءات تصحيحية عند اتجاه المصارف إلى تبنّي سياسات مرتفعة المخاطر مثل زيادة تركيز القروض في محافظها، أو انكشافها على نوع معين من المخاطر، وذلك قد يعود لأسباب تتعلق بعدم وصول المعلومات للمراقبين، أو

[102] Vinals, Jose; Fiechter, Jonathan; Narain, Aditya; Elliott, Jennifer; Tower, Ian; Bologna, Pierluigi; Hsu, Michael; Previous reference, P8.(مأخوذة من رسالة ماجستير (حواط، يزن،2013، مرجع سابق ذكره، ص:52)

عدم امتلاكهم لإجراءات عمل تمكنهم من التدخل لتصحيح الممارسات الخاطئة المرتكبة من قبل الإدارات العليا.

ت- عدم شمولية الوظيفة الرقابية:

في كثير من الأحيان تحصر الجهات الرقابية اهتمامها بالمخاطر التي تواجهها مصارفها من داخل البيئة المصرفية، ولا تتنّبه إلى المخاطر التي قد تشكلّها أيّة أجزاء أخرى من النظام كالصناديق الاستثمارية أو المصارف المنافسة على سبيل المثال، وكذلك لا تتنّبه إلى المخاطر التي قد تشكلّها المؤسسات المهمة كالشركات القابضة ودائني المصارف على بعضها البعض والتي قد تنعكس سلباً على المصارف، ما يزيد من تعرضها للمخاطر ويجعلها أكثر حساسية للأزمات[103].

ث- قصور الوظيفة الرقابية:

قد يكون المراقبون على مستويات عالية من الكفاءة التي تمكنّهم في بعض الحالات ملاحظة المخاطر المتزايدة كانهيار معايير التمويل في السوق وغمر الأسواق بمنتجات مالية من نوعية مشكوك فيها، إلّا أن الخطأ الذي يرتكبونه هو أنهم لايتصرفون بسرعة كافية لوضع استنتاجاتهم وتوصياتهم، ولايتحركون لجعل المصرف بمنأى عنها، الأمر الذي قد يساهم في خلق تركيزات مخاطر مفرطة قد تقود المصارف إلى حافة الانهيار مثلما حدث في أزمة الرهن العقاري.

3-2-1-4- الأسباب الحديثة لفشل الوظيفة الرقابية:

ويجدر بنا الإشارة هنا إلى أحد أهم مكامن الإخفاق الرقابي في المصارف، وهو اعتماد الكثير من المراقبين المصرفيين على وكالات التصنيف العالمية التي تقوم بتصنيف مستوى الجدارة الائتمانية للمقترضين مثل Moody's و Standard & Poor و Fitch، بسبب انخفاض الشفافية وازدياد التعقيد في الأسواق ولعدم قدرة بعض المراقبين على تحليل الطبيعة المعقدّة لبعض المنتجات

[103] حواط، يزن، 2013، مرجع سابق، ص:53.

المالية، أو بسبب إهمال متعمّد من قبل المراقبين، والذي ترافق بنمو كبير في السوق العالمية التي أصبحت تعتمد على المنتجات غير التقليدية والتي كان أهمها الأوراق المالية المركبة أو المهيكلة[104].

وقد ساعدت سهولة الحصول على التقييمات من وكالات التصنيف (التي تبيّن لاحقاً في أزمة الرهن العقاري أنها معيبة) في نمو هذا السوق، وأشار البنك الدولي إلى أن الفشل في التقييمات لهذه الأوراق المالية المركبة كان بسبب نوعية البيانات المستخدمة لوضع التقييمات، ففي حين كانت تستند تقييمات ديون الشركات على البيانات المدققة المتاحة للجمهور، كانت تستند تقييمات الأوراق المركبة على المعلومات غير المعلنة للجمهور وغير المدققة، التي يقدمها المنشئ الحقيقي أو الاسمي لهذه الأوراق، وعلاوة على ذلك فإن وكالات التصنيف لم يكن لديها تعهد أو التزام في تأدية العناية الواجبة للتأكد من دقة هذه المعلومات، والتي كثيراً ما كانت تعتمد على التعهدات والضمانات من مصدري البيانات حول نوعيتها[105].

ومن الممكن اعتبار أن أهم سلبيات تقييمات وكالات التصنيف هي تجاهلها أن الأوراق التي تكون محل تقييم قد تكون متقلبة وعرضة للتلاعب في السوق، في حين أن الوكالات توفر معلومات حول نقطة ثابتة في الزمن، وأيضاً يُؤخذ عليها أنها تتأخر في تخفيض التقييم الذي يكون له أثر ضار على تصنيف المصارف والشركات، ولذلك فإن وكالات التصنيف قد لا تكون راغبة في تخفيض التصنيف لما قد يكون له من آثار في التعاملات المالية في السوق، حتى لو كان هذا التخفيض قد انعكس مسبقاً في الأسعار داخل السوق، وتستطيع المصارف أن تعتمد على تقييمات وكالات التصنيف بشكل استرشادي على أن يترافق بتحليل مالي كافي.

ويمكن القول أن اعتماد المراقبين على انضباط السوق، وعلى فترات الرواج، تبيّن لاحقاً أنه في غير مكانه في كثير من الحالات، الأمر الذي أدى إلى تسرّب الأخطاء والمشاكل إلى الجسم المصرفي من خلال المراقبين أنفسهم، الذين تساهلوا في أداء دورهم بالالتزام بمعايير سلامة الرقابة.

---

[104] Van den Bergh, Paul; Wood, Kerry; Bier, Werner; Mink, Reimund; Cartas, José; Leone, Alfredo; San Jose, Armida; 2009. '' Handbook on Securities Statistics''. BIS; ECB; IMF; P45-46.

[105] Katz, Jonathan; Salinas, Emanuel; Stephanou, Constantinos; 2009. "Crisis Response: Credit Rating Agencies". THE WORLD BANK, October, P3-4.

3-2-2- اتفاقية بازل III:

إن حدوث الأزمة بعد فترة قصيرة من تطبيق بازلII في الدول المتقدمة جعل هذه الاتفاقية على المحك كونها جاءت لتُعزز صلابة النظام المصرفي، وهو ما عجّل بمراجعة عميقة وشاملة للأنظمة والتشريعات المالية والمصرفية وظهور بازلIII، ومن هنا سيتم التطرّق إلى اتفاقية بازلIII كالآتي:

3-2-2-1- الجوانب الأساسية لمقررات بازلIII:

أعلنت الجهة الرقابية للجنة بازل للرقابة البنكية، وهي مجموعة مكونة من محافظي البنوك المركزية ومديري الإشراف فيها، عن إصلاحات للقطاع البنكي بتاريخ 12 سبتمبر 2010 وذلك بعد اجتماعها في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية في مدينة بازل السويسرية، وتم المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيئول العاصمة الكورية الجنوبية في 12 نوفمبر 2010، وتُلزم قواعد اتفاقية «بازلIII» البنوك بتحصين أنفسها جيداً ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر ما أمكن[106]، وتهدف الإصلاحات المقترحة بموجب اتفاقية بازل III إلى زيادة متطلبات رأس المال وإلى تعزيز جودة رأس المال للقطاع البنكي حتى يتسنّى له تحمّل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية، حيث أن الانتقال إلى نظام بازل الجديد يبدو عملياً إذ أنه سوف يُسمح للبنوك بزيادة رؤوس أموالها خلال فترة ثمان سنوات على مراحل، إذ أن تبنّي المعايير المقترحة سوف يتطلّب من البنوك الاحتفاظ بنسب عالية من رأس المال وكذلك برأسمال ذي نوعية جيدة[107].

3-2-2-2- محاور اتفاقية بازلIII:

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور هامة وهي[108]:

---

[106] أحمد حميد الطاير، حلقة نقاشية تحت عنوان نظرة مستقبلية للمشهد الاقتصادي في دبي 2011، دبي،30 مارس2011، ص14.

[107] الراجحي المالية، اتفاقية بازل نهج علمي، أبحاث اقتصادية ، السعودية ،أكتوبر2010، ص1.

[108] معهد الدراسات المصرفية، اتفاقية بازل الثالثة، مجلة إضاءات مالية ومصرفية، السلسلة الخامسة، العدد5، الكويت،2012.

أ. ينص المحور الأول لمشروع الاتفاقية الجديدة على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رساميل البنوك، وجعل مفهوم رأس المال الأساسي –Tier1 – مقتصراً على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافاً إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيّدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها. أما رأس المال المساند –Tier 2 – فقد اقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمّل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف، وأسقطت بازل III كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملاً بالاتفاقيات السابقة.

ب. تشدِّد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

ت. تُدخِل لجنة بازل في المحور الثالث نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي Leverage – Ratio –، وهي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة، كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية. والتي تحسب بقسمة إجمال المخاطر داخل وخارج الميزانية على رأس المال بالمفهوم الضيق الذي ورد في المحور الأول[109].

[109] جمعية مصارف لبنان، اتفاقية بازل الثالثة:الصناعة المصرفية العالمية في موجهة الرقابة المصرفية، متاح على الموقع: http://www.abl.org.lb/ar/subpage.aspx?pageid=1088 تاريخ الاطلاع: 2015/10/30.

ث. يهدف المحور الرابع إلى الحؤول دون إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمّق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.

ج. يعود المحور الخامس لمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقترح اعتماد نسبتين، الأولى هي نسبة تغطية السيولةLCR والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوماً، أما النسبة الثانية NSFR فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها[110].

3-2-2-3- الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازلIII:

- إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف باسم (رأس مال أساسي) وهو من المستوى الأول ويتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها ويعادل 4,5% على الأقل من أصولها التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة ب2 %وفق اتفاقية بازلII.

- تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية ويعادل 2,5 %من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليبلغ نسبة 7 % وفى حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيوداً على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم، ورغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنية لتطبيق هذه المعايير والتي قد تصل إلى عام 2019 جعلت البنوك تتنفس الصعداء.

- وبموجب الاتفاقية الجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين صفر و 2.5% من رأس المال

[110] معهد الدراسات المصرفية ، مرجع سابق، ص ص 3-4.

الأساسي(حقوق المساهمين)، مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان والاستثمار جنباً إلى جنب، مع توافر نسب محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء.

– رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4 %إلى 6%وعدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال، ومن المفترض أن يبدأ العمل تدريجياً بهذه الإجراءات اعتباراً من يناير عام 2013 وصولاً إلى بداية العمل بها في عام2015 وتنفيذها بشكل نهائي في عام 2019[111].

– متطلبات أعلى من رأس المال وجودة رأس المال: إن النقطة المحورية للإصلاح المقترح هي زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8 % حالياً إلى 10.5 % وتركز الإصلاحات المقترحة أيضاً على جودة رأس المال إذ أنها تتطلب قدراً أكبر من رأس المال المكوّن من حقوق المساهمين في إجمالي رأس مال البنك[112].

– تشمل هذه الحزمة من الإصلاحات أيضاً اعتماد مقاييس جديدة بخصوص السيولة لا زالت تستوجب الحصول على الموافقة من طرف قادة دول مجموعة العشرين، حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات[113].وقد اقترحت الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتين في الوفاء بمتطلبات السيولة[114]:

1. الأولى للمدى القصير وتُعرف بنسبة تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ratio)، وتُحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوماً من التدفقات النقدية لديه، ويجب أن لا تقل عن 100%، وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتياً.

---

[111] معهد الدراسات المصرفية ، نشرة توعوية ،اضاءات ، السلسلة الخامسة، العدد5 ، دولة الكويت، ديسمبر 2012 ، ص 3.

[112] الراجحي المالية، مرجع سابق،ص1.

[113] معهد الدراسات المصرفية ، مرجع سابق، ص 3.

[114] محمد بن بوزيان، بن حدو فؤاد، عبد الحق بن عمر، البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة: واقع و آفاق تطبيق لمقررات بازل(3)، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي–النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي–، الدوحة، قطر، ديسمبر 2011.

2. الثانية وتعرف بنسبة صافي التمويل المستقر (Net Stable Funding Ratio) لقياس السيولة البنيوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك، وتحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدامات هذه المصادر(الأصول)، ويجب أن لا تقل عن 100%.

وقد أضاف بازل III معياراً جديداً وهو الرافعة المالية Leverage Ratio، وتمثل الأصول وخارج الميزانية بدون أخذ المخاطر بعين الاعتبار إلى رأس المال من الشريحة الأولى، وهذه يجب أن لا تقل عن 3%.[115]

❖ ويبين الجدول رقم 1 متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق مقررات بازل III:

جدول رقم (1): متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق مقررات بازل III

	حقوق المساهمين(شريحة 1)	رأسمال الشريحة الأولى	إجمالي رأس المال
الحد الأدنى	%4.5	%6	%8
رأس مال التحوط	%2.5		
حدود رأسمال التحوط للتقلبات الدورية	%0 – %2.5		
الحد الأدنى + رأسمال التحوط –بازل3–	%7	%8.5	%10.5
بازل 2	%2	%4	%8

المصدر:من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

Basel Committee on Banking Supervision Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, Bank for International Settlements , Basel, Switzerland, June 2011 ,p64.
Prudential Financial Policy Department Islamic Banking and Takaful Department, Implementation of Basel III, BNM/RH/NT 007-25, p4.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أنه تم رفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الأولي من 2 % – وفق اتفاقية بازلII– إلى 4.5% مضافاً إليه هامش احتياطي آخر يتكوّن من أسهم عادية نسبته 2.5% من الأصول والتعهدات لاستخدامه في مواجهة الأزمات مما يجعل المجموع يصل إلى 7%، وقد تم كذلك رفع معدل ملائمة رأس المال إلى 10.5% بدلاً عن 8% وهذا يعني أن البنوك ملزمة بتدبير رساميل إضافية للوفاء بهذه المتطلبات.

[115] فلاح كوكش، أثر إتفاقية بازل III على البنوك الأردنية،معهد الدراسات المصرفية، جانفي 2012، ص2.

وخلاصة القول أن بازلIII جاءت كردّة فعل للأزمة المالية العالمية خاصة بعد إفلاس العديد من البنوك وثبات قصور أو فشل معايير بازلII في حمايتها، مما دفع إلى مراجعة عميقة وشاملة للأنظمة والتشريعات المالية والمصرفية. نتيجة لكل ما سبق تداعت الهيئات الرقابية لتطوير قواعد ومعايير العمل المصرفي الحالية ووضع معايير دولية حديثة تسهم في جعل المصارف أكثر قدرة على تحمل الصدمات، من هنا قامت لجنة بازل بإدخال مفاهيم جديدة على معيار بازل II يمكن تلخيصها في النقاط التالية[116]:

1. تعديل مكونات رأس المال التنظيمي لتشمل أدوات أكثر استقراراً وتقسم إلى ما يلي:

- الشريحة الأولى للأسهم العادية (Common Equity Tier 1): وتتكون بشكل رئيسي من رأس المال المدفوع والاحتياطيات والأرباح المدورة.
- الشريحة الأولى الإضافية (Additional Tier 1)
- الشريحة الثانية (Tier 2).
- وقامت اتفاقية بازلIII بإلغاء الشريحة الثالثة من رأس المال.

2. قامت اتفاقية بازلIII بتعديل حدود نسبة كفاية رأس المال ابتداءً من عام 2013 ولغاية نهاية عام 2018 وذلك وفقاً لما يلي:

- رفع نسبة الأصول الموزونة بالمخاطر RWA إلى الشريحة الأولى للأسهم العادية من 2% إلى 4.5% وهذا سيؤدي إلى رفع نسبة الأصول الموزونة بالمخاطر إلى الشريحة الأولى (للأسهم العادية والإضافية) من4.5% إلى 6%.
- إضافة رأس مال لغايات التحوط (Conservation Buffer) إلى نسبة كفاية رأس المال بنسبة 2.5% وبذلك يصبح الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال بالإضافة إلى رأس المال لغايات التحوط 10.5% وسوف يُستخدم لغايات الحد من توزيع الأرباح.
- رأس المال الإضافي المعاكس (Countercyclical Buffer) لتغطية مخاطر الدورات الاقتصادية من 0% إلى 2.5%.

---

[116] المرجع السابق، ص ص 1-2.

-رأس المال الإضافي لمواجهة المخاطر النظامية (Systematic Buffer).

3. إضافة معايير جديدة لإدارة ومراقبة مخاطر السيولة في البنوك: حيث أدخلت معيار خاص بالسيولة للتأكد من أن البنوك تملك موجودات يمكن أن تُسيلّها لتغطية احتياجاتها وودائع أكثر استقراراً .
4. أضافت بازلIII معيار جديد وهو الرافعة المالية.

3-2-3- المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وفقاً لبازلIII:

تعد المبادئ الأساسية إطار عمل للحد الأدنى من معايير الممارسات الرقابية السليمة وهي قابلة للتطبيق عالمياً، وقد تحددّت المبادئ الأساسية المنقّحة 29 مبدءاً أساسياً للنظام الرقابي ليعمل بكفاءة، وقد تم تصنيف هذه المبادئ بشكل واسع إلى مجموعتين: تُركّز الأولى (المبادئ من 1 إلى 13) على صلاحيات السلطات الرقابية ومسؤولياتها ومهامها، في حين تُركّز المجموعة الثانية (المبادئ من14 إلى 29) على الأنظمة والمتطلبات الاحترازية للمصارف. وقد تم تقسيم المبدأ الأصلي رقم 1 إلى ثلاثة مبادئ، بينما أضيف مبدأين جديدان يتعلقان بحوكمة الشركات، والإفصاح والشفافية. وهذا ما يفسّر ارتفاع عدد المبادئ من 25 إلى 29 مبدأ[117].

3-2-3-1- مراحل التحول إلى النظام الجديد(مراحل تنفيذ مقررات بازلIII):

لكي تستطيع البنوك مواكبة هذه الزيادة الكبيرة، فعليها إما رفع رؤوس أموالها (عبر طرح أسهم جديدة للاكتتاب العام، أو إيجاد مصادر أخرى للتمويل)، أو التقليل من حجم قروضها، وفي الحالتين، فإن الأمر يحتاج لبعض الوقت، لذا فقد منحت اتفاقية «بازل» الجديدة المصارف حتى عام 2019 فرصة لتطبيق هذه القواعد كلياً، على أن يبدأ التطبيق تدريجياً مع بداية عام 2013، وبحلول عام 2015 يجب على البنوك أن تكون قد رفعت أموال الاحتياط إلى نسبة 4.5 في المائة، وهو ما يعرف باسم «core tier – one capital ratio»، ثم ترفعها بنسبة إضافية تبلغ 2.5 في المائة بحلول عام 2019، وهو ما يعرف باسم «counter – cyclical»، كما أن بعض الدول مارست

[117] صندق النقد العربي، 2014، مرجع سابق، ص: 16.

ضغوطاً من أجل إقرار نسبة حماية إضافية بمعدل 2.5 في المائة، ليصل الإجمالي إلى 9.5 في المائة، بحيث يفرض هذا المطلب في أوقات الرخاء، غير أن مجموعة «بازل» أخفقت في الاتفاق على هذا الإجراء وتركت أمره للدول الفردية[118]،

والجدول رقم (2)، يوضح بالتفصيل مراحل تنفيذ مقررات بازلIII.

جدول رقم(2) :مراحل تنفيذ مقررات بازلIII

Phase-in arrangements (shading indicates transition periods)
(all dates are as of 1 January)

	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	As of 1 January 2019
الحد الادنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين			3.5%	4.0%	4.5%	4.5%	4.5%	4.5%	4.5%
رأس مال التحوط						0.625%	1.25%	1.875%	2.50%
الحد الأدنى لحقوق المساهمين زائد رأس مال التحوط			3.5%	4.0%	4.5%	5.125%	5.75%	6.375%	7.0%
الحد الأدنى لرأس مال الفئة 1			4.5%	5.5%	6.0%	6.0%	6.0%	6.0%	6.0%
الحد الأدنى من إجمالي رأس المال			8.0%	8.0%	8.0%	8.0%	8.0%	8.0%	8.0%
الحد الأدنى لإجمالي رأس المال + رأس مال التحوط			8.0%	8.0%	8.0%	8.625%	9.25%	9.875%	10.5%

من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

Rustom Barua, Fabio Battaglia, Ravindran Jagannathan, Jivantha Mendis and Mario Onorato, basel3 what's new? Business and technological Challenges, Algorithmics, an IBM Company, 2010, p32.

أما في سورية فقد اهتم الجهاز المشرف على عمل المصارف بمقررات لجنة بازل جميعها وسعى إلى تطبيقها عن طريق استصدار مجموعة من القوانين ومن أهمها قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /23/ لعام 2002 الذي فعّل دور مجلس النقد والتسليف ووضع الأطر المؤسساتية للرقابة المصرفية التي وكّلت مهمامها إلى مفوضية الحكومة لدى المصارف التي تعمل من خلال توجيهات هذا المجلس. وأولى الخطوات التي اتخذّها مصرف سورية المركزي في عملية الإصلاح كانت في إعادة تأهيل كوادره البشرية وفي إرساء القواعد الرقابية التي تنسجم وممارسات الأجهزة الرقابية المتقدّمة في العالم، حيث لجأ الى صندوق النقد الدولي لتزويده بالمساعدة الفنية اللازمة في بناء قدراته الرقابية.

[118] غير مذكور الكاتب، قوانين بازل 3 هل تمنع أزمة مالية جديدة–الجزء الأول–، على الموقع:
http://www.boursa.info/index.php?option=com ، نشرت يوم 17 سبتمبر 2010،

3-2-4- تأثير مقررات لجنة بازلIII على النظام المصرفي:

نتيجة للأزمة المالية العالمية أخذت البنوك المركزية التفكير جدياً في زيادة رؤوس أموال البنوك لتفادي الأزمات الائتمانية التي تعرضت لها بعض البنوك خلال تلك الأزمة، مما أدى إلى إفلاسها وضياع أموال المودعين لديها. وتعتبر اتفاقية بازلIII درساً مستفاداً من الأزمة المالية العالمية لتحصين القطاع المصرفي العالمي من الاختلالات والأزمات المالية التي تطال تداعياتها الجوانب المختلفة للاقتصاد العالمي، وتضمّن الاتفاق أنه على البنوك الاحتفاظ بقدر أكبر من رأس المال كاحتياطي يمكنها من مواجهة أي صدمات دون الحاجة لجهود إنقاذ حكومية هائلة كما حدث في الأزمة الأخيرة.

لذلك فإن هناك تأثيرات متوقعة على تطبيق مقررات بازلIII على النظام المصرفي أهمها مايلي[119]:

1. إعادة هيكلة أو التخلص من بعض وحدات العمل في البنوك لتعظيم استخدام رؤوس الأموال.
2. عدم القدرة على توفير كامل الخدمات أو المنتجات (تجارة التوريق) وذلك بسبب زيادة التكلفة والقيود التي يمكن أن تكون أمام عملية التوريق.
3. انخفاض خطر حدوث أزمات مصرفية من خلال تعزيز رأس المال والاحتياطيات السائلة جنباً إلى جنب مع التركيز على تعزيز معايير إدارة المخاطر مما يؤدي إلى خفض خطر فشل البنك وتحقيق الاستقرار المالي على المدى الطويل.
4. إقرار شفافية أكبر في النظام المالي.
5. الزيادة من احتياطات البنوك والرفع من رأسمالها، والتحسين من نوعيته.
6. إن معايير بازلIII ستدفع باتجاه رفع كلفة الخدمات المصرفية على الشركات والأفراد المتلقية لهذه الخدمة مقابل تطبيق ضوابط أكثر تدخلاً في هيكل رأسمال البنوك

119 Abdullah Haron, (23 – 24 October 2011), Basel III : Impacts on the IIFS and the Role of the IFSB, World Bank Annual Conference on Islamic Banking and Finance, Islamic Financial Services Board, p19.

وموجوداتها وبالتالي تحميل إداراتها تكاليف أكبر تتطلب رفع أسعار الخدمات المقدمة للجمهور.

7. انخفاض القدرة على الإقراض.
8. إن تطبيق نظام بازلIII سيجعل من اقتصاديات الدول النامية تعاني وستضع البنوك في وضع لا تستطيع المشاركة والمساهمة في تمويل التنمية الأساسية الضرورية لبلدانها.
9. معايير بازلIII ستحد من قدرة المصارف على تمويل المشاريع التنموية.
10. إن للمعايير الجديدة انعكاساتها على النمو حيث تشير تقديرات منظمة التعاون والتنمية أن تنفيذ بازلIII سيؤدي إلى انخفاض نمو الناتج المحلي الإجمالي السنوي بمقدار 1.05 إلى 1.15 بالمائة تقريباً.
11. التغير في الطلب على التمويل من تمويل قصير الأجل إلى تمويل طويل الأجل.
12. إتاحة فرض السيطرة على البنوك العالمية بشكل أقوى من ذي قبل بما يضمن للبنوك الملاءة المالية التي من خلالها تستطيع التصدي للأزمات المالية الطارئة.
13. انخفاض إقبال المستثمرين على الأسهم المصرفية.
14. فرض ضغوطات على المؤسسات الضعيفة.

المبحث الثالث

مدى توافق القوانين والقرارات في سورية مع مبادئ بازلII

في ظل سياسة الإصلاح المالي التي انتهجتها الحكومة السورية مؤخراً، فقد صدرت عدة قوانين وتشريعات تصب جميعها في خانة التطوير والتحديث ومن جملتها تفعيل دور القطاع المصرفي. في هذا المبحث سنستعرض مدى توافق القوانين والقرارات الصادرة من الجهات الرقابية الممصرفية في سورية مع متطلبات بازلII وحيث أن مصرف سورية المركزي قد مدد العمل باتفاقية بازلII للمصارف السورية دون تحديد الوقت الملائم للانتقال إلى بازلIII[120]:

3-4-1- بالنسبة للمبدأ الأول: بالرجوع إلى الفقرتين "ج" و "هـ" من المادة (1-2) من القانون /23/ لعام 2002، يتّضح أن مجلس النقد والتسليف هو السلطة التي تُتابع عمل الجهاز المصرفي والتي تبحث في جميع القضايا المتعلّقة بعمله، كما يتولّى هذا المجلس مراقبة المهنة المصرفية وتوجيه فعاليتها من خلال مفوضية الحكومة لدى المصارف التي حُدّدت مهامها من خلال الفصل الثاني من القانون المذكور. كما أن القسم الحادي عشر من هذا القانون أعطى السلطة الرقابية في سورية صلاحية فرض الالتزام بالتعليمات الرقابية من خلال إجراءات محدّدة[121].

إلّا أن استقلالية العمل والموارد الكافية للسلطة الرقابية في سورية تبقى منقوصة من خلال عدم إعطاء مجلس النقد والتسليف سلطة كاملة لاتخاذ القرارات والإجراءات اللازمة بدلاً من أن "يقترح" كما جاء في بعض مواد القانون /23/. كما أن الموارد الكافية تتطلّب وجود سلم رواتب مناسب يسمح للسلطة الرقابية استقطاب الكوادر البشرية المؤهلة وهو غير متوفر حالياً. هذا

---

[120] الرضي، أحمد، النظام الرقابي المصرفي في سورية ومتطلبات مبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، ورقة عمل مقدمة خلال مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية، دمشق، 2005.

[121] قانون النقد الأساسي /23/ لعام 2002، يمكن إيجاده من خلال الرابط:
http://www.parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=5596&cat=16125

بالإضافة إلى أن القانون لم يأت على ذكر الحماية القانونية للمراقبين ضد الدعاوى القضائية التي قد تُقام ضدهم بسبب التدابير التي يتخذونها أثناء قيامهم بواجباتهم عن حسن نيّة.

3-4-2- بالنسبة للمبدأ الثاني: استناداً إلى المادة (93-1) من القانون /23/ لعام 2002 فإنه لم يسمح لغير المؤسسات المسجلة لدى مصرف سورية المركزي أن تستعمل تسميات مثل "مصرف" أو أي تسمية مشابهة لها في أية لغة. كما أن المادة (12) من القانون رقم /28/ لعام 2001 والمادتين (85) و(86) من القانون /23/ منعت غير المصارف المسجّلة من ممارسة عمليات قبول الودائع من الجمهور وإعادة إقراضها بالإضافة إلى أن القسم الخامس من القانون /23/ يحدّد النشاطات التي يسمح للمصرف بممارستها[122].

3-4-3- بالنسبة للمبدأ الثالث: استناداً إلى هذا المبدأ، فإن المادة (الرابعة) من القانون رقم /28/[123] لعام 2001 أخذت بالاعتبار سمعة وأهلية القيّمين على المصرف من أعضاء مجلس إدارة ومدراء تنفيذيين قبل منح الموافقة على الترخيص.

كما أن التعليمات التنفيذية للقانون /28/ أعلاه الصادرة بموجب قرار وزير الاقتصاد الرقم (2060/و) تاريخ 2001/9/26 حدّدت الشروط اللازمة والبيانات المالية والمعلومات الواجب تقديمها عند طلب الحصول على الترخيص لتقييم الملاءمة والقوة المالية للأشخاص والمؤسسات[124].

هذا بالإضافة إلى قيام مفوضية الحكومية لدى المصارف ومجلس النقد والتسليف بتقييم أهلية مالكي الحصص الرئيسيين والتحقق من شفافية هيكلية الملكية ومصدر رأس المال التأسيسي والتأكد من أهلية وكفاءة أعضاء مجلس الإدارة وكبار الموظفين في المصرف من حيث خبرتهم واستقامتهم (معيار الكفاية والملاءمة Fit and Proper Test) وما يشمله ذلك

122 قانون النقد الأساسي /23/ لعام 2002، مرجع سابق،

123 القانون رقم 28 لعام 2001، (إحداث المصارف الخاصة)، يمكن إيجاده على الرابط:
http://parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=5596&cat=16126

124 القانون 28 لعام 2001، مرجع سابق.

من المهارات المطلوبة والخبرة في الأعمال المصرفية وعدم وجود أي سجل جنائي أو معلومات تجعل الشخص غير مؤهل لشغل وظائف هامة في البنك.

3-4-4- بالنسبة للمبدأ الرابع: لقد أشارت المادة (الرابعة) من القانون رقم /28/ لعام 2001 إلى أن مصرف سورية المركزي يقوم بدراسة طلبات الترخيص ثم يُحيلها بعد الاقتراح إلى رئيس الوزراء لإصدار قرار الترخيص (وكان سابقاً يمر عبر وزير الاقتصاد والتجارة لأخذ الرأي).

كما وضّحت التعليمات التنفيذية للقانون /28/ والصادرة تحت الرقم (2060/و) عن وزير الاقتصاد والتجارة بتاريخ 2001/9/26 الإجراءات والشروط الواجب اعتمادها قبل تقديم طلب الترخيص. وفي جميع الأحوال، فإن حصّة الشخص الطبيعي من مجموع رأسمال المصرف يجب ألاّ تزيد عن 5%، كما أنّ حصة الشخص الاعتباري يجب ألا تتعدى 49% من رأسمال المصرف باستثناء حصة الدولة في المصارف المشتركة التي يمكن أن تصل إلى 25% من رأس المال[125].

3-4-5- بالنسبة للمبدأ الخامس: لم يسمح القانون /28/ لعام 2001 وكذلك القانون /23/ لعام 2002 بأن تتجاوز حصة الشخص الطبيعي 5% وحصة الشخص الاعتباري 49% من رأسمال المصرف. كما أن أي تملّك أو تفرّغ عن أسهم يجب أن يحظى بموافقة مسبقة تصدر عن مصرف سورية المركزي. هذا بالإضافة إلى أنّ التعليمات التنفيذية للقانون /28/ لعام 2001 الصادرة بموجب قرار وزير الاقتصاد والتجارة تحت الرقم (2060/و) تاريخ 2001/9/26، حدّد المعايير الواجب تنفيذها من قبل الأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين قبل تملّكهم أية حصص في رأسمال المصرف[126] وتعديلاته بالقانون رقم3 [127] لعام 2010 القاضي بتعديل المادة السادسة والسابعة والفقرة (ج) من المادة التاسعة من القانون رقم 28 لعام 2001 المتعلّق بعمل المصارف المرخصّة في سورية.

---

125 القانون 28 لعام 2001، مرجع سابق.

126 القانون 28 لعام 2001، مرجع سابق.

127 يمكن إيجاده على الرابط: http://www.banquecentrale.gov.sy/arabic-laws/code3-ar-2010.htm

3-4-6- بالنسبة المبدأ السادس: على الرغم من أن المادة (6) من القانون /28/ لعام 2001 قد حدّدت رأسمال أدنى لكل مصرف عامل في الجمهورية العربية السورية بمبلغ 1.5 مليار ليرة سورية، بالإضافة إلى أن مجلس النقد والتسليف أقرّ التعليمات الخاصة بكفاية الأموال الخاصة لدى المصارف والذي ينسجم إلى حد كبير مع متطلبات لجنة بازلII لكفاية الأموال الخاصة التي ربطت مستوى هذه الأموال لدى كل مصرف بالأخطار المصرفية التي يتعرض لها وما تشمله من مخاطر ائتمانية ومخاطر السوق بالإضافة إلى المخاطر التشغيلية. ولهذه الغاية، فإن قانون الملاءة المصرفية حدّد مكوّنات رأس المال بشقّيه الأساسي والمساند كما حدّد معدلات تثقيل مخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية والتي تنسجم بمضمونها إلى حد كبير مع متطلبات بازلII لكفاية الأموال الخاصة[128] بالإضافة إلى قرار مجلس النقد والتسليف رقم 253/م.ن/ب4[129] لعام 2007 الخاص باعتماد مشروع التعليمات الخاصة بتحديد نسبة كفاية الأموال الخاصة والطلب إلى المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية العمل على تطبيق وتنفيذ ماورد فيها.

3-4-7- بالنسبة للمبدأ السابع: ساعد مجلس النقد والتسليف المصارف على وضع الضوابط والأصول السليمة لعملية منح الائتمان وذلك من خلال عدة قرارات صدرت عنه في هذا المجال المتمثّلة بـ:

- القرار رقم (93/م ن/ب 4) تاريخ 2004/12/19 الذي حدّد المعايير الدنيا لإدارة مخاطر الائتمان بما ينسجم والتعليمات التي صدرت عن لجنة بازل في هذا المجال في أيلول/سبتمبر عام 2000.
- القرار رقم (95/م ن/ب 4) تاريخ 2004/12/19 الذي فرض على المصارف ضرورة الاحتفاظ بملفات تسليف تحتوي على كافة المعلومات الكمية والنوعية الخاصة بزبائنها، مما يساعد إلى حد كبير في تقييم المخاطر الناشئة عن التسهيلات الائتمانية الممنوحة إليهم.

---

[128] القانون 28 لعام 2001، مرجع سابق.

[129] يمكن إيجاده على الرابط: http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/253-Forms.pdf.

3-4-8- بالنسبة للمبدأ الثامن: إن مجلس النقد والتسليف ووعياً منه بمسؤولياته في المحافظة على نظام مصرفي سليم يعمل ضمن أطر واضحة من الإجراءات والسياسة السليمة تنسجم مع المبادئ والمعايير المصرفية الدولية، فقد أصدر القرار رقم (94/م ن/ب 4) تاريخ 2004/12/19 الذي حدّد معايير تصنيف مخاطر الديون والطرق الواجب اتباعها لتكوين المؤونات والمخصصات مقابل الديون المشكوك بتحصيلها والديون الرديئة[130] واستناداً إلى القرار 597/م.ن/ب4[131] لعام 2009 الخاص باعتماد التعليمات والنماذج الخاصة بنظام تصنيف مخاطر الديون وتكوين المخصصات والاحتياطيات الخاص بها وتعديلاته بالقرار 902/م.ن/ب4[132].

3-4-9- بالنسبة للمبدأ التاسع: الفقرة (2-هـ) من المادة 99 من القانون /23/ لعام 2002 التي أعطت الحق لمجلس النقد والتسليف تعيين الحد الأقصى للتسليف الذي يجوز للمصرف منحه إلى شخص واحد بالنسبة إلى رأسمال المصرف واحتياطياته وهذا ما قام به المجلس من خلال إصداره القرار رقم (101/م ن/ب 4) تاريخ 2005/1/2 الذي وضع حدوداً قصوى للإقراض نسبتها 20% من الأموال الخاصة للمصرف التي لا يجوز للمصرف تجاوزها عند منحه تسهيلات ائتمانية إلى شخص واحد طبيعي أو اعتباري أو إلى مجموعة مترابطة من الأشخاص (ذوي العلاقة) بحيث عرّفت المادة الرابعة من القرار المذكور الأشخاص المترابطين[133].

كما أن القواعد العامة لإعداد البيانات المالية الدورية للأوضاع المصرفية الصادرة بموجب قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (4844) بتاريخ 2004/8/5 قد أُعدّت بشكل يوفر إمكانية الإفصاح عن التركزات الائتمانية حسب القطاعات الاقتصادية وحسب الأشخاص المستفيدين وذلك من خلال النماذج (1-12) حتى (1-22) المرفقة بهذه القواعد.

---

[130] القرار 94/م.ن/ب4 لعام 2004، الخاص بمعايير تصنيف مخاطر الديون، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0013-cmc-0094-creditriskrating-ar.pdf

[131] يمكن إيجاده على الرابط: http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/cmc-597-2-ar.pdf

[132] يمكن إيجاده على الرابط: http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/cmc2012/cmc-902-2012-ar.pdf.

[133] القرار 101 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0016-cmc-0101-creditceiling-ar.pdf

وتعديلاته بالقرار 395/م.ن/ب4 لعام ويمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/cmc-395-ar.pdf

إلّا أن هذا المبدأ (المبدأ التاسع) يتطلب من المصارف أن تبذل جهوداً حثيثة لوضع آلية معلوماتية لديها تمكّنها من تأمين تلك المعلومات بصورة دائمة وتوفيرها إلى مفوضية الحكومة لدى المصارف لكي تقوم هذه الأخيرة بمراقبة تركز الأخطار، بحيث تعدلت نسبة الإقراض المذكورة آنفاً بقرار مجلس النقد والتسليف 395/م.ن/ب4[134] لعام 2008 الخاص باعتماد التعليمات الخاصة بالحد الأقصى للتسهيلات والتمويلات المسموح بها.

3-4-10- بالنسبة للمبدأ العاشر: حظّرت الفقرة (3-أ) من المادة (100) من القانون /23/ لعام 2002 على المصارف المرخّصة فتح اعتمادات أو منح قروض أو سلف بأي شكل لرئيس وأعضاء مجلس إدارة المصرف ومديره العام وأقربائهم حتى الدرجة الثالثة كما أن مجلس النقد والتسليف وضع حدوداً للتعامل مع المؤسسة الأم والمصارف والمؤسسات الشقيقة والتابعة لا تتجاوز 25% من الأموال الخاصة للمصرف وذلك وفق قراره رقم (100/م ن/ ب 4) تاريخ 2005/1/2 وبشرط أن تكون حدود الإيداعات والتوظيفات مع هذه المصارف والمؤسسات الشقيقة والتابعة موضوع قرار مسبق يوافق عليه مجلس إدارة المصرف بالإضافة إلى ضرورة إعلام الجمعية العمومية لمساهمي المصرف بذلك. إن تنفيذ هذا المبدأ يتطلب من المصارف أيضاً العمل على إرساء قاعدة معلوماتية شاملة تؤمّن توفير المعلومات اللازمة فيما يخصّ الجهات التي يقوم المصرف بتوظيف موارده المالية لديها وحجم هذه التوظيفات وذلك بصورة مستمرة[135] وهذا ما تم التركيز عليه بقرار مجلس النقد والتسليف أيضاً رقم 500/م.ن/ب4[136] لعام 2009 الذي جاء مُعدّلاً لبعض المواد من القرارات أعلاه بحيث لا يقتصر حظر منح التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة الوارد في المواد المشار إليها أعلاه على أعضاء مجلس إدارة المصرف بصفتهم الشخصية، بل يشمل الأطراف ذوي العلاقة بهم.

---

[134] يمكن إيجاده على الرابط: http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/cmc-395-ar.pdf

[135] القرار 100/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0015-cmc-0100-riskconcentration-ar.pdf

[136] يمكن إيجاده على الرابط: http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/cmc-500-ar.pdf.

3-4-11- **بالنسبة للمبدأ الحادي عشر**: إنّ تعامل المصارف العاملة في سورية مع المصارف الأخرى والمراسلين والمصارف في الخارج تحكمه ضوابط محدّدة وشروط معيّنة تمّ توضيحها من خلال قراري مجلس النقد والتسليف رقم (100/م ن/ ب 4) تاريخ 2005/1/2 ورقم (114/م ن/ب 4)[137] تاريخ /2005/2/28 اللذين وضعا حدوداً للتعامل مع المصارف بحيث ألّا تتعدّى نسبتها 75% من الأموال الصافية لكل مصرف. كما أن المادة (4-ج) من قرار مجلس النقد والتسليف رقم (120/م ن/ ب 4)[138] تاريخ 2005/3/15 حدّدت مسؤوليات إدارة المصرف في تقييم ومتابعة المخاطر المحليّة ومخاطر التسديد ومخاطر تحويل الأموال، بالإضافة إلى ما نص عليه القرار 501/م ن/ب4[139] لعام 2009 وتعديلاته بالقرار رقم 1101/م.ن/ب4[140] لعام 2014 الخاص بتركزات توظيفات المصارف الخاصة لدى مراسليها في الخارج.

3-4-12- **بالنسبة للمبدأ الثاني عشر**: وعياً من مجلس النقد والتسليف بمخاطر السوق التي تشمل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر القطع ومخاطر الأسهم وما يمكن أن تؤديه هذه المخاطر من نتائج سلبية على أوضاع المصرف في حال حصولها، فقد صدر القرار رقم (107/م ن/ب 4) تاريخ 2005/1/13 الذي طلب من المصارف ضرورة وضع سياسة واضحة لإدارة مخاطر سعر الفائدة والإشراف المباشر عليها من قبل مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة وإمكانية هذه الأخيرة على قياس ومراقبة ومتابعة هذه المخاطر وقدرتها على وضع سياسات وإجراءات كافية ومناسبة لإدارة هذه المخاطر[141].

---

137 القرار 114/م.ن/ب4 لعام 2005 ويمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0021-cmc-0114-creditriskconcentration-ar.pdf

138 القرار 120/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0024-cmc-0120-internalcontrol-ar.pdf

139 القرار 501/م.ن/ب4 لعام 2009 يمكن إيجاده على الرابط: http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/cmc-501-ar.pdf.

140 يمكن إيجاده على الرابط: http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/cmc2014/cmc-1101-2014-ar.pdf.

141 القرار 107/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0017-cmc-0107-interestraterisk-ar.pdf

وقد أعطى مجلس النقد والتسليف للمصارف حريّة الاختيار بين إحدى الطريقتين لتحليل وقياس مخاطر سعر الفائدة، التحليل بواسطة طريقة فجوة الاستحقاق (Maturity Gap Analysis) والتحليل بواسطة طريقة متوسط الأمد (Average Duration Analysis) مع ضرورة التبليغ عن نتائج هذا التحليل إلى المصرف المركزي بصورة شهرية.

كما أن مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية قد أُخذت بالاعتبار عند قياس كفاية الأموال الخاصة للمصارف وملاءتها بحيث حُمّلت هذه الأموال بأعباء (Capital Charges) لقاء هذه المخاطر.

3-4-13- **بالنسبة للمبدأ الثالث عشر:** لقد تطرّق العديد من قرارات مجلس النقد والتسليف لموضوع إدارة المخاطر وما تشمله من مخاطر سيولة ومخاطر ائتمانية ومخاطر تشغيلية ومخاطر السوق. لقد شملت هذه القرارات التعليمات التالية:

أ. القرار رقم (120/م ن/ب 4) تاريخ 2005/3/15 الذي حدّد واجبات ومسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العامة في إدارة المخاطر[142].

ب. القرار رقم (74/م ن/ب 4) تاريخ 2004/9/19 الذي حدّد التوصيات والتعليمات الخاصة بإدارة مخاطر السيولة وواجبات مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة في هذا المجال[143].

ت. القرار رقم (93/م ن/ب 4) تاريخ 2004/12/19 الذي حدّد المعايير السليمة لمنح التسهيلات الائتمانية وواجبات إدارة المصرف في هذا الشأن لناحية مسؤوليتها في وضع وتحديد استراتيجية وسياسة واضحة لإدارة مخاطر الائتمان ومقدرة الإدارة العامة على إدارة هذه المخاطر وقياسها ومتابعتها[144].

---

[142] القرار 120، مرجع سابق.

[143] القرار 74/م.ن/ب4 لعام 2004، يمك إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0009-cmc-0074-liquidityriskmanagement.ar.pdf

[144] القرار 93/م.ن/ب4 لعام 2004، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0012-cmc-0093-creditrisk-ar.pdf

ث. القرار رقم (106/م ن/ب 4) تاريخ 2005/2/13 الذي حدّد مسؤوليات وواجبات مجلس إدارة المصرف لجهة إدارة المخاطر التشغيلية وكذلك الأمر بالنسبة لمسؤوليات وواجبات الإدارة العامة ومقدرتها على تحديد وتقييم ومراقبة والعمل على التخفيف من هذه المخاطر. كما حدّد هذا القرار الطرق الممكن اتباعها لقياس المخاطر التشغيلية[145].

ج. القرار رقم (107/م ن/ب 4) تاريخ 2005/1/13، الذي بيّن واجبات ومسؤوليات مجلس إدارة المصرف وإدارته العامة في إدارة مخاطر سعر الفائدة والطرق المتّبعة لقياس هذه المخاطر[146].

3-4-14- بالنسبة للمبدأ الرابع عشر: استناداً إلى هذا المبدأ، فقد صدر عن مجلس النقد والتسليف القراران (120/م ن/ب 4) و(121/م ن/ب 4) تاريخ 2005/3/15 اللذان حددّا الأسس السليمة لإرساء نظام ضبط داخلي سليم في كل مصرف وواجبات مجلس الإدارة والإدارة العامة في إدارة المخاطر المصرفية، كما أن القرار رقم (123/م ن/ب 4) تاريخ 2005/3/30 ألزم المصارف تضمين هيكليتها الإدارية دائرة دائمة للتدقيق الداخلي بما يتناسب وحجم هذه المصارف وطبيعة عملياتها والعمل على تزويدها بالعناصر البشرية الكافية والكفوءة مع ضرورة منح استقلالية لعمل هذه الدائرة. كما أن هذا القرار حدّد واجبات ومسؤوليات هذه الدائرة والإجراءات اللازمة لتنفيذ مهامها على الشكل المطلوب[147].

3-4-15- بالنسبة للمبدأ الخامس عشر: بمراجعة سريعة لمرسوم مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب رقم (33)[148] تاريخ 2005/5/1 (الذي حلّ محل المرسوم رقم 59) والذي شكّلت بموجبه هيئة لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، يتبيّن أنه يتماشى مع

---

[145] القرار 106/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0018-cmc-0106-operationalrisk-ar.pdf

[146] القرار 107/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0017-cmc-0107-interestraterisk-ar.pdf

[147] القرار رقم 123/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0026-cmc-0123-internalaudit-ar.pdf

[148] المرسوم التشريعي رقم 33 لعام 2005 الخاص بمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يمكن إيجاده على الرابط: http://parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=201&nid=5188&RID=-1&Last=10129&First=0&CurrentPage=16&Vld=-1&Mode=&Service=-&1&Loc1=&Key1=&SDate=&EDate=&Year=&Country=&Num=&Dep=-1

الضوابط والمعايير المعمول بها عالمياً حيث أخذ بالاعتبار توصيات صندوق النقد الدولي لجهة تضمينه بالنصوص اللازمة لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وذلك من خلال مهمة خاصة بذلك قامت بها أحد بعثات الصندوق. وقد وضعت هذه الهيئة خمسة تعاميم موجّهة إلى المصارف والمؤسسات والشركات تتضمن الأساليب والإجراءات الواجب أن تتبعها لجهة مفهوم "اعرف عميلك"، كما حدّدت الأساليب والشروط الواجب التقيّد بها فيما يخصّ العلاقة مع المصارف المراسلة، والإبلاغ عن العمليات المشبوهة، والتصريح عن المستفيد الاقتصادي، ومراقبة العمليات العابرة.

3-4-16- **بالنسبة للمبدأ السادس عشر:** من خلال مراجعة هيكلية مفوضية الحكومة لدى المصارف التي تعمل وفق توجيهات مجلس النقد والتسليف والمُوكل إليها مهام الرقابة المصرفية بموجب الفصل الثاني من القانون /23/ لعام 2002، يتبيّن أن هذه الهيكلية تتضمن دائرتان تتوليان أعمال الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية حيث تتولّى دائرة التدقيق المكتبي مراقبة المصارف بصورة مستمرة من خلال مجموعة من البيانات والتقارير التي تُغطي كافة النشاطات والمخاطر المصرفية. كما أن دائرة التدقيق الميداني تقوم بمراقبة المصارف ميدانياً من خلال مجموعة مدرّبة من المراقبين. وقد خضع مراقبو هاتان الدائرتان إلى برامج تدريبية مكثّفة ومتواصلة في داخل الجمهورية العربية السورية وفي خارجها وذلك من قبل جهات محليّة وعربية ودولية مختلفة.

3-4-17- **بالنسبة للمبدأ السابع عشر:** إن برنامج عمل حاكم مصرف سورية المركزي يشجّع اتباع سياسة الاجتماع الدوري مع إدارات المصارف للتباحث معها وتسليط الضوء على الصعوبات والعوائق التي تواجهها خلال ممارسة نشاطها.

3-4-18- **بالنسبة للمبدأ الثامن عشر:** إن مجلس النقد والتسليف ألزم المصارف بإعداد بيانات وتقارير دورية متعددة ومنها أنظمة القواعد العامة لإعداد البيانات المالية الدورية للمركز الرئيسي للمصرف وفروعه في سورية على حدة، بالإضافة إلى بيانات أخرى تشمل المركز الرئيسي للمصرف وفروعه في سورية والخارج وذلك بما ينسجم والمعايير الدولية للتقارير المالية (IFRS) وفق ما جاء بموجب قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (4844) تاريخ 2004/8/5

والتعديلات عليه بموجب قراره رقم (906) تاريخ 2005/2/28، بحيث تفرّع عن هذه البيانات المالية العديد من التقارير الفرعية التي تمثّل قاعدة أساسية للرقابة الميدانية والرقابة المكتبية. هذه البيانات، وبالرغم من أن إعدادها هي من مسؤولية إدارات المصارف، فإن على المراقبين الداخليين المعيّنين من قبل مجلس النقد والتسليف وفقاً للمادة (1/109) من القانون /23/ لعام 2002 وعلى المفتشين الخارجيين المعيّنين من قبل الجمعية العمومية للمساهمين، المصادقة على صحة هذه البيانات قبل إرسالها إلى مفوضية الحكومة. علماً بأن مفوضية الحكومة لدى المصارف قد عمدت إلى أتمتة هذه البيانات وفق نظام معلوماتي موحّد يُعتمد من كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية بحيث يمكن من خلاله استخراج المعلومات الكفيلة بمراقبة ومتابعة النظام المصرفي وإصدار الإحصاءات المصرفية والمالية التي تساعد مجلس النقد والتسليف على اتخاذ القرارات المناسبة عند تنفيذ سياسته النقدية والرقابية.

3-4-19- بالنسبة للمبدأ التاسع عشر: إن البيانات المالية والتقارير الدورية التي تعدّها المصارف وبالرغم من ضرورة تصديقها من قبل المراقب الداخلي والمفتّش الخارجي للمصرف، فإن مفوضية الحكومة لدى المصارف تقوم بالمراقبة والتدقيق في هذه البيانات والتقارير مرة أخرى للتأكد من أنّها قد أُعدّت على أساس دقيق ومتجانس حيث يتم الاتصال بإدارات المصارف للاستفسار منها عن أية أرصدة أو أية معلومات قد تظهر بصورة غير طبيعية أو غير اعتيادية عند تحليل هذه البيانات. كما أن نظام الرقابة المكتبية الذي تمّ وضعه يساعد إلى حدّ كبير على إظهار أية تغيرات قد تطرأ على أوضاع المصارف وذلك من خلال نظام يعرف بـ (Early Warning Indicators).

علماً بأن قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (4844) تاريخ 2004/8/5 قد ألزم المصارف بعدم نشر بياناتها المالية الختامية السنوية قبل الحصول على الموافقة المسبقة للمفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي.

3-4-20- بالنسبة للمبدأ العشرون: إن المادة (12-ب/1) من القانون /28/ لعام 2001 قد سمحت للمصارف المساهمة برؤوس أموال مصارف عربية أو أجنبية ضمن الحدود التي يحددها مصرف سورية المركزي بهذا الخصوص وبناء على ذلك، فإن البيانات المالية الدورية للمصارف

الصادرة بموجب قرار السيد رئيس الوزراء (4844) تاريخ 2004/8/5 والتعديلات عليه بموجب قراره رقم (906) تاريخ 2005/2/28 قد أفردت حسابات خاصة بالعمليات التي تجري مع المصارف والمؤسسات الشقيقة والتابعة وذلك بغرض مراقبتها عن كثب وطُلب من المصارف تزويد مفوضية الحكومة لدى المصارف ببيانات تفصيلية تبيّن حجم التعامل مع المؤسسة الأم والمصارف الشقيقة والتابعة وبحدود لا تتجاوز نسبة 25% من الأموال الخاصة للمصرف (النموذج 1-5 من البيانات الدورية والنموذج رقم 2 من قرار مجلس النقد والتسليف رقم 100/م ن/ب 4 تاريخ 2005/1/2).

3-4-21- بالنسبة للمبدأ الواحد والعشرون: التزاماً بهذا المبدأ والشروط المرافقة له، فإن المادتين (105) و(106) من القانون المصرفي /23/ لعام 2002 قد ألزمت المصارف المرخّصة بتقديم ميزانية سنوية وحساباً مفصّلاً عن الأرباح والخسائر منظّمين وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومصدّقين من قبل مفتشي الحسابات. كما أن القواعد العامة لإعداد البيانات المالية الدورية للأوضاع المصرفية الصادرة بموجب قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (4844) تاريخ 2004/8/5 والتعديلات عليه بموجب قراره رقم (906) تاريخ 2005/2/28 حدّدت الطرق والقواعد الواجب اتّباعها عند تقييم الموجودات عن الأرباح الحقيقية. علماً بأن المصارف لا يمكنها نشر بياناتها المالية إلا بعد أخذ الموافقة المسبقة لمفوضية الحكومة لدى المصارف (المادة 18 من القواعد العامة لإعداد البيانات المالية الدورية للأوضاع المصرفية).

كما أن مجلس النقد والتسليف قد أصدر عدّة قرارات تنسجم ومتطلبات هذا المبدأ منها:

- القرار رقم (64/م ن/ب 4) تاريخ 2004/6/27 الذي ألزم المصارف ضرورة اعتماد معايير المحاسبة الدولية عند إعداد بياناتها المالية[149].

[149] القرار رقم 64/م.ن/ب4 لعام 2004، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0004-cmc-0064-internationalaccountingstandards.ar.pdf

- القسم الثاني من المادة (12) من قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (4458) تاريخ 2004/8/5 والتعديلات عليه الذي نصّ على الأصول الواجب اتباعها عند تقييم محفظة الأوراق المالية بما ينسجم والمعيار المحاسبي الدولي رقم 39.
- القرار رقم (94/م ن/ب 4) تاريخ 2004/12/19 الذي يوضّح الأصول الواجب اتباعها لتصنيف مخاطر الديون وكيفية احتساب المخصصات والمؤونات المناسبة لقاؤها وعدم ترحيل الفوائد المسجلة على الديون المشكوك بتحصيلها والديون الرديئة إلى حساب الأرباح والخسائر.

3-4-22- بالنسبة للمبدأ الثاني والعشرون: منح القانون /23/ لعام 2002 في القسم الحادي عشر منه، مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي التي تعمل ضمن توجيهات مجلس النقد والتسليف سلطة فرض العقوبات والغرامات المناسبة على المصارف التي تخالف أحكام القانون /23/ والقرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف. وتطال هذه الغرامات أيضاً وفي بعض الأحيان أعضاء مجلس إدارة المصرف ومدرائه. إلا أن هذا القانون لم يشر في أية مادة من مواده إلى التدابير التصحيحية التي يمكن للسلطة الرقابية أن تلجأ إليها بحق المصارف التي تكون أوضاعها المالية أو الإدارية حرجة أو معرّضة للتعثّر.

3-4-23- بالنسبة للمبدأ الثالث والعشرون: إن مصرف سورية المركزي قد عمد إلى توقيع "مذكرات تفاهم" مع الأردن ولبنان حول مراقبة فروع المصارف السورية في الخارج. وبالرغم من صعوبة تنفيذ هذا المبدأ بسبب السرية المصرفية المطبّقة في بعض البلدان، فإن عقد اتفاقات أخرى سوف يتطلّب المزيد من التواصل والتفاهم بين السلطة الرقابية في الجمهورية العربية السورية والسلطات الأخرى في البلاد التي قد تتواجد بها فروع أو وحدات مصرفية سورية.

3-4-24- بالنسبة للمبدأ الرابع والعشرون: إن تطبيق هذا المبدأ يتطلب وضع ترتيبات رسمية على شكل مذكرات تفاهم (Memo of Understanding) مع السلطات الرقابية في البلد المضيف لتبادل المعلومات بشكل صحيح حول الوضع المالي لفروع المصارف السورية والمصارف التابعة في الخارج ومراقبة عملياتها ومخاطرها. إلّا أنه ومن ناحية ثانية، على السلطة الرقابية في الجمهورية العربية السورية أن تسمح أيضاً للسلطات الرقابية للمؤسسات الأم من تلقي المعلومات

حول أوضاع الفروع والمؤسسات التابعة لها التي تعمل في داخل الجمهورية العربية السورية. وهذا يعني ضرورة إيجاد صيغ معيّنة تتّفق من خلالها السلطة الرقابية في الجمهورية العربية السورية مع السلطات الرقابية للبلدان التي تتواجد فيها فروع للمصارف السورية حول كيفية إجراء الرقابة الموحّدة.

3-4-25- **بالنسبة للمبدأ الخامس والعشرون:** لم يلحظ القانون /23/ لعام 2002 أية مادة تسمح للمصارف الأجنبية من فتح فروع لها داخل الأراضي السورية. فجميع المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية يجب أن تكون مصارف سورية مع إمكانية أن تكون المساهمة الأجنبية في هذه المصارف بحدود لا تتعدّى نسبتها 49% من رأسمال المصرف. وهذا يعني أن كافة الوحدات المصرفية العاملة في الجمهورية العربية السورية تُعتبر وحدات مصرفية سورية تخضع لأحكام القانون /23/ أعلاه.

نتيجة لمقارنة مبادئ بازل للرقابة المصرفية الفعّالة والقرارات التي صدرت عن مجلس النقد والتسليف الخاصة بالرقابة المصرفية، تبيّن أن هذه القرارات قد لبّت العديد من متطلبات هذه المبادئ حيث بلغ عدد المبادئ التي تم التقيّد بها ستة عشر مبدأً.

أما المبادئ التي لم يتمّ التقيّد بها بشكل كلّي أو جزئي كالمبادئ (2) و(6) و(12) و(16) و(17) و(20) و(22) و(23) و(24) فمردّها إلى عدّة أمور منها:

- عدم تمتّع مجلس النقد والتسليف ومصرف سورية المركزي بالصلاحيات اللازمة للقيام بدورهما كما يجب حسبما هو معمول به في المصارف المركزية في معظم دول العالم، وهو ما يتطلّب إعادة النظر في القانون /23/ لعام 2002 لجهة إعطائهما الاستقلالية في اتخاذ القرارات الرقابية وخاصة المواد (105-2) و(117-3) و(120-5) و(122-4) من القانون /23/ لعام 2002 بالإضافة إلى المادة (4) من القانون /28/ لعام 2001.
- ضعف التنسيق بين وزارة المالية بصفتها مالك المصارف العامة وبين المصرف المركزي.

- ازدواجية القرارات الخاصة بعمليات القطع الأجنبي التي قد تصدر عن مصرف سورية المركزي وعن مكتب القطع واحتمال ظهور تعارض في مضمون هذه القرارات وهو ما يُضعف دور المصرف المركزي في استعمال أدوات السياسة النقدية كما يجب.
- قلّة عدد الكوادر العاملة في مجال الرقابة المصرفية مقارنة بعدد المصارف الآخذ بالازدياد وكثرة عدد فروع المصارف العاملة مما يجعل مراقبة هذه المصارف والفروع أمراً صعباً ويتطلّب وقتاً طويلاً لإنجازه.
- ضآلة الرواتب والحوافز المدفوعة للمراقبين تمثّل عائق أمام استقطاب الكفاءات والمهارات الجديدة أو الاحتفاظ بالعناصر الجيدة من المراقبين.
- عدم جهوزية المصارف العامة من النواحي البشرية واللوجستية في تلبية متطلبات مجلس النقد والتسليف ومصرف سورية المركزي مما يجعل عمل مراقبي مفوضية الحكومة لدى المصارف في ظل تلك الظروف صعباً.

فيما سبق قمنا باستعراض أهم البنود المتعلقة بالرقابة المصرفية وفق متطلبات لجنة بازل بالإضافة إلى عرض مدى انسجام الواقع في سورية مع مبادئ بازلII.

الفصل الرابع:

الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات

يتناول هذا الفصل جوانب الدراسة الميدانية ضمن مبحثين اثنين:

المبحث الأول: تناول توصيف أداة الدراسة (الاستبيان) وتوصيف عينة الدراسة، وقد تضمن هذا المبحث ما يلي:

- الاختبارات الخاصة بأداة الدراسة (الاستبيان): حيث تم إجراء الاختبارات الخاصة بأداة الدراسة (الاستبيان) للتأكد من أنها صالحة للغاية التي صُممّت لأجلها، وذلك من خلال توزيع الاستبيان على عينة استطلاعية مؤلفة من /20/ مفردة وإجراء الاختبارات التالية:

- اختبار الصدق الظاهري: من خلال عرض الاستبيان على مجموعة من المحكمّين من أهل الاختصاص والخبرة، للأخذ بآرائهم وملاحظاتهم حول صلاحيته للقياس وملاءمة العبارات وسلامتها اللغوية، وانتماء كل عبارة من العبارات للمحور الذي تضمنها، وسلامة الصياغة اللغوية والفنية لكل من تلك العبارات الواردة في الاستبيان.
- اختبار موثوقية الاستبيان: باستخدام معامل ألفا كرونباخ (Cronbach's alpha)
- اختبار صدق المحتوى (الاتّساق الداخلي): باستخراج معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات كل محور ومتوسط الأجوبة عن المحور ككل.
- اختبار (One Sample T-Test): وذلك لاختبار فيما إذا كانت قيمة الوسط الحسابي للإجابة عن كل محور من محاور الاستبيان تختلف جوهريا عن القيمة المتوسطة(3).

المبحث الثاني: تناول اختبار فرضيات الدراسة وبناء نماذج الانحدار المناسبة.

المبحث الأول:

توصيف عينة ومجتمع البحث وتحليل أداة الدراسة

4-1-1- توصيف عينة ومجتمع البحث:

تألّف مجتمع الدراسة من المصارف الخاصة العاملة في الجمهورية العربية السورية، وعينة الدراسة هي عينة عشوائية من المصارف الخاصة التقليدية موزعة في الأقسام التالية: قسم الرقابة المصرفية، قسم المخاطر، قسم التدقيق الداخلي، قسم الالتزام والمدققين الخارجيين، وتم اختيار هذه العينة نظراً لتوافر الأساس النظري والخبرة العملية لدى المراكز الوظيفية للإجابة على أسئلة الاستبيان.

أما فيما يخص عينة الدراسة فقد تم حساب حجمها من خلال المعادلة الإحصائية التالية، وبالاستعانة ببعض الدراسات السابقة:

$$n = \frac{N \times p(1-p)}{\left[\left[N-1 \times \left(d^2 \div z^2\right)\right] + p(1-p)\right]}$$

حيث:

Z: القيمة المناسبة من التوزيع الطبيعي عند درجة الثقة المطلوبة

P: الانتشار المتوقع

D: مستوى المعنوية

وعليه قامت الباحثة بتوزيع 200 استبيان على عينة الدراسة وتم استرداد 167 استبيان أي نسبة الاسترداد (83.5%) وتم استبعاد 7 استبيانات لعدم استكمال البيانات أو لوجود أخطاء فيها بنسبة

(3.5%)، وبذلك يكون عدد الاستبيانات الداخلة في التحليل (160) استبيان أي نسبة (80%) من حجم العينة، والجدول التالي يوضح العينة المستهدفة ودرجة الإجابة الفعلية للموظفين المكلفين بالرقابة في المصارف السورية الخاصة:

الجدول رقم (3): العينة المستهدفة ودرجة الإجابة الفعلية لها

البيان	العدد	النسبة
الاستبيانات الموزعة	200	%100
الاستبيانات المستردة	167	%83.5
الاستبيانات غير الصالحة للتحليل	7	%3.5
الاستبيانات الخاضعة للتحليل	160	%80

4-1-2- تحليل أداة الدراسة (الاستبيان):

1. تصميم الاستبيان:

تم تصميم الاستبيان لتحقيق الهدف من هذه الدراسة، حيث تمت صياغة أسئلته بما ينسجم مع الفرضيات التي يسعى البحث لدراستها وتم الاستناد في إعداد الاستبيان إلى مراجع متعددة منها: مقررات لجنة بازلII، إطار لجنة COSO، دليل الحوكمة الصادر عن مصرف سورية المركزي والقرارات المتعلقة بذلك. وقد احتوى الاستبيان "إضافة إلى الأسئلة العامة التي تضمّنت أسئلة عن المسمّى الوظيفي والمؤهل العلمي وعدد سنوات الخبرة على ثمان وخمسين سؤالاً جاءت في ستة محاور أساسية يقيس كل منها متغيراً مستقلاً واحداً من متغيرات الدراسة ومحور للمتغير التابع وقد جاءت هذه المحاور كالتالي:

المحور الأول: وقد جاء هذا المحور في ثماني أسئلة تقيس بمجملها "البيئة الرقابية في المصارف السورية الخاصة"، ويمثل هذا المحور المكوّن الأول من مكونات إطار COSO، وتم ترميزه بالرمز X1.

المحور الثاني: وجاء في تسعة أسئلة لتقيس بمجملها عن "تقديرات المخاطر التي قد تتعرّض لها المصارف السورية الخاصة"، ويعبّر هذا المحور عن المكوّن الثاني من مكونات إطار COSO، وتم ترميزه بالرمز X2.

المحور الثالث: وقد تضمن هذا المحور ستة أسئلة أيضاً عبرت بمجملها عن المتغير "الأنشطة الرقابية التي تعتمدها المصارف السورية الخاصة"، ويمثل هذا المكوّن الثالث من مكونات إطار COSO، وتم ترميزه بالرمز X3.

المحور الرابع: وجاء هذا المحور في سبعة أسئلة لتقيس بمجملها "نظم المعلومات والاتصالات المتوفرة لدى المصارف السورية الخاصة"، لتمثل المكوّن الرابع من مكونات إطار COSO، وتم ترميزه بالرمز X4.

المحور الخامس: وقد تضمّن هذا المحور ستة أسئلة تُعبّر بمجملها عن "نظام المراقبة والمتابعة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة"، وتمثل المكوّن الخامس من مكونات إطار COSO، وتم ترميزه بالرمز X5.

المحور السادس: وجاء هذا المحور ليقيس "تطبيق المصارف السورية الخاصة لمقررات بازل II فيما يتعلق بالضبط والرقابة الداخلية"، وقد تضمن هذا المحور ثلاثة عشر سؤالاً لتُعبّر عن المتغير السادس من متغيرات الدراسة، وتم ترميزه بالرمز X6.

المحور السابع: وقد تضمن تسعة أسئلة تقيس محور الرقابة الداخلية ليُعبّر هذا المحور عن المتغير التابع، وتم ترميزه بالرمز Y.

هكذا لتتوزع أسئلة الاستبيان الثماني وخمسون على المحاور السبعة للدراسة.

- وقد تم استخدام مقياس ليكرت Likert الخماسي بخمسة مستويات أو رُتب للإجابة، وهي:
  - غير موافق بشدة: وقد ثقلت بالقيمة (1)،
  - غير موافق: وقد ثقلت بالقيمة (2)،
  - محايد وقد ثقلت بالقيمة (3)،
  - موافق وقد ثقلت بالقيمة (4)،
  - وموافق بشدة وقد ثقلت بالقيمة (5).

وهكذا تكون القيمة المعتدلة والتي سيتم اختبار اختلاف متوسط الإجابات عنها هي القيمة (3) التي تُمثّل الموقف المحايد، وهذا الاختلاف يختبر رأي وموقف المبحوثين فيما إذا كان بالموافقة أو عدمها بحسب جوهرية ومعنوية انحراف متوسط إجابتهم عن هذه القيمة المتوسطة.

2. دراسة الثبات والموثوقية لأداة الدراسة (الاستبيان):

تم بدايةً توزيع الاستبيان بصورته الأولية على العينة الاستطلاعيّة المكونّة من عشرين مفردة لقياس الثبات والصدق (الاتّساق الداخلي) للاستبيان فجاءت نتائج اختبار الاستبيان كالتالي:

أ. دراسة ثبات الاستبيان:

يقصد بثبات الاستبيان: أن يعطي هذا الاستبيان نفس النتيجة لو تم إعادة توزيعه أكثر من مرة أو بفقرة أخرى، وذلك يعني الاستقرار في نتائجها وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة.

وقد اعتمدت الباحثة في دراسة مدى صلاحية وموثوقية الاستبيان في التحليل الإحصائي، على مقياس الفا كرونباخ Cronbach's Alpha، الذي يُستخدم لقياس ثبات العبارات التي تقيس بُعد ما، وتتراوح قيمته بين (0–1)، وكلما اقترب من 1 كان ذلك دليلاً على صدق العبارات وموثوقيتها في قياس البعد الذي تمثله. وتم الاعتماد على معامل الفا كرونباخ الكلي لقياس ثبات الاستبيان ككل، وكذلك اختبار معامل الفا كرونباخ الجزئي الخاص بكل سؤال على حدا وذلك على العينة

الاستطلاعية لتبيان فيما إذا كان هناك أحد المتغيرات التي سُتؤثر سلباً على ثبات وموثوقية الاستبيان ككل فكانت النتائج الموضحة في الجداول التالية:

الجدول رقم (4) معامل الفا كرونباخ الكلي

Reliability Statistics	
Cronbach's Alpha	N of Items
.944	58

- المصدر: مخرجات التحليل الإحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول رقم (4) بأن موثوقية الاستبيان ككل جيدة جداً إذ بلغت قيمة معامل الفا كرونباخ للاستبيان ككل وكما هو واضح (94.4%) تقريباً كما يُظهر الجدول بند (Number of Items) وهو عدد الأسئلة الخاصة بصلب الدراسة والتي بلغت 58 سؤالاً توزّعت على محاور الدراسة.

ويظهر الجدول (5) التالي أثر كل متغير من المتغيرات في موثوقية الاستبيان ككل:

الجدول رقم (5) معامل الفا كرونباخ الجزئي لكل عبارة من عبارات الاستبيان

Item-Total Statistics	
	Cronbach's Alpha if Item Deleted
تسعى الإدارة إلى نشر ثقافة أن الرقابة مسؤولية كافة الأفراد في المصرف	0.943
يوجد هيكل تنظيمي واضح ومرن يتلاءم مع طبيعة عمل وحجم المصرف	0.943
يساعد الهيكل الوظيفي على تحقيق الأهداف المطلوبة من الموظفين	0.944
يضع المصرف دليل للوصف الوظيفي على مختلف المستويات	0.944
يضع المصرف ضوابط تتعلق بتفويض الصلاحيات والمسؤوليات	0.943
يضع المصرف ميثاق الأخلاق المهنية	0.944
تقوم الإدارة بمراقبة التغيرات التنافسية في البيئة المصرفية	0.940
يقوم مجلس الإدارة بالتأكد من اتخاذ الخطوات الضرورية لتحديد وقياس ومراقبة الخدمات	0.944

المقدمة للعملاء	
توزع المهام الوظيفية فيما يختص بالرقابة الداخلية بطريقة واضحة ومكتوبة	0.943
يضع المصرف ضوابط لوظائف التدقيق الداخلي والخارجي وإنشاء وحدة تتولى مراقبة التعليمات	0.943
هناك تقييم دوري من قبل الإدارة للمخاطر التي قد يتعرض لها المصرف	0.943
تقييم السياسات وممارسات وإجراءات المصرف المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات	0.944
لدى المصرف إجراءات عمل شاملة وفعالة لإدارة المخاطر ومواجهتها	0.943
تعتمد الإدارة الوسائل التقنية في عملية تقييم المخاطر	0.941
تقوم الإدارة بمراجعة دورية لمدى ملائمة استراتيجية المصرف مع المخاطر التي يواجهها	0.943
موظفو المخاطر على قدر كافٍ من الكفاءة ومؤهلون لإدارة أنشطة المخاطر المصرفية	0.942
يوجد نظام لقياس تركزات المخاطر على مستوى العميل والقطاع الاقتصادي	0.943
لدى المصرف سياسات وإجراءات مناسبة لتحديد ومتابعة المخاطر المحلية ومخاطر تحويل الأموال	0.943
لدى المصرف أنظمة فعالة تقيس وترصد مخاطر السوق	0.942
يتوفر للسلطة الرقابية مسؤوليات وأهداف واضحة	0.943
يتوفر للسلطة الرقابية استقلالية العمل والموارد الكافية	0.943
يتوفر للسلطة الرقابية القدرة على اتخاذ تدابير رقابية كافية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب	0.943
يتوفر للسلطة الرقابية الحق في دراسة الطلبات المتعلقة بتملك أسهم المصرف أو تركيزها أو نقلها أو سيطرة أطراف أخرى عليها والحق في الموافقة على ذلك أو الرفض	0.942
يتوفر للسلطة الرقابية صلاحية وضع المعايير لمراجعة عمليات التملكات الكبيرة والتأكد من أن المؤسسات المنتسبة للمصرف لا تعرّضه إلى أخطار غير ضرورية	0.943
تساهم إجراءات حل المشكلات المفاجئة سواء فيما يتعلق بالإبلاغ أو سرعة التدخل في تحسين إجراءات الرقابة الداخلية	0.944
تستخدم الشكاوى كأداة رقابية	0.943
يشترك فريق الرقابة الداخلية في المناقشات حول الرقابة الملائمة عند تطوير الخدمات المصرفية	0.942

تتم مراجعة الأداء بواسطة أشخاص مستقلين عن الأفراد المسؤولين عن تقديم الخدمات	0.943
يوفر النظام معلومات دقيقة تلبي احتياجات الإدارة العليا	0.943
يتم استثمار نظم معلومات تكنولوجية ملائمة وكافية لتسيير أعمال المصرف بفعالية وكفاءة واستمرارية	0.943
يتوفر نظام آمن لعدم اختراق الأنظمة المحوسبة والدخول إلى النظام وإجراء التعديلات عليه	0.943
تشمل أنظمة الرقابة وجود خطة طوارئ لضمان سير العمل وتقليل احتمالات تعطل الأجهزة والأنظمة الالكترونية	0.944
يستخدم التوثيق الورقي إلى جانب التوثيق الالكتروني	0.944
تستخدم أرقام سرية للدخول إلى برامج العمل المحوسبة	0.944
تتوفر وسائل اتصال مناسبة في كافة الاتجاهات في المصرف	0.944
يتم إيصال المعلومات إلى المعنيين في الوقت المناسب	0.943
تتوفر معايير رقابية لمتابعة وتقييم الأداء في المصرف	0.944
توجد متابعة وتقييم دوري وشامل للأداء في المصرف	0.943
تشترط السلطة الرقابية على المصرف عند إقراض الشركات المترابطة والأفراد أن يكون هذا الإقراض على أساس حر ونزيه وأن تتم مراقبة هذه التسهيلات بصورة فعالة	0.943
يتم تحسين أساليب العمل وتطوير الأداء والخدمات بشكل مستمر	0.942
يتمتع العاملون في أجهزة المراقبة والمتابعة بالتأهيل العلمي والخبرة العملية بشكل جيد	0.943
تساهم استقلالية المدقق الداخلي عن الإدارة التنفيذية في تحسين إجراءات الرقابة الداخلية	0.944
يتمتع العاملون في مجال التدقيق الداخلي ورقابة المخاطر بكامل الصلاحيات للوصول إلى كافة السجلات والوثائق الخاصة بكافة أعمال المصرف	0.943
يتم إبلاغ المستوى الإداري المعني في الوقت المناسب عن أي ثغرات أو مشكلات في نظام الرقابة الداخلية	0.943
يتألف نظام الرقابة من أسلوبين: الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية	0.944
يوجد في المصرف لجان منبثقة عن مجلس الإدارة (تدقيق- حوكمة- ترشيحات ومكافآت- إدارة مخاطر)	0.944
يتم إعداد دليل سياسات وإجراءات العمل في المصرف ويصادق عليه مجلس الإدارة	0.943

ويراجع بشكل دوري	
يوجد خطة تدريبية شاملة بشكل يؤمن التدريب العملي والنظري المستمر للموارد البشرية	0.943
يتم وضع سياسات وإجراءات للمنتجات والأنشطة الجديدة	0.943
يتم رفد الأقسام والوحدات بالكوادر البشرية المؤهلة اللازمة	0.942
يتم إعداد دليل الحكومة الخاص بالمصرف والمصادقة عليه	0.944
يوجد خطط طوارئ يضمن استمرارية العمل لدى المصرف	0.943
يتم تنفيذ اختبار فرضيات تعرّض المصرف لظروف ضاغطة لتغطية كافة المخاطر	0.943
يوجد نظام للتقارير الشاملة بما يعكس كافة المخاطر التي يتعرض لها المصرف	0.943
يتم إعلام وحدة التدقيق الداخلي ووحدة إدارة المخاطر بشكل كامل بالتطورات والتغيرات التشغيلية والمبادرات والمنتجات	0.943
يتم فحص وتقييم كفاية وملاءمة أنظمة الضبط الداخلي في المصرف	0.942
يتم مراجعة أنظمة المعلومات المالية والإدارية بما فيها نظام المعلومات الالكترونية وخدمات الصيرفة الالكترونية	0.943
يوجد حدود للمخاطر التي يقبل المصرف بها على مستوى التوظيفات الداخلية والخارجية وعلى مستوى القطاعات الاقتصادية والمناطق الجغرافية ورفعها إلى لجنة إدارة المخاطر	0.943

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول (5) السابق أن كافة أسئلة الاستبيان ليس لها أي أثر سلبي على الاستبيان ككل، بالتالي لا داعي لتغيير أي منها أو حذفه من الاستبيان، إذ أن معامل الفا كرونباخ الجزئي الخاص بكل منها أظهر قيمة أدنى من أو تساوي قيمة معامل الفا كرونباخ الكلي(94.4%) ولم يتم حذف أي فقرة لعدم وجود أي سؤال يقابله معامل الفا كرونباخ جزئي أدنى من قيمة معامل الفا كرونباخ الكلي المقابل.

4-1-3- الصدق الظاهري والاتساق الداخلي للاستبيان:

1. الصدق الظاهري للاستبيان:

يقصد بصدق الاستبيان: أن يكون قادراً على قياس وتحقيق ماصُمّم لأجله بما يحقق أهداف الدراسة، وللتعرّف على صدق أداة الدراسة (الاستبيان) في قياس ماوضعت لقياسه قامت الباحثة بعرض الاستبيان على عدد من المحكمّين، يمثّلون أعضاء هيئة تدريسية في تخصص المحاسبة والمصارف وتوجيه صورة من الاستبيان مع ترك خانات لإبداء آراءهم وملاحظاتهم حول محاور الاستبيان الرئيسية والعبارات المتعلقة بكل محور، وقد أخذت الباحث بكافة الآراء والملاحظات التي اتفق عليها أغلب المحكمّين من تعديل بعض الأسئلة وإعادة صياغة بعضها، بما أسهم في إخراج الاستبيان في صورته النهائية (الملحق رقم 2 يوضّح أسماء المحكمّين الذين قاموا بتحكيم أداة الدراسة).

2. اختبار الاتّساق الداخلي لفقرات الاستبيان:

لأجل التأكد من الاتسّاق الداخلي بين كل سؤال والمحور الجزئي الذي ينتمي إليه هذا السؤال تم تم دراسة معنوية الارتباط الجزئي بين كل سؤال ومتوسط الإجابات عن أجوبة أسئلة المحور ككل.

وجاءت النتائج كماهي موضحة في الجداول التالية:

أ. المحور الأول :البيئة الرقابية في المصارف السورية الخاصة:

الجدول (6) قائمة الاتساق الداخلي للمتغير **X1**

Correlations/Spearman's rho		
تتوفر بيئة رقابية كافية في المصارف السورية الخاصة تدعم الرقابة الداخلية		**متوسط المحور الأول**
يوجد هيكل تنظيمي واضح ومرن يتلاءم مع طبيعة عمل وحجم المصرف	Correlation Coefficient	0.549
	Sig. (2-tailed)	0.000
يساعد الهيكل الوظيفي على تحقيق الأهداف المطلوبة من الموظفين	Correlation Coefficient	0.497
	Sig. (2-tailed)	0.000

يضع المصرف دليل للوصف الوظيفي على مختلف المستويات	Correlation Coefficient	0.498
	Sig. (2-tailed)	0.000
يضع المصرف ضوابط تتعلق بتفويض الصلاحيات والمسؤوليات	Correlation Coefficient	0.381
	Sig. (2-tailed)	0.000
يضع المصرف ميثاق الأخلاق المهنية	Correlation Coefficient	0.319
	Sig. (2-tailed)	0.000
يقوم مجلس الإدارة بالتأكد من اتخاذ الخطوات الضرورية لتحديد وقياس ومراقبة الخدمات المقدمة للعملاء	Correlation Coefficient	0.505
	Sig. (2-tailed)	0.000
توزع المهام الوظيفية فيما يختص بالرقابة الداخلية بطريقة واضحة ومكتوبة	Correlation Coefficient	0.566
	Sig. (2-tailed)	0.000
يضع المصرف ضوابط لوظائف التدقيق الداخلي والخارجي وإنشاء وحدة تتولى مراقبة التعليمات	Correlation Coefficient	0.494
	Sig. (2-tailed)	0.000

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يُظهر الجدول (6) اتساقاً جيداً إذ أن معاملات الارتباط بين كل سؤال ومتوسط الأجوبة عن أسئلة هذا المحور ككل تظهر قيمة معنوية وذات دلالة إحصائية، إذ أن قيمة مستوى الدلالة المحسوب (Sig) المقابل لكل منها أقل من مستوى الدلالة النظري 0.05.

ب. المحور الثاني: تقديرات المخاطر التي قد تتعرّض لها المصارف السورية الخاصة:

الجدول (7) قائمة الاتساق الداخلي للمتغير **X2**

Correlations/Spearman's rh	
متوسط المحور الثاني	**تقوم المصارف بتقدير كافٍ للمخاطر التي قد تتعرّض لها**

هناك تقييم دوري من قبل الإدارة للمخاطر التي قد يتعرض لها المصرف	Correlation Coefficient	0.609
	Sig. (2-tailed)	0.000
تقيّم السياسات وممارسات وإجراءات المصرف المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات	Correlation Coefficient	0.514
	Sig. (2-tailed)	0.000
لدى المصرف إجراءات عمل شاملة وفعالة لإدارة المخاطر ومواجهتها	Correlation Coefficient	0.694
	Sig. (2-tailed)	0.000
تعتمد الإدارة الوسائل التقنية في عملية تقييم المخاطر	Correlation Coefficient	0.231
	Sig. (2-tailed)	0.003
تقوم الإدارة بمراجعة دورية لمدى ملائمة استراتيجية المصرف مع المخاطر التي يواجهها	Correlation Coefficient	0.568
	Sig. (2-tailed)	0.000
موظفو المخاطر على قدر كافٍ من الكفاءة ومؤهلون لإدارة أنشطة المخاطر المصرفية	Correlation Coefficient	0.729
	Sig. (2-tailed)	0.000
يوجد نظام لقياس تركزات المخاطر على مستوى العميل والقطاع الاقتصادي	Correlation Coefficient	0.568
	Sig. (2-tailed)	0.000
لدى المصرف سياسات وإجراءات مناسبة لتحديد ومتابعة المخاطر المحلية ومخاطر تحويل الأموال	Correlation Coefficient	0.606
	Sig. (2-tailed)	0.000
لدى المصرف أنظمة فعالة تقيس وترصد مخاطر السوق	Correlation Coefficient	0.696
	Sig. (2-tailed)	0.000

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

كذلك يُظهر الجدول (7) اتّساقاً جيداً إذ أن معاملات الارتباط بين كل سؤال ومتوسط الأجوبة عن أسئلة هذا المحور ككل تظهر قيمة معنوية وذات دلالة إحصائية، فقيمة مستوى الدلالة المحسوب (Sig) المقابل لكل منها أقل من مستوى الدلالة النظري 0.05.

ت. المحور الثالث: الأنشطة الرقابية التي تعتمدها المصارف السورية الخاصة:

الجدول (8) قائمة الاتساق الداخلي للمتغير **X3**

Correlations/Spearman's rho		
تعتبر الأنشطة الرقابية التي تعتمدها المصارف السورية الخاصة ذات فعاليّة جيدة		**متوسط المحور الثالث**
يتوفر للسلطة الرقابية مسؤوليات وأهداف واضحة	Correlation Coefficient	0.517
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتوفر للسلطة الرقابية استقلالية العمل والموارد الكافية	Correlation Coefficient	0.623
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتوفر للسلطة الرقابية القدرة على اتخاذ تدابير رقابية كافية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب	Correlation Coefficient	0.601
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتوفر للسلطة الرقابية الحق في دراسة الطلبات المتعلقة بتملك أسهم المصرف أو تركيزها أو نقلها أو سيطرة أطراف أخرى عليها والحق في الموافقة على ذلك أو الرفض	Correlation Coefficient	0.430
	Sig. (2-tailed)	0.015
يتوفر للسلطة الرقابية صلاحية وضع المعايير لمراجعة عمليات التملكات الكبيرة والتأكد من أن المؤسسات المنتسبة للمصرف لا تعرضه إلى أخطار غير ضرورية	Correlation Coefficient	0.436
	Sig. (2-tailed)	0.000
تتم مراجعة الأداء بواسطة أشخاص مستقلين عن الأفراد المسؤولين عن تقديم الخدمات	Correlation Coefficient	0.568
	Sig. (2-tailed)	0.000

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

كذلك يظهر الجدول (8) السابق اتّساقاً جيداً إذ أن معاملات الارتباط بين كل سؤال ومتوسط الأجوبة عن أسئلة هذا المحور ككل تظهر قيمة معنوية وذات دلالة إحصائية أيضاً، لأن قيمة مستوى الدلالة المحسوب (Sig) المقابل لكل منها أقل من مستوى الدلالة النظري 0.05.

ث. المحور الرابع: نظم المعلومات والاتصالات المتوفرة لدى المصارف السورية الخاصة:

الجدول (9) قائمة الاتساق الداخلي للمتغير **X4**

Correlations/Spearman's rho		
يتوفر لدى المصارف السورية الخاصة نظام معلومات واتصالات كافٍ لإتمام عمليات الرقابة الداخلية		**متوسط المحور الرابع**
يوفر النظام معلومات دقيقة تلبي احتياجات الإدارة العليا	Correlation Coefficient	0.645
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم استثمار نظم معلومات تكنولوجية ملائمة وكافية لتسيير أعمال المصرف بفعالية وكفاءة واستمرارية	Correlation Coefficient	0.617
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتوفر نظام آمن لعدم اختراق الأنظمة المحوسبة والدخول إلى النظام وإجراء التعديلات عليه	Correlation Coefficient	0.666
	Sig. (2-tailed)	0.000
يستخدم التوثيق الورقي إلى جانب التوثيق الالكتروني	Correlation Coefficient	0.470
	Sig. (2-tailed)	0.000
تستخدم أرقام سرية للدخول إلى برامج العمل المحوسبة	Correlation Coefficient	0.508
	Sig. (2-tailed)	0.000
تتوفر وسائل اتصال مناسبة في كافة الاتجاهات في المصرف	Correlation Coefficient	0.481

	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم إيصال المعلومات إلى المعنيين في الوقت المناسب	Correlation Coefficient	0.674
	Sig. (2-tailed)	0.000

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

وكما في المحاور السابقة كذلك يظهر هذا المحور اتّساقاً جيداً ومقبولاً إذ أن معاملات الارتباط بين كل عبارة ومتوسط الإجابات عن كامل المحور هي معاملات ارتباط جوهرية ودالة إحصائياً كما يبدو من قيمة مستوى الدلالة المحسوب المقابل لكل منها والذي لم تتجاوز قيمته أمام أي من معاملات الارتباط قيمة مستوى الدلالة النظري المعتمد 0.05.

ج. المحور الخامس: نظام المراقبة والمتابعة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة:

الجدول (10) قائمة الاتساق الداخلي للمتغير **X5**

Correlations/Spearman's rho		
إن نظام المراقبة والمتابعة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة مؤهل بشكل كافٍ للقيام بالرقابة الداخلية بشكل جيد		**متوسط المحور الخامس**
توجد متابعة وتقييم دوري وشامل للأداء في المصرف	Correlation Coefficient	0.637
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم تحسين أساليب العمل وتطوير الأداء والخدمات بشكل مستمر	Correlation Coefficient	0.631
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتمتع العاملون في أجهزة المراقبة والمتابعة بالتأهيل العلمي والخبرة العملية بشكل جيد	Correlation Coefficient	0.281
	Sig. (2-tailed)	0.000
تساهم استقلالية المدقق الداخلي عن الإدارة التنفيذية في تحسين إجراءات الرقابة الداخلية	Correlation Coefficient	0.593

	Sig. (2-tailed)	0.000
يتمتع العاملون في مجال التدقيق الداخلي ورقابة المخاطر بكامل الصلاحيات للوصول إلى كافة السجلات والوثائق الخاصة بكافة أعمال المصرف	Correlation Coefficient	0.551
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم إبلاغ المستوى الإداري المعني في الوقت المناسب عن أي ثغرات أو مشكلات في نظام الرقابة الداخلية	Correlation Coefficient	0.637
	Sig. (2-tailed)	0.000

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

كذلك يظهر الجدول (10) السابق اتّساقاً جيداً إذ أن معاملات الارتباط بين كل سؤال ومتوسط الأجوبة عن أسئلة هذا المحور ككل تظهر قيمة معنوية وذات دلالة إحصائية أيضاً، لأن قيمة مستوى الدلالة المحسوب (Sig) المقابل لكل منها أقل من مستوى الدلالة النظري 0.05.

ح. المحور السادس: تطبيق المصارف السورية الخاصة لمقررات بازلII فيما يتعلق بالضبط والرقابة الداخلية:

الجدول (11) قائمة الاتّساق الداخلي للمتغير **X6**

Correlations/Spearman's rho		
نظام الرقابة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة يتوافق بشكل كامل مع مقررات بازلII المتعلقة بالضبط والرقابة الداخلية		**متوسط المحور السادس**
يوجد في المصرف لجان منبثقة عن مجلس الإدارة (تدقيق- حوكمة- ترشيحات ومكافآت- إدارة مخاطر)	Correlation Coefficient	0.450
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم إعداد دليل سياسات وإجراءات العمل في المصرف ويصادق عليه مجلس الإدارة ويراجع بشكل دوري	Correlation Coefficient	0.509
	Sig. (2-tailed)	0.000
يوجد خطة تدريبية شاملة بشكل يؤمن التدريب العملي والنظري المستمر للموارد البشرية	Correlation Coefficient	0.305
	Sig. (2-tailed)	0.000

يتم وضع سياسات وإجراءات للمنتجات والأنشطة الجديدة	Correlation Coefficient	0.646
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم رفد الأقسام والوحدات بالكوادر البشرية المؤهلة اللازمة	Correlation Coefficient	0.724
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم إعداد دليل الحكومة الخاص بالمصرف والمصادقة عليه	Correlation Coefficient	0.549
	Sig. (2-tailed)	0.000
يوجد خطط طوارئ يضمن استمرارية العمل لدى المصرف	Correlation Coefficient	0.577
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم تنفيذ اختبار فرضيات تعرض المصرف لظروف ضاغطة لتغطية كافة المخاطر	Correlation Coefficient	0.624
	Sig. (2-tailed)	0.000
يوجد نظام للتقارير الشاملة بما يعكس كافة المخاطر التي يتعرض لها المصرف	Correlation Coefficient	0.613
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم إعلام وحدة التدقيق الداخلي ووحدة إدارة المخاطر بشكل كامل بالتطورات والتغيرات التشغيلية والمبادرات والمنتجات	Correlation Coefficient	0.487
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم فحص وتقييم كفاية وملاءمة أنظمة الضبط الداخلي في المصرف	Correlation Coefficient	0.689
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتم مراجعة أنظمة المعلومات المالية والإدارية بما فيها نظام المعلومات الالكترونية وخدمات الصيرفة الالكترونية	Correlation Coefficient	0.587
	Sig. (2-tailed)	0.000
يوجد حدود للمخاطر التي يقبل المصرف بها على مستوى التوظيفات الداخلية والخارجية وعلى مستوى القطاعات الاقتصادية والمناطق الجغرافية ورفعها إلى لجنة إدارة المخاطر	Correlation Coefficient	0.665

	Sig. (2-tailed)	0.000

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

وكما في المحاور السابقة كذلك يظهر هذا المحور اتّساقاً جيداً ومقبولاً إذ أن معاملات الارتباط بين كل عبارة ومتوسط الإجابات عن كامل المحور هي معاملات ارتباط جوهرية ودالة إحصائياً كما يبدو من قيمة مستوى الدلالة المحسوب المقابل لكل منها والذي لم تتجاوز قيمته أمام أي من معاملات الارتباط قيمة مستوى الدلالة النظري المعتمد 0.05.

خ. المحور السابع: الرقابة الداخلية (المتغير التابع):

الجدول (12) قائمة الاتساق الداخلي لمحور المتغير **Y**:

Correlations/Spearman's rho		
الرقابة الداخلية		**متوسط المحور السابع**
تسعى الإدارة إلى نشر ثقافة أن الرقابة مسؤولية كافة الأفراد في المصرف	Correlation Coefficient	0.538
	Sig. (2-tailed)	0.000
تقوم الإدارة بمراقبة التغيرات التنافسية في البيئة المصرفية	Correlation Coefficient	0.213
	Sig. (2-tailed)	0.007
يتوفر للسلطة الرقابية صلاحية وضع المعايير لمراجعة عمليات التملكات الكبيرة والتأكد من أن المؤسسات المنتسبة للمصرف لا تعرضه إلى أخطار غير ضرورية	Correlation Coefficient	0.434
	Sig. (2-tailed)	0.000
تستخدم الشكاوى كأداة رقابية	Correlation Coefficient	0.553
	Sig. (2-tailed)	0.000
يشترك فريق الرقابة الداخلية في المناقشات حول الرقابة الملائمة عند تطوير الخدمات المصرفية	Correlation Coefficient	0.280
	Sig. (2-tailed)	0.000

تشمل أنظمة الرقابة وجود خطة طوارئ لضمان سير العمل وتقليل احتمالات تعطل الأجهزة والأنظمة الالكترونية	Correlation Coefficient	0.370
	Sig. (2-tailed)	0.000
تتوفر معايير رقابية لمتابعة وتقييم الأداء في المصرف	Correlation Coefficient	0.418
	Sig. (2-tailed)	0.000
تشترط السلطة الرقابية على المصرف عند إقراض الشركات المترابطة والأفراد أن يكون هذا الإقراض على أساس حر ونزيه وأن تتم مراقبة هذه التسهيلات بصورة فعالة	Correlation Coefficient	0.458
	Sig. (2-tailed)	0.000
يتألف نظام الرقابة من أسلوبين: الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية	Correlation Coefficient	0.395
	Sig. (2-tailed)	0.000

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول رقم (12) أيضاً اتّساقاً جيداً لفقرات المحور السابع الذي يقيس مستوى الرقابة الداخلية كمتغير تابع ومن خلال معاملات الارتباط الجزئية بين كل عبارة من العبارات ومتوسط الأجوبة معنوية إحصائية مما يعني بالاتّساق الجيد لعبارات هذا المحور.

4-1-4- اختبار التوزيع الطبيعي (1-Sample-s):

قبل البدء بإجراء التحليل على البيانات وإجراء الاختبارات لابد من اختبار شكل التوزيع الذي تتبعه هذه البيانات في المجتمع وذلك من خلال اختبار كولموغروف سميرنوف الموضحة نتائجه في الجدول التالي:

جدول(13) اختبار شكل التوزيع:

Tests of Normality			
	Kolmogorov-Smirnova		
	Statistic	df	Sig.
المحور السابع المتغير التابع Y	0.324	160	0.160

المحور الأول: المتغير المستقل X1	0.370	160	0.071
المحور الثاني: المتغير المستقل X2	0.311	160	0.184
المحور الثالث: المتغير المستقل X3	0.368	160	0.057
المحور الرابع: المتغير المستقل X4	0.328	160	0.143
المحور الخامس: المتغير المستقل X5	0.362	160	0.129
المحور السادس: المتغير المستقل X6	0.336	160	0.051

ولاختبار شكل التوزيع قامت الباحثة بصياغة الفرضية التالية:

H0: البيانات تتبع التوزيع الطبيعي

H_1: البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي

ومن قراءة مستوى الدلالة المحسوب المقابل لهذا الاختبار في الجدول رقم (13) والتي كانت قيمها بالمجمل أعلى من مستوى الدلالة النظري 0.05 فإننا نقبل فرضية العدم السابقة ونرفض الفرضية البديلة مما يعني بأن البيانات تأتي من مجتمع يتبع التوزع الطبيعي.

4-1-5- تحليل إجابات أفراد العينة على أسئلة الاستبيان:

لتحقيق أهداف الدراسة واختبار الفرضيات فقد قامت الباحثة باحتساب متوسط إجابات المبحوثين عن كل محور من المحاور، ومن ثم قياس جوهرية الفرق واختلاف متوسطات هذه الأجوبة عن القيمة المتوسطة (3) التي تمثل الإجابة المحايدة علماً بأن الحياد هنا كان القصد منه عدم الرغبة في الإجابة أو عدم وضوح موقف المبحوث تماماً من السؤال وذلك وفق مقياس ليكرت الخماسي الذي تم اعتماده في الاستبيان الموزّع على أفراد عينة الدراسة، من خلال استخدام اختبار T-Test.

والجدول(14) يوضّح الإحصاءات الوصفية لإجابات المبحوثين عن محاور الدراسة (الوسط الحسابي، الوسيط والمنوال للأجوبة عن كل محور).

جدول(14) الإحصاءات الوصفية لإجابات المبحوثين عن محاور الدراسة

Statistics							
	متوسط المحور الأول	متوسط المحور الثاني	متوسط المحور الثالث	متوسط المحور الرابع	متوسط المحور الخامس	متوسط المحور السادس	متوسط المحور السابع "المتغير التابع"
Mean	3.64	3.73	3.64	3.88	3.79	3.68	3.44
Median	4.00	4.00	3.00	4.00	4.00	4.00	3.00
Mode	4	4	3	4	4	4	3
Std. Deviation	0.587	0.549	0.661	0.598	0.601	0.599	0.558

الجدول من إعداد الباحث باستخدام برنامج SPSS

و يظهر من الجدول رقم (14) بأن متوسط الإجابات عن جميع المحاور كانت فوق القيمة المتوسطة 3 مما يعني أن إجابات أفراد العينة قد تركزت بشكل أساسي ضمن الإجابات موافق أو موافق بشدة.

ومن جهة أخرى فقد كانت القيمة الوسيطية هي 4 لجميع المحاور باستثناء المحورين الثالث والسابع فقد كانت القيمة الوسيطية 3 مما يمكن من القول بأن نصف المبحوثين تقريباً قد أجابوا بالموافقة بشدة عن المحاور كافة "ماعدا المحورين الثالث والسابع " والنصف الآخر قد أجابوا بموافق أو أقل.

أما فيما يخص المحورين الثالث والسابع فإن المبحوثين قد انقسموا من حيث الإجابة إلى نصفين نصفهم أجاب بالموافقة والموافقة بشدة والنصف الآخر قد أجاب بعدم الموافقة أو عدم الموافقة بشدة.

وأما المنوال فقد جاءت قراءته مشابهة لقراءة الوسيط إذ أنه ومن أجل المحاور الخمسة التي كانت قيمة وسيطها 4 جاء منوالها 4 أيضاً أي أن الإجابة الأكثر تكراراً أمام هذه المحاور قد كانت

الإجابة "موافق" في حين أن المحورين الآخرين الذين كانت القيمة الوسيطية لإجابات المبحوثين عنهما 3 جاء المنوال المقابل 3 أيضاً أي أن معظمهم قد أجاب بالإجابة "محايد".

- وفيما يلي توزّع الإجابات عن كل محور من المحاور مع تكرار كل إجابة والتكرار التجميعي الصاعد:

1. المحور الأول: تتوفر بيئة رقابية كافية في المصارف السورية الخاصة تدعم الرقابة الداخلية.

جدول(15) توزع الإجابات على المحور الأول **X1**

المكون الأول من مكونات إطار COSO					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	2	1.3	1.3	1.3
	محايد	39	24.4	24.4	25.6
	موافق	106	66.3	66.3	91.9
	موافق بشدة	13	8.1	8.1	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول رقم (15) توزّع الإجابات للمكون الأول من مكونات إطار COSO وكما يبدو فإن النسبة الأكبر للإجابات قد كانت للإجابة موافق عن هذا المحور بنسبة (66.3%) بواقع (106) مبحوثاً مقابل (39) مبحوثاً أجابوا ب محايد بنسبة (24.4%).

2. المحور الثاني: تقوم المصارف بتقدير كافٍ للمخاطر التي قد تتعرض لها.

جدول (16): توزّع الإجابات على المحور الثاني **X2**

المكون الثاني من مكونات إطار COSO					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	3	1.9	1.9	1.9
	محايد	57	35.6	35.6	37.5

	موافق	87	54.4	54.4	91.9
	موافق بشدة	13	8.1	8.1	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

كذلك يظهر من الجدول رقم (16) بأن النسبة الأكبر أيضاً من المبحوثين بواقع (87) مبحوث قد أجاب بموافق بنسبة (54.4%) مقابل (35.6%) أجابوا ب محايد. وكما يظهر من التكرار التجميعي الصاعد فإن نسبة المجيبين ب موافق وأقل من موافق هي (91.9%) و (8.1%) قد أجابوا ب موافق بشدة.

3. المحور الثالث: تعتبر الأنشطة الرقابية التي تعتمدها المصارف السورية الخاصة ذات فعالية جيدة.

جدول(17) توزع الإجابات على المحور الثالث **X3**

المكون الثالث من مكونات إطار COSO					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	5	3.1	3.1	3.1
	محايد	50	31.3	31.3	34.4
	موافق	99	61.9	61.9	96.3
	موافق بشدة	6	3.8	3.8	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول (17) توزّع متوسطات الأجوبة للمحور الثالث "تعتبر الأنشطة الرقابية التي تعتمدها المصارف السورية الخاصة ذات فعالية جيدة"، حيث تمحورت معظم الإجابات عند موافق إذ بلغ عدد من أجابوا ب موافق (99) مبحوثاً مقابل 6 فقط أجابوا ب موافق بشدة.

4. المحور الرابع: يتوفر لدى المصارف السورية الخاصة نظام معلومات واتصالات كافٍ لإتمام عمليات الرقابة الداخلية.

جدول(18) توزع الإجابات على المحور الرابع **X4**

المكون الرابع من مكونات إطار COSO					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	2	1.3	1.3	1.3
	محايد	41	25.6	25.6	26.9
	موافق	97	60.6	60.6	87.5
	موافق بشدة	20	12.5	12.5	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول (18) توزّع متوسطات الأجوبة عن التساؤل: "يتوفر لدى المصارف السورية الخاصة نظام معلومات واتصالات كافٍ لإتمام عمليات الرقابة الداخلية"، حيث تمحورت معظم الإجابات عند موافق أيضاً، إذ بلغ عددهم (97) مبحوثاً بنسبة (60.6%) مقابل (2) فقط أجابوا ب غير موافق.

5. المحور الخامس: نظام المراقبة والمتابعة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة مؤهل بشكل كافٍ للقيام بالرقابة الداخلية بشكل جيد.

جدول(19) توزع الإجابات على المحور الخامس **X5**

المكون الخامس من مكونات إطار COSO					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	3	1.9	1.9	1.9
	محايد	41	25.6	25.6	27.5
	موافق	103	64.4	64.4	91.9
	موافق بشدة	13	8.1	8.1	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول (19) توزّع متوسطات الأجوبة عن المحور الخامس: إن نظام المراقبة والمتابعة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة مؤهل بشكل كافٍ للقيام بالرقابة الداخلية بشكل جيد"، حيث تمحورت معظم الإجابات عند موافق إذ بلغ عدد من أجابوا ب موافق (103) مبحوثاً مقابل (41) أجابوا ب محايد.

6. المحور السادس: نظام الرقابة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة يتوافق بشكل كامل مع مقررات بازلII المتعلقة بالضبط والرقابة الداخلية.

جدول(**20**) توزع الإجابات على المحور السادس **X6**

المحور السادس: مقررات بازل II					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	1	0.6	0.6	0.6
	محايد	51	31.9	31.9	32.5
	موافق	95	59.4	59.4	91.9
	موافق بشدة	13	8.1	8.1	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول (20) توزّع متوسطات الأجوبة عن المحور السادس: نظام الرقابة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة يتوافق بشكل كامل مع مقررات بازلII المتعلقة بالضبط والرقابة الداخلية، حيث تمحورت معظم الإجابات عند موافق أيضاً إذ بلغ عدد من أجابوا ب موافق (95) مبحوثاً مقابل 51 مبحوثاً أجابوا ب محايد ومبحوثاً واحداً أجاب بعدم الموافقة والشكل (11) التالي يظهر التوزع السابق.

7. المحور السابع: الرقابة الداخلية (المتغير التابع)

جدول(21) توزع الإجابات على المحور السابع **Y**

المحور السابع محور الرقابة الداخلية					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	4	2.5	2.5	2.5
	محايد	82	51.3	51.3	53.8
	موافق	73	45.6	45.6	99.4
	موافق بشدة	1	.6	.6	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول (21) توزّع متوسطات الأجوبة عن المحور السابع (الرقابة الداخلية)، حيث تمحورت معظم الإجابات عند محايد أيضاً إذ بلغ عدد من أجابوا ب محايد (82) مبحوثاً مقابل (73) مبحوثاً أجابوا ب موافق ومبحوثاً واحداً أجاب بالموافقة بشدة والشكل (12) التالي يظهر التوزّع السابق.

4-1-6- اختبار اختلاف متوسط الإجابات عن القيمة المتوسطة 3:

وذلك من خلال اختبار T-Test، وهنا نحن نختبر الفرضية التالية لكل محور من المحاور:

H0: Mean = 3 H1: Mean >3

والجدول (22) يظهر نتائج هذا الاختبار:

جدول (22) نتائج اختبار **T-Student** لاختلافات متوسطات المحاور عن القيمة المعتدلة 3:

One-Sample Test						
	Test Value = 3					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
المحور السابع Y	10.061	159	0.000	0.444	0.36	0.53

المحور الأول X1	17.574	159	0.000	0.813	0.72	0.90
المحور الثاني X2	13.460	159	0.000	0.688	0.59	0.79
المحور الثالث X3	13.902	159	0.000	0.663	0.57	0.76
المحور الرابع X4	16.680	159	0.000	0.844	0.74	0.94
المحور الخامس X5	16.384	159	0.000	0.788	0.69	0.88
المحور السادس X6	15.707	159	0.000	0.750	0.66	0.84

المصدر: مخرجات التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS

يظهر الجدول (22) السابق فروقات متوسط إجابات كل محور من المحاور عن القيمة المتوسطة، كما يظهر إحصاءة t – student مع مستوى المعنوية (مستوى الدلالة المحسوب Sig) المقابل لكل منها والذي يساعد في اتخاذ القرار بشأن الفرضية الإحصائية السابقة.

ويظهر من الجدول أيضاً أننا نرفض فرضية العدم من أجل كل متوسط من متوسطات الأجوبة عن المحاور كون مستوى الدلالة المحسوب Sig أصغر من مستوى الدلالة النظري 0.05، مما يعني رفض فرضية العدم وبالتالي القبول بالفرضية البديلة.

كما يعني بأن كل الإجابات السابقة قد كانت أكبر من 3 بشكل معنوي ودال إحصائياً أي أن معظم المبحوثين قد كان موقفهم الموافقة عن عبارات محاور الدراسة.

4-1-7- توصيف عينة البحث بحسب المتغيرات الديموغرافية:

اعتمدت الباحثة على استخدام الإحصاء الوصفي لاستخراج التكرارات والنسب المئوية لوصف عينة الدراسة، حيث تم استعراض الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة والتي تم استخلاصها من الاستبيان (المعلومات الشخصية) كما يلي:

1. بحسب الموقع الوظيفي:

الجدول رقم (23) توزع عينة الدراسة بحسب الموقع الوظيفي:

Position				
	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent

Valid	موظف رقابي	64	40.0	40.0	40.0
	مدقق داخلي	29	18.1	18.1	58.1
	مسؤول التزام	27	16.9	16.9	75.0
	مدقق خارجي	14	8.8	8.8	83.8
	غير ذلك	26	16.3	16.3	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

من إعداد الباحثة باستخدام SPSS

في الجدول 23 يظهر توزّع أفراد العينة مع النسب المئوية لكل توصيف وظيفي لأفراد العينة ويبدو واضحاً بأن العدد الأكبر كان للموظف الرقابي بواقع (64) موظف بنسبة (40%) من مجمل العينة ثم المدقق الداخلي ومسؤول الالتزام وغير ذلك بنسب متقاربة في حين كانت النسبة الأقل للتوصيف الوظيفي "مدقق خارجي" بنسبة (8.8%)، ومما سبق نستوضح أن الأشخاص المكلفين بالمهمات الرقابية ضمن المصارف الخاصة كانوا من الأشخاص الذين يؤدون مهام رقابية كالعاملين في إدارة المخاطر بأقسامها المختلفة أو العاملين في أقسام الرقابة الداخلية، بينما هدفت الباحثة للوصول إلى أقسام أخرى معنية بالمهام الرقابية ضمن الجسد المصرفي كموظفي الالتزام والمدققين الداخليين والخارجيين وذلك بهدف الحصول على إدراك أوسع لردود الأطياف المختلفة للجهات الرقابية حسبما أشارت اتفاقية بازل فيما يخص مكونات الجهات الرقابية بشقيها الداخلي والخارجي، وذلك راجع أيضاً إلى أن المهام الرقابية تقع على عاتق أقسام إدارة المخاطر والرقابة الداخلية علماً أن تقارير هذه الأقسام غير ملزمة للإدارة.

2. بحسب عدد سنوات الخبرة:

الجدول رقم (24) توزّع عينة الدراسة بحسب سنوات الخبرة

Experience					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	أقل من 3 أعوام	39	24.4	24.4	24.4
	3 أعوام وأقل من 5	29	18.1	18.1	42.5

	من 5 أعوام وأقل من 10	68	42.5	42.5	85.0
	عشر أعوام وأكثر	24	15.0	15.0	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

من إعداد الباحثة باستخدام Spss

يظهر من الجدول 24 بأن العدد الأكبر من أفراد العينة قد كانوا ممن كانت عدد سنوات خبرتهم خمس أعوام وأقل من عشرة بنسبة (42%) من مجمل حجم العينة ثم أقل من ثلاث أعوام بنسبة (24.4%)، أي يمكننا القول بأن الشريحة الأكبر من الموظفين الذين يقومون بالمهمات الرقابية هي من فئة الأشخاص الذين يتمتعون بخبرة مصرفية طويلة بحيث تعتبر عالية مقارنةً بعمر القطاع المصرفي الخاص في البلد، بينما تركزت الشريحة الثانية من الحجم في الأشخاص الذين يمتلكون خبرات بسيطة نسبياً وهي غالباً ماتكون متركزة في فئات العاملين بدرجات وظيفية دنيا في الجهات الرقابية كالموظفين الذين يقومون بالمهمات الرقابية اليومية، وبالتالي تستطيع الباحثة القول بأن الأشخاص المكلفين بالعمل الرقابي في المصارف الخاصة هم أشخاص ذوي خبرات جيدة وهو مايدل على أن المصارف الخاصة العاملة في سورية تولي الهناية الكافية في اختيار نوعية وكفاءة هذه الفئة من الموظفين.

3. بحسب المستوى التعليمي:

الجدول رقم (25) توزع عينة الدراسة بحسب المستوى التعليمي

Education					
		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	معهد متوسط	2	1.3	1.3	1.3
	إجازة جامعية	102	63.8	63.8	65.0
	ماجستير	54	33.8	33.8	98.8
	دكتوراه	2	1.3	1.3	100.0
	Total	160	100.0	100.0	

يظهر الجدول 25 بأن حملة الإجازة الجامعية هم العدد الأكبر ضمن عينة الدراسة بنسبة (63.8%) تقريباً ثم حملة الماجستير بنسبة (33.8%)، وهذا مايعكس بأن الأشخاص المكلفين بالمهمات الرقابية في العديد من المصارف الخاصة العاملة في القطاع المصرفي السوري يعتبرون من الأشخاص ذوي الكفاءات الأكاديمية والتي غالباً ماتكون مدعومة بشهادات عليا تناسب متطلبات العمل الرقابي، ويعني من جهةٍ أخرى إمكانية الارتقاء بهذه الكفاءات مما يدعم كفاءة القيام بالممارسات الرقابية ويفتح المجال أمام المبادرات الشخصية لتطوير العمل الرقابي.

المبحث الثاني:

اختبار فرضيات البحث

4-2-1- اختبار فرضيات الدراسة:

تقوم فرضيات الدراسة الستة والتي تتفرع عن الفرضية الأساسية على فكرة دراسة الارتباط بين كل مكوّن من المكونات الستة للبيئة الرقابية والأنشطة الرقابية ونظم المعلومات والاتصالات وفقاً لإطار COSO ونظم الرقابة المعتمدة بحسب مقررات بازلII (كمتغيرات مستقلة) مع نظام الرقابة الداخلية المعتمد في المصرف كمتغير تابع.

وبناءً عليه فقد قامت الباحثة بدراسة الارتباط بين كل من هذه المكونات الستة مع نظم الرقابة الداخلية المعتمدة في المصارف الخاصة، من خلال بناء مصفوفة معاملات ارتباط سبيرمان ودراسة معنويتها وتشكيل نماذج انحدار خطي لدراسة حجم الأثر بين متغيرات الدرسة.

1. الفرضية الفرعية الأولى:

تتوفر بيئة رقابية كافية تدعم عمل الرقابة الداخلية في المصارف السورية الخاصة وفق إطار (COSO).

والفرضية الإحصائية التي يتم اختبارها هنا هي:

H_0 : لا يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل X1 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

H_1 : يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل X1 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

2. الفرضية الفرعية الثانية:

تقوم المصارف السورية الخاصة بتقدير كافٍ للمخاطر التي قد تتعرض لها وفق مايقتضيه إطار (COSO).

والفرضية الإحصائية التي يتم اختبارها هنا هي :

H_0 : لا يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل الثاني X2 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

H_1: يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل الثاني X2 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

3. الفرضية الفرعية الثالثة:

الأنشطة الرقابية التي تقوم بها المصارف السورية الخاصة فعالة وفقاً لمكونات إطار (COSO).

والفرضية الإحصائية التي يتم اختبارها هنا هي :

H0 : لا يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل الثالث X3 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

H1: يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل الثالث X3 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

4. الفرضية الفرعية الرابعة:

يتوفر لدى المصارف السورية الخاصة نظم للمعلومات والاتصالات بشكل كافٍ لإتمام عمليات الرقابة الداخلية وفق لإطار COSO.

والفرضية الإحصائية التي يتم اختبارها هنا هي:

H0 :لا يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير الرابع X4 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

H1: يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير الرابع X4 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

5. الفرضية الفرعية الخامسة:

تعتمد المصارف السورية الخاصة نظم فعالة للمراقبة والمتابعة وفق إطار COSO.

والفرضية الإحصائية التي يتم اختبارها هنا هي:

H0 :لا يوجد لا يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير الخامس X5 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

H1: يوجد لا يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير الخامس X5 وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

6. الفرضية الفرعية السادسة:

نظام الرقابة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة يتوافق بشكل كامل مع مقررات بازلII المتعلقة بالضبط والرقابة الداخلية.

فالفرضية الإحصائية المختبرة هنا هي:

H0: لا يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل السادس X6 (مقررات بازلII) وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

H1 : يوجد علاقة معنوية وذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل السادس X6 (مقررات بازلII) وبين المتغير التابع Y (الرقابة الداخلية).

4-2-1-1. اختبار الارتباط (سبيرمان):

1. كان الهدف الأساسي من تنفيذ اختبار ارتباط سبيرمان لمعرفة فيما لو كانت هنالك علاقة بين كل واحد من المحاور والتي تمثل متغيراً مستقلاً مع المحور السابع والذي يعتبر متغيراً تابعاً. ليتم لاحقاً بناءً على هذه المؤشرات معرفة مدى أثر (علاقة طردية أو عكسية) وقدرة (مدى اقترابها من الواحد) ومعنوية العلاقة بين كل هذه المتغيرات ليتم على أساسه قبول الفرضيات المشار إليها أعلاه.
2. وتم اختبار فرضيات هذا النموذج باستخدام معامل ارتباط سبيرمان المستخدم في حالة المتغيرات الرتبية ثم ليتم بعدها بناء نماذج الانحدار الخطي لدراسة وبيان أثر المتغيرات المستقلة الستة منفردة ومجتمعة في المتغير التابع "الرقابة الداخلية".

والجدول رقم (29) يظهر نتائج اختبار ارتباط سبيرمان بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة الستة:

جدول (26) مصفوفة ارتباط سبيرمان

Correlations/Spearman's rho		
		المحور السابع نظام الرقابة الداخلية
المحور السابع	Correlation Coefficient	1.000
	Sig. (2-tailed)	
المحور الأول	Correlation Coefficient	0.526
	Sig. (2-tailed)	0.000
المحور الثاني	Correlation Coefficient	0.536
	Sig. (2-tailed)	0.000
المحور الثالث	Correlation Coefficient	0.431
	Sig. (2-tailed)	0.000
المحور الرابع	Correlation Coefficient	0.514
	Sig. (2-tailed)	0.000

المحور الخامس	Correlation Coefficient	0.484
	Sig. (2-tailed)	0.000
المحور السادس	Correlation Coefficient	0.636
	Sig. (2-tailed)	0.000

من إعداد الباحثة باستخدام برنامجSpss

يظهر الجدول 26 معامل ارتباط سبيرمان بين كل متغير من المتغيرات المستقلة الستة (مكونات إطار COSO الخمسة إضافة إلى مقررات بازلII) والمتغير التابع (الرقابة الداخلية) مع مستوى المعنوية (مستوى الدلالة المحسوب) المقابل(Sig).

وكما يبدو واضحاً فقد كان مستوى الدلالة المحسوب المقابل لكل معامل من معاملات الارتباط معدوماً وبالتالي أدنى من مستوى الدلالة النظري 0.05 مما يعني رفض فرضية العدم في كل فرضية من الفرضيات السابقة، أي أن محاور الدراسة الستة التي تعبّر عن المتغيرات الستة المستقلة قد كانت مرتبطة بشكل معنوي وذو دلالة إحصائية مع المتغير التابع الذي يعبر عن تطبيق المعايير الخاصة بالرقابة الداخلية في المصارف السورية الخاصة.

وكما يبدو واضحاً من الجدول السابق فإن قيم معاملات الارتباط قد تراوحت بين (43% و 64%) تقريباً وهو بالعموم ارتباط ليس قوياً بشكل كبير إلّا أنّه معنوي وجوهري وموجب أي أن كل متغير من متغيرات الدراسة الستة قد كان أثره طردياً في المتغير التابع، بمعنى آخر إن الاهتمام بكل مكون من هذه المكونات الستة (مكونات COSO الخمسة ومقررات بازلII) قد كان له أثراً إيجابياً وطردياً في متغير الرقابة الداخلية في المصارف السورية الخاصة التابع.

وبناءً على تحليل الارتباط فقد قامت الباحثة ببناء نماذج الانحدار الخطي البسيط الستة بين كل متغير مستقل والمتغير التابع في كل مرة على حدى لبيان أثر كل متغير منها على المتغير التابع بشكل مستقل ثم لتقوم فيما بعد ببناء النموذج المتعدد الذي يشمل كافة المتغيرات المستقلة لبيان أثرها مجتمعة.

4-2-1-2- نماذج الانحدار الخطي:

تعرض الباحثة فيما يلي نتائج تحليل الانحدار الخطي بين مكونات إطار COSO الخمسة و مقررات بازلII كمتغيرات مستقلة وبين المتغير التابع "نظام الرقابة الداخلية" وبشكل متدرج بحيث تم إدخال المتغيرات تباعاً وبحسب طريقة (Enter) وبناءً على تزايد قيم معامل التحديد المعدل المرافق لتناقص قيم الخطأ المعياري للتقدير لكل نموذج واللذان يعكسان تطور جودة النماذج المقترحة.

كما يظهر الجدول (27) التالي قيم معاملات الانحدار ومستوى الدلالة المحسوب المقابل لكل منها والمستخدم في اختبار معنوية كل معامل من هذه المعاملات.

جدول(27) نتائج الانحدار البسيط الأول

Coefficientsa							
Model		Unstandardized Coefficients	t	Sig.	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate	Sig=F
		B					
1	(Constant)	1.798	7.525	0.000	.231	0.489	0
	X3	0.449	6.981	0.000			
2	(Constant)	1.056	4.006	0.000	0.339	0.454	0
	X3	0.321	4.961	0.000			
	X4	0.316	5.181	0.000			
3	(Constant)	0.724	2.665	0.009	0.384	0.438	0
	X3	0.220	3.202	0.002			
	X4	0.261	4.282	0.000			
	X5	0.241	3.513	0.001			
4	(Constant)	0.465	1.684	0.094	0.417	0.426	0
	X3	0.190	2.812	0.006			
	X4	0.193	3.065	0.003			
	X5	0.177	2.544	0.012			
	X1	0.229	3.172	0.002			

5	(Constant)	0.328	1.204	0.230	0.449	0.414	0
	X3	0.159	2.403	0.017			
	X4	0.143	2.272	0.024			
	X5	0.133	1.922	0.056			
	X1	0.198	2.802	0.006			
	X2	0.196	3.157	0.002			
6	(Constant)	0.283	1.076	0.284	0.486	0.4	0
	X3	0.116	1.773	0.078			
	X4	0.096	1.527	0.129			
	X5	0.080	1.169	0.244			
	X1	0.148	2.118	0.036			
	X2	0.139	2.237	0.027			
	X6	0.264	3.451	0.001			

ومن خلال الجدول رقم (27) يمكن استخلاص النقاط التالية:

1- إن القيمة الأدنى للخطأ المعياري للتقدير كانت تقابل النموذج المتضمن للمتغيرات المستقلة الستة (النموذج 6) تليها القيمة المقابلة للنموذج المتضمن للمعايير الخمسة من مكونات COSO المستقلة (النموذج 5)، إلا أنه وبملاحظة قيم T-Student ومستوى الدلالة المحسوب المقابل لكل معلمة من معلمات النموذج الانحدار المتعدد فإن النموذج 6 يتضمن ثلاثة متغيرات مستقلة غير معنوية إحصائياً وهي المعيار الثالث من مكونات COSO والمعيار الرابع والمعيار الخامس، وكذلك الأمر بالنسبة للنموذج الرابع فإن المعيار الخامس أيضاً لم يكن وجوده ضمن النموذج معنوياً فقد بلغت قيمة مستوى الدلالة المحسوب المقابل لكل معلمة من معلمات الانحدار المرافقة لكل من هذه المتغيرات أعلى من مستوى الدلالة النظري 0.05.

2- إن كل من النماذج الأربعة الأولى أظهرت معنوية إحصائية مقبولة من خلال مستوى الدلالة المحسوب المقابل للنموذج ككل (Sig-F) والتي كانت معدومة، كما أن معاملات الانحدار الموافقة

للمتغيرات المستقلة في كل نموذج من هذه النماذج قد أظهرت معنوية إحصائية أيضاً إذ كانت قيم مستويات الدلالة المحسوبة المقابلة لكل منها أدنى من مستوى الدلالة النظري 0.05.

بناءً على التحليل السابق فقد اختارت الباحثة نموذج الانحدار الرابع، إذ أن قيمة معامل التحديد المقابل له كانت هي الأكبر من بين النماذج الثلاثة والتي كانت جميع المتغيرات المستقلة المتضمنة فيها معنوية كما أن الخطأ المعياري للتقدير لهذا النموذج هو الأقل أيضاً مما يعني بأنه النموذج الأفضل بين النماذج الستة، وبناء عليه فيمكن صياغة نموذج الانحدار المتعدد كما يلي:

الرقابةالداخلية=0.229*(X1)+0.190*(X3)+0.193*(X4)+0.177*(X5)

حيث أن: **X1**= بيئة الرقابة.

X3= الأنشطة الرقابية.

X4= نظم المعلومات والاتصالات.

X5= المراقبة والمتابعة.

بلغت قيمة معامل التحديد المعدل المقابلة لهذا النموذج المقترح 0.417 أي أن 41.7% من التغيرات في الرقابة الداخلية يمكن أن تعزى إلى التغير في المتغيرات المستقلة الأربعة وهي المعايير (1 و 3 و 4 و 5) من مكونات إطار COSO وذلك بافتراض ثبات المتغيرات الأخرى.

وبالتالي وحسب النموذج الإحصائي الخاص بالانحدار، فإننا نستطيع القول أنه لدى زيادة المتغير المستقل **(X1)** بمقدار وحدة واحدة سيتغير المتغير التابع بمقدار 0.229 وبنفس الاتجاه، وبالمقابل عند تغير المتغير المستقل **(X3 – X4– X5)** بمقدار وحدة واحدة سيتغير المتغير التابع بمقدار **(0.177 – 0.193 – 0.190)** على التوالي وبنفس الاتجاه. وحيث أنه لم يتم إدراج ثابت النموذج في معادلة الانحدار الخطي البسيط لكون معنوية هذا الثابت أكبر من 0.05.

4-2-1-3. معلّمات نموذج الانحدار وإحصاءة دوربن واتسون:

ولدراسة الارتباط الجزئي والتعدد الخطي يُظهر الجدول التالي كل من معاملات الارتباط الجزئي المقابلة لكل من المتغيرات المتضمنة في النموذج و إحصاءة دوربن واتسون.

جدول(28) معلمات نموذج الانحدار الأول

Coefficientsa			
Model		Partial	D.W
1	**X1**	0.247	1.96
	X3	0.220	
	X4	0.239	
	X5	0.200	

المصدر من إعداد الباحثة باستخدام SPSS

تظهر إحصاءة دوربن واتسون القريبة من القيمة المعتدلة 2 بأن النموذج المقترح لا يعاني من مشكلة التعدد الخطي، وقد كان المكون الأول من مكونات إطار COSO هو المعيار الأشد ارتباطاً جزئياً بالمتغير التابع (الرقابة الداخلية)، إذ بلغ معامل الارتباط الجزئي المقابل لهذا المعيار 24.7% يليه المكون الرابع من مكونات COSO بمعامل ارتباط جزئي 23.9% ثم المكون الثالث فالخامس.

النتائج والتوصيات

أولاً- النتائج:

من خلال استعراض مختلف عناصر فصول الدراسة تم استخلاص بعض النتائج من أهمها:

1. أظهرت مؤشرات الارتباط التي أفضت إليها الدراسة الميدانية أن المحور السادس والذي كان مرتبطاً بمقررات بازل كان الأكثر ارتباطاً بنظام الرقابة الداخلية كمتغير تابع، وهو ما يعكس الدور الذي تلعبه السلطات الرقابية في إلزام المصارف بتطبيق مقررات اتفاقية بازل على النظام الرقابي بمجمله.
2. أظهرت مؤشرات الارتباط التي أفضت إليها الدراسة الميدانية أن المحور الثالث والمتعلق بالأنشطة الرقابية كان يحمل الارتباط الأقل بالمتغير التابع (الرقابة الداخلية)، وهو ماتعكسه الإجراءات الرقابية الداخلية المتبعة داخل كل مصرف على حدى.
3. كما وأظهرت الدراسة الميدانية أيضاً أن ارتباط المحور الثاني المتعلق بتقدير المخاطر هو أيضاً ثاني أكبر نسبة ارتباط بعد المحور السادس مع المتغير التابع (الرقابة الداخلية)، وذلك بسبب أيضاً إلزام المصارف لاتباع منهجية معينة ضمن منظومة من القرارات الرقابية الخاصة بالمخاطر التي قد تتعرض لها المصارف والتي نوعاً ما تعكس توجهات مصرف سورية المركزي في محاولة لتقديرات أعلى للمخاطر المصرفية بأنواعها والتحوّط قدر الإمكان لمقابلتها.
4. كان للمحور الأول أيضاً ارتباط مقبول وجيد نوعاً ما والخاص بالبيئة الرقابية مع المتغير التابع (الرقابة الداخلية)، وذلك ماتعكسه البيئة المحيطة بالمصارف الخاصة تحت مظلة مصرف سورية المركزي ومايحكمها من قرارات وقوانين تجبر المصارف على اتخاذ تدابير ووسائل لإنشاء بيئة مصرفية تشجع الرقابة.
5. أظهرت نتائج الانحدار الخطي الذي أفضت إليه الدراسة العملية أن المتغير التابع يتأثر بشكل أكبر بتغير المتغيرات المستقلة: بيئة الرقابة- الأنشطة الرقابية- نظم المعلومات

والاتصالات– والمراقبة والمتابعة بنفس الاتجاه، وهذا الأمر تعزوه الباحثة أيضاً إلى الدور الأكبر لما تقره القوانين والقرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي والملزمة في بعض النقاط وفق دليل الحوكمة وخطة تطبيق بازلII فيما يخص هذه المتغيرات المستقلة.

ثانياً– التوصيات:

بناءً على ما أظهرته الدراسة من النتائج المذكورة سابقاً، يمكن إعطاء التوصيات التالية:

1. العمل على زيادة كفاءة وفاعلية عناصر الرقابة الداخلية في المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وتعزيز دورها في الرقابة على جودة الخدمات المصرفية، من خلال تبني المصارف لإطار COSO عند تصميم هيكل نظام الرقابة الداخلية وذلك للوصول إلى نظام رقابي فعال.
2. الاهتمام بالبيئة الرقابية التي تساهم في خلق الأجواء التي تمكن الأفراد من تحمل مسؤولياتهم الرقابية، وضرورة اطلاع العاملين على أدوارهم الرقابية بطريقة واضحة ومكتوبة وترسيخ مبدأ التعامل بالأخلاق الفاضلة والنزاهة والاهتمام بسياسات الموارد البشرية وكفاية وانسجام العاملين.
3. العمل على تحليل وتقدير المخاطر التي تشكل تهديداً لتحقيق أهداف المصارف وإيلاء المزيد من الجهد لموضوع إدارة كافة أنواع المخاطر المصرفية، وذلك من خلال تفعيل دور فريق الرقابة الداخلية بشكل أكبر.
4. العمل على تعزيز أنشطة الرقابة والتي تمثل عموداً أساسياً لنظام الرقابة الداخلية، ويتمثل ذلك في الاهتمام بتفعيل استخدام الشكاوى كأداة رقابية فعالة وذلك لتعزيز ثقة العملاء والوصول إلى جودة خدمات تلبي رغباتهم، والفصل الكافي بين االمهام الموكلة للموظف وتحقيق مبدأ الرقابة الثنائية في جميع الأنشطة داخل المصرف، وأن يتم مراجعة الأداء بواسطة أشخاص مستقلين عن المسؤولين عن تقديم الخدمات وذلكل تحسن الأداء وتطويره.
5. الاهتمام بنظم المعلومات والاتصالات وتحديثها بصورة مستمرة لمواكبة التغيرات والتطورات العالمية، وذلك من خلال إشراك فريق الرقابة الداخلية ضمن استراتيجة تطوير نظم

المعلومات والاتصالات في المصارف، واستخدام التكنولوجيا الحديثة لتغطية كافة أنشطة المعاملات المصرفية، وتوفير آليات فعالة لتزويد المسؤولين بالمعلومات اللازمة في الوقت المناسب، وتوفير نظم معلومات واتصالات تساعد على تقديم الخدمات المصرفية للعملاء بكفاءة وفعالية، والذي بدورها تؤدي إلى تحسين أبعاد جودة الخدمات المختلفة.

6. ضرورة الاهتمام بعنصر المراقبة والذي يتعلق بمراقبة جميع عناصر الرقابة الداخلية، ووضع معايير رقابية فعالة لمتابعة وتقييم الأداء في المصرف.
7. ضرورة تعزيز وتحسين سلوك الموظفين في المصارف والرقابة عليها، من خلال وضع برامج تدريبية للموظفين وزيادة الوعي لديهم وتأهليهم بالمهارات اللازمة.
8. ضرورة أن يكون المسؤولين عن الرقابة الداخلية على معرفة ودراية بآخر الإصدارات الدولية المختصة بمعايير الرقابة الداخلية، وذلك لتنمية الفكر الرقابي في ظل التطور السريع.

المراجع

المراجع باللغة العربية:

1. ارينز، الفين ولوبك، جيمس، المراجعة مدخل متكامل، ترجمة محمد محمد الديسطي، دار المريخ للنشر، السعودية، 2002.
2. الاتحاد الدولي للمحاسبين، إصدارات المعايير الدولية للتدقيق ورقابة الجودة، عمان، الأردن، طبعة 2009.
3. الإدريسي، مرفت محمد امين، الرقابة الداخلية على أعمال البنوك، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2010.
4. الججاوي، طلال، تحليل أهمية عناصر الرقابة الداخلية لمراقبي الحسابات، دراسة استكشافية لمجموعة من مراقبي الحسابات بالعراق، المجلة العربية للإدارة، 2006.
5. الحديثي، "تقييم أنظمة الرقابة الداخلية للمؤسسات التي تستخدم الحاسوب– دراسة ميدانية على المؤسسات المالية والمصرفية في المملكة الأردنية الهاشمية المدرجة في سوق عمان المالي"، الأردن، 2008.
6. الحسيني، فلاح والدوري، مؤيد، إدارة المصارف مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، الأردن، عمان، 2008.
7. الخطيب، سمير، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، مصر، 2005.
8. الخياط، الرقابة المصرفية في إطار معايير بازل II الدولية ودراسة إمكانية تطبيقها في المصرف التجاري السوري– دراسة تطبيقية، رسالة دكتوراه، جامعة دمشق، 2010.
9. الخيرو، ايمان مؤيد، تحسين فاعلية نظام الرقابة الداخلية وفقCOSO ، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة العراق، المجلد 19، العدد 70، 2013.
10. الذنيبات، علي، تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية: نظرية وتطبيق، المكتبة الوطنية، الأردن، عمان 2010.
11. الراجحي المالية، اتفاقية بازل نهج علمي، أبحاث اقتصادية، السعودية ،أكتوبر2010.

12. الرضي، أحمد، النظام الرقابي المصرفي في سورية ومتطلبات بازل الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، ورقة مقدمة خلال مؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية، دمشق، 2005.
13. السوافيري، فتحي رزق ومحمد، احمد عبد المالك، دراسات في الرقابة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، مصر 2002.
14. الشاهد، سمير، الضوابط العامة للرقابة المصرفية، أهميتها وأثرها، مصارف الغد، اتحاد المصارف العربية، بيروت 2001.
15. الشاهد، سمير، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (مبادئ بازل الأساسية)، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية، بيروت، اتحاد المصارف العربية، 2003.
16. الصحن، عبد الفتاح محمد، سرايا، محمد السيد، شحاته، السيد، الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة، الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006.
17. الصواف، محمد حسين علي، أثر الرقابة والتدقيق الداخلي في تحجيم المخاطر التشغيلية في المصارف التجارية، 2011.
18. الصيرفي، محمد، إدارة المصارف، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 2006.
19. الصيرفي، محمد، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
20. الطاير، أحمد حميد، حلقة نقاشية تحت عنوان نظرة مستقبلية للمشهد الاقتصادي في دبي 2011، دبي، 30 مارس2011.
21. العامري، صالح والغالبي، طاهر، الإدارة والأعمال، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، عمان، 2007.
22. العراف، فائزة، مدى تكليف النظام المصرفي الجزائري مع معايير بازل، جامعة مسيلة، إدارة أعمال، رسالة ماجستير غير منشورة، 2010.

23. العلاق، بشير، الإدارة الحديثة نظريات ومفاهيم، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2008.
24. العموص، عبد الفتاح، الأزمة الاقتصادية العالمية الأسباب والتداعيات والآثار في الاقتصادات العالمية (دراسة الحالة التونسية)، الاقتصادات العربية وتطورات ما بعد الأزمة الاقتصادية العالمية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، المؤتمر العلمي العاشر، The global housing boom, June 2005, the : 2009 ، ص (5)، نقلاً عن الإيكونومست /21/12– بيروت، 20.Economist
25. القباني، ثناء، المراجعة، الدار الجامعية–جامعة الإسكندرية، الإسكندرية–مصر، 2007.
26. القريوتي، محمد، مبادئ الإدارة النظريات والعمليات والوظائف، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، عمان، 2004.
27. المطارنة، غسان فلاح، تدقيق الحسابات المعاصر: الناحية النظرية، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، 2006.
28. المقرن، سطام بن عبد العزيز، تصميم أنظمة الرقابة الداخلية للقطاع الحكومي، ديوان المراقبة العامة، السعودية، 2005.
29. الهواسي، محمود حسن، البرزنجي، حيدر شاكر، مبادئ علم الإدارة الحديثة، مطبعة ابن العربي، بغداد، العراق، 2014.
30. الوادي، محمود وآخرون، إدارة الجودة الشاملة في الخدمات المصرفية، دار صفا للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2010.
31. الوردات، خلف، دليل التدقيق الداخلي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
32. الوقاد، سامي وديان، لؤي، تدقيق الحسابات(1)، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2010.
33. أبو كامل، ميرفت علي، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقاً لمعايير بازل 2، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007.

34. أحمد، محمد، الجودة الشاملة وتحقيق الرقابة في المصارف التجارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، عمان، 2009.
35. أحمد، وجدان علي، دور الرقابة الداخلية والمراجعة الخارجية في تحسين أداء المؤسسة، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2010.
36. بن بوزيان، محمد وبن حدو، فؤاد وبن عمر، عبد الحق، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة- واقع وآفاق تطبيق لمقررات بازل 3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي-النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي-، الدوحة، قطر، ديسمبر 2011.
37. بوتين، محمد، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
38. بوحيضر، رقية والعرابة، مولود، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2، مجلة الاقتصاد الإسلامي، مجلد 23، العدد 2، جامعة عبد العزيز، 2010.
39. بوسنة، محمد رضا، الأزمة المالية العاملية ومعيار بازل 3، مجلة أبحاث إدارية واقتصادية، العدد 13، جامعة محمد خيضر- بسكرة، 2013.
40. جربوع، يوسف محمود،مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق، دار الوراق للخدمات الحديثة، عمان الأدرن، 2000.
41. جمعة، احمد، المدخل إلى التدقيق والتأكيد الحديث-الإطار الدولي-أدلة ونتائج التدقيق، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 2009.
42. جمعية مصارف لبنان، اتفاقية بازل الثالثة:الصناعة المصرفية العالمية في موجهة الرقابة المصرفية، متاح على الموقع :
http://www.abl.org.lb/ar/subpage.aspx?pageid=1088 تاريخ الاطلاع: 2015/10/30.
43. حجاج، خليل، محاضرات في إدارة الأعمال، مكتبة القدس للطباعة والنشر والتوزيع، غزة، فلسطين، 2001.

44. حشاد، نبيل، دليلك إلى اتفاق بازل 2، اتحاد المصارف العربية، السلسة: موسوعة بازل، 2004.
45. حماد، اكرم ابراهيم، المحاسبة الحكومية وتطبيقاتها، دار أمواج للطباعة والنشر، عمان ، الأردن، 2011.
46. حماد، طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003.
47. حواط، يزن، إدارة الأزمات المالية وتأثير الأزمة المالية الحالية على المصارف السورية، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، 2013.
48. دريس، رشيد، استراتيجية تكييف المنظومة البنكية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007/2006.
49. ديري، زاهد، الرقابة الإدارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 2011.
50. زيدان، إيهاب، مدى تطبيق معايير بازل IIعلى قطاع المصارف الخاصة في سورية، رسالة دكتوراه، جامعة دمشق، 2010.
51. صندوق النقد الدولي، الترجمة العربية للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لحنة بازل للرقابة المصرفية، 2012.
52. صندوق النقد العربي، الترجمة العربية للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية، 2014.
53. صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية ،أبو ظبي ، سبتمبر 2004.
54. عبد الحميد، عبد المطلب، المصارف الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، عين شمس، مصر، القاهرة، 2002.
55. عبد الحميد، عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، مصر، الدار الجامعية، 2003.

56. علي، عبد الوهاب وشحاته، شحاته، الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة–في بيئة تكنولوجيا المعلومات وعولمة أسواق المال"الواقع والمستقبل"، الدار الجامعية–جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر، 2006.
57. عليان، ربحي، أسس الإدارة المعاصرة، درا صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 2007.
58. عمارة، نوال،أبعاد الرقابة الداخلية وأهميتها في مصارف المشاركة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 9، 2009.
59. عياش، زبير، اتفاقية بازل3 كاستجابة لمتطلبات القطاع البنكي العالمي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 31/30، جامعة محمد خيضر– بسكرة، 2013.
60. غنيم، محمد، الأزمات المصرفية والمالية– الأسباب،النتائج والعلاج، 2008.
61. فضيلة، بوطرة، دراسة وتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية في البنوك– دراسة حالة: الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي– بنك، رسالة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، 2007.
62. قارون، أحمد، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقاً لتوصيات لجنة بازل، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، فرع دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف1، الجزائر، 2013/2012.
63. كلاب، ميساء، دوافع تطبيق بازل 2 وتحدياتها– دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية – غزة، 2012.
64. كنعان، نواف ،الرقابة المالية على الأجهزة الحكومية ، الإمارات العربية المتحدة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، العدد الثاني، 2005.
65. كوكش، فلاح، أثر إتفاقية بازل III على البنوك الأردنية،معهد الدراسات المصرفية، جانفي 2012.

66. لظن، هيا، مدى فاعلية دور التدقيق الداخلي في تقويم إدارة المخاطر وفق إطار COSO- دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية- غزة، 2016.
67. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، تقييم استجابة المصارف لوفاق بازل وإدارتها، القرية الدولية للمصارف: ما وراء رأس المال، مجلد 3، العدد الأول، 1995.
68. مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2: مقتبسات من المدخل إلى التوافق العالمي حول قياس رأس المال، ومعايير رأس المال: الإطار المعدل، مجلد 12 ، العدد الثالث، 2004.
69. معهد الدراسات المصرفية، اتفاقية بازل الثالثة، مجلة إضاءات مالية ومصرفية، السلسلة الخامسة، العدد5، الكويت،2012.
70. معهد الدراسات المصرفية ، نشرة توعوية ،اضاءات ، السلسلة الخامسة، العدد 5، دولة الكويت، ديسمبر 2012.
71. نجار، حياة، اتفاقية بازل3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 13، 2013.
72. نظمي، إيهاب والعزب، هاني، تدقيق الحسابات الإطار النظري، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان ، 2012.
73. نفيسة، عفان، أثر نظام الرقابة الداخلية على أداء المؤسسات المصرفية- دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة- ورقلة، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، 2013.
74. هلدني، آلاء، دور الرقابة الداخلية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الالكتروني- دراسة تطبيقية على عينة من المصارف في إقليم كردستان العرق، مجلة علوم إنسانية، العراق، 2009.
75. غير مذكور الكاتب، قوانين بازل 3 هل تمنع أزمة مالية جديدة-الجزء الأول-، على الموقع: http://www.boursa.info/index.php?option=com_ ، نشرت يوم 17 سبتمبر 2010،

القوانين والقرارات:

1. القرار 120/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0024-cmc-0120-internalcontrol-ar.pdf.
2. لقرار رقم 123/م ن/ ب 4 تاريخ 2005/3/30 الصادر عن مصرف سورية المركزي، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0026-cmc-0123-internalaudit-ar.pdf.
3. قرار رقم 73/ م ن / ب 4 تاريخ 2004/9/19، تعليمات الرقابة المصرفية الصادرة عن مصرف سورية المركزي.
4. قرار رقم 72/ م ن / ب 4 تاريخ 2004/9/12، تعليمات الرقابة المصرفية الصادرة عن مصرف سورية المركزي.
5. قانون النقد الأساسي /23/ لعام 2002، يمكن إيجاده من خلال الرابط: http://www.parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=5596&cat=16125.
6. القانون رقم 28 لعام 2001، (إحداث المصارف الخاصة)، يمكن إيجاده على الرابط: http://parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=5596&cat=16126.
7. القرار 94/م.ن/ب4 لعام 2004، الخاص بمعايير تصنيف مخاطر الديون، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0013-cmc-0094-creditriskrating-ar.pdf.
8. القرار 101 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0016-cmc-0101-creditceiling-ar.pdf.
9. وتعديلاته بالقرار 395/م.ن/ب4 لعام ويمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/mone-poli-ar/cmc/cmc-395-ar.pdf.

10. القرار 100/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0015-cmc-0100-riskconcentration-ar.pdf.
11. القرار 114/م.ن/ب4 لعام 2005 ويمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0021-cmc-0114-creditriskconcentration-ar.pdf.
12. القرار 107/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0017-cmc-0107-interestraterisk-ar.pdf.
13. القرار 74/م.ن/ب4 لعام 2004، يمك إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0009-cmc-0074-liquidityriskmanagement.ar.pdf.
14. القرار 93/م.ن/ب4 لعام 2004، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0012-cmc-0093-creditrisk-ar.pdf.
15. القرار 106/م.ن/ب4 لعام 2005، يمكن إيجاده على الرابط: http://water-ess.gov.sy/ban-sup/license/0018-cmc-0106-operationalrisk-ar.pdf
16. المرسوم التشريعي رقم 33 لعام 2005 الخاص بمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يمكن إيجاده على الرابط: http://parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=201&nid=5188&RID=-1&Last=10129&First=0&CurrentPage=16&Vld=-1&Mode=&Service=-1&Loc1=&Key1=&Sdate=&Edate=&Year=&Country=&Num=&Dep=-1&.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. Abdullah Haron, (23 – 24 October 2011), Basel III : Impacts on the IIFS and the Role of the IFSB, World Bank Annual Conference on Islamic Banking and Finance, Islamic Financial Services Board.
2. Basel Committee on Banking Supervision Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, Bank for International Settlements , Basel, Switzerland, June 2011.
3. Basel Committee, Amendment to the Capital Accord to Incorporate Market Risks (January 1996, updated November 2005), www.bis.com.
4. Causes of Financial Crisis, Congressional Research Service, Prepared for Members of Committees of Congress, Mark Jacking, www.src.org 29/1/2009.
5. Committee of Sponsoring Organizations of the Treadway Commission (COSO), Internal Control Integrated Framework: Framework, New Jersey, 1992.
6. COSO, Internal Control-Integrated Framework, Excutive Summary, aicpa, 2013.
7. Hardy, D. Karin, Managing Risk in Government: An Introduction to Enterprise Risk management. Washington: IBM Center for Business of government, 2010.
8. Hollis :The Effect of SOX Internal Control Deficiencies on Firm Risk, 2008.
9. Katz, Jonathan; Salinas, Emanuel; Stephanou, Constantinos; 2009. "Crisis Response: Credit Rating Agencies". THE WORLD BANK, October,
10. Koontz H, and O donnel C., Principle of Management, New York: McGraw,Hill Book Co., 1968.
11. Meltdown 101: What are Credit Default Swaps? E. Simon. Kansas City Star (26/10/2008).http://www.usatoday.com/money/economy/2008-10-21-2778456512_x.htm
12. Moeller, Robert R., COSO Enterprise Risk Management understanding the New Integrated Erm Framework, Canada: John Wiley & Sons, Inc. 2007.
13. Moody's K.M.V: The Benefits of Basel II and the Path to Improve Financial Performance, 2004.

14. Pearce, John, II& Robinson, Richard, Management, McGraw, Hill Publishing Company, New York, 1989.
15. Richard Lartex, Is Basel III in Dispensable for Ensuring Prudent Risk Management In Banking!? , 2012.
16. Robert Kreitner, Management, 3ed edition, Houghton Mifflin Company, Boston, 1986.
17. Rustom Barua, Fabio Battaglia, Ravindran Jagannathan, Jivantha Mendis and Mario Onorato, basel3 what's new? Business and technological Challenges, Algorithmics, an IBM Company, 2010.
18. Van den Bergh, Paul; Wood, Kerry; Bier, Werner; Mink, Reimund; Cartas, José; Leone, Alfredo; San Jose, Armida; 2009. '' Handbook on Securities Statistics''. BIS; ECB; IMF
19. Vinals, Jose; Fiechter, Jonathan; Narain, Aditya; Elliott, Jennifer; Tower, Ian; Bologna, Pierluigi; Hsu, Michael; Previous reference.
20. Viñals, Jose; Fiechter, Jonathan; Narain, Aditya; Elliott, Jennifer; Tower, Ian; Bologna, Pierluigi; Hsu, Michael. "The Making of Good Supervision". IMF, 2010
21. www.COSO.org/IC (Integrated Framework-summary.htm 20/5/2011.

Abstract

The study aims to show the exsiting of control requirements in the Syrian banking institutions according to apply BASEL II and COSO framework, These include (Control Environment, Risk Assessment, Information & Communication, Control Activities and Monitiring Activities) and it also seeks to apply the standards and requirements of Basel Committee under the issued regulations by Central Bank of Syria.

In order to achieve the objectives of the study and test hypotheses, the study relied on primary and secondary data, which is designed to suit the study and its objectives. Tow handred copies of the designed questionnaire were distributed to employees in the Internal Control, Comlaiance, Risk, Internal Audit and some of External Auditors for those Banks.

One of the most important results of the study is that control requirements according to COSO framework is exsited in adherence to some of the standards of Basel II agreement, based on Central Bank regulations. Also To some discrepancies in adopting effectivness supervisory system cope with the changes in the Syrian Banking environment.

One of the main recommendations is the necessity to activate the Internal Control System in Banks, and improving internal control methods and risk management. And the needs to provide an effective control environment, and improve the performance and efficiency of Employee, and strengthening the principle of segregation of duties and the necessities to adhere to Basel II requirements.

الملاحق

ملحق رقم 1:

قائمة بأسماء المحكمين للاستبيان

ر.ت	الاسم	المهنة	التخصص	مكان العمل
1	د.بطرس ميالة	أستاذ جامعي	محاسبة	جامعة دمشق– كلية الاقتصاد
3	د. عصام قريط	أستاذ جامعي	محاسبة	جامعة دمشق– كلية الاقتصاد
4	د. سليمان الموصللي	أستاذ جامعي	مصارف	جامعة دمشق– كلية الاقتصاد
5	د. أديب صقر	أستاذ جامعي	مصارف	جامعة دمشق– كلية الاقتصاد
6	د. نضال عربيد	أستاذ جامعي	محاسبة	جامعة دمشق– كلية الاقتصاد
7	د. باسل أسعد	أستاذ جامعي	محاسبة	جامعة دمشق– كلية الاقتصاد
8	د. فريد الجاعوني	أستاذ جامعي	إحصاء	جامعة دمشق– كلية الاقتصاد
9	د. منذر عواد	أستاذ جامعي	إحصاء	جامعة دمشق– كلية الاقتصاد

ملحق رقم 2: استبانة البحث

السادة المجيبون الكرام

تحية طيبة وبعد؛

إيماناً بأهمية البحث العلمي، وتأكيداً على دوره في خدمة عملية التنمية والنهوض بالواقع الاقتصادي والاجتماعي؛ تقوم الباحثة بإعداد رسالة ماجستير بعنوان:

" تقييم نظام الرقابة الداخلية في المصارف السورية الخاصة في ظل المعايير الدولية"

ولغرض إكمال هذه الرسالة، ترجو الباحثة من حضرتكم التكرم بالإجابة على أسئلة الاستبيان المرفق بدقة وموضوعية راجيةً عدم إغفال أي سؤال من أجل تحقيق أهداف البحث والخروج بنتائج وتوصيات واقعية.

إن الأسئلة الواردة في الاستبيان ستستخدم للأغراض العلمية فقط، وكل ما يرد فيه من معلومات ستبقى سرية وغير قابلة للنشر، ولن يُسمح لأحد بالاطلاع عليها من غير المهتمين بالبحث العلمي.

مع فائق الشكر والتقدير لحسن تعاونكم

الباحثة

ساره ابازيد

القسم الأول: معلومات شخصية:

1	**المسمّى الوظيفي**	موظف رقابي ◯	مدقق داخلي ◯	
		مسؤول التزام ◯	مدقق خارجي ◯	غير ذلك ◯
2	**القدم الوظيفي**	أقل من 3 أعوام ◯	من 3- 5 أعوام ◯	
		من 5 - 10 عام ◯	أكثر من 10 أعوام ◯	
3	**المؤهل العلمي**	معهد متوسط ◯	إجازة جامعية ◯	
		ماجستير ◯	دكتوراه ◯	غير ذلك ◯

القسم الثاني: متغيرات الدراسة الأساسية:

يرجى وضع إشارة (√) أمام الإجابة التي ترونها مناسبة لكل سؤال مما يلي:

المحور الأول: يرتبط هذا المحور بالبيئة الرقابية في المصارف السورية الخاصة، حيث:						
م	**تتوفر بيئة رقابية كافية في المصارف السورية الخاصة تدعم الرقابة الداخلية من خلال:**	**موافق بشدة**	**موافق**	**محايد**	**غير موافق**	**غير موافق بشدة**
1	يوجد هيكل تنظيمي واضح ومرن يتلاءم مع طبيعة عمل وحجم المصرف					
2	يساعد الهيكل الوظيفي على تحقيق الأهداف المطلوبة من الموظفين					
3	يضع المصرف دليل للوصف الوظيفي على مختلف المستويات					
4	يضع المصرف ضوابط تتعلق بتفويض الصلاحيات والمسؤوليات					
5	يضع المصرف ميثاق الأخلاق المهنية					
6	يقوم مجلس الإدارة بالتأكد من اتخاذ الخطوات الضرورية لتحديد وقياس ومراقبة					

	الخدمات المقدمة للعملاء					
7	توزع المهام الوظيفية فيما يختص بالرقابة الداخلية بطريقة واضحة ومكتوبة					
8	يضع المصرف ضوابط لوظائف التدقيق الداخلي والخارجي وإنشاء وحدة تتولى مراقبة التعليمات					

المحور الثاني: يرتبط هذا المحور بتقديرات المخاطر التي قد تتعرض لها المصارف السورية الخاصة، حيث:						
م	**تقوم المصارف بتقدير كافٍ للمخاطر التي قد تتعرض لها من خلال:**	**موافق بشدة**	**موافق**	**محايد**	**غير موافق**	**غير موافق بشدة**
1	هناك تقييم دوري من قبل الإدارة للمخاطر التي قد يتعرض لها المصرف					
2	تقيم السياسات وممارسات وإجراءات المصرف المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات					
3	لدى المصرف إجراءات عمل شاملة وفعالة لإدارة المخاطر ومواجهتها					
4	تعتمد الإدارة الوسائل التقنية في عملية تقييم المخاطر					
5	تقوم الإدارة بمراجعة دورية لمدى ملائمة استراتيجية المصرف مع المخاطر التي يواجهها					
6	موظفو المخاطر على قدر كافٍ من الكفاءة ومؤهلون لإدارة أنشطة المخاطر المصرفية					
7	يوجد نظام لقياس تركزات المخاطر على مستوى العميل والقطاع الاقتصادي					
8	لدى المصرف سياسات وإجراءات مناسبة لتحديد ومتابعة المخاطر المحلية ومخاطر تحويل الأموال					
9	لدى المصرف أنظمة فعالة تقيس وترصد مخاطر السوق					

المحور الثالث: يرتبط هذا المحور بالأنشطة الرقابية التي تعتمدها المصارف السورية الخاصة، حيث:						
م	تعتبر الأنشطة الرقابية التي تعتمدها المصارف السورية الخاصة ذات فعالية جيدة من خلال:	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	يتوفر للسلطة الرقابية مسؤوليات وأهداف واضحة					
2	يتوفر للسلطة الرقابية استقلالية العمل والموارد الكافية					
3	يتوفر للسلطة الرقابية القدرة على اتخاذ تدابير رقابية كافية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب					
4	يتوفر للسلطة الرقابية الحق في دراسة الطلبات المتعلقة بتملك أسهم المصرف أو تركيزها أو نقلها أو سيطرة أطراف أخرى عليها والحق في الموافقة على ذلك أو الرفض					
5	تساهم إجراءات حل المشكلات المفاجئة سواء فيما يتعلق بالإبلاغ أو سرعة التدخل في تحسين إجراءات الرقابة الداخلية					
6	تتم مراجعة الأداء بواسطة أشخاص مستقلين عن الأفراد المسؤولين عن تقديم الخدمات					

المحور الرابع: يرتبط هذا المحور بنظم المعلومات والاتصالات المتوفرة لدى المصارف السورية الخاصة، حيث:						
م	يتوفر لدى المصارف السورية الخاصة نظام معلومات واتصالات كافٍ لإتمام عمليات الرقابة الداخلية من خلال:	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	يوفر النظام معلومات دقيقة تلبي احتياجات الإدارة العليا					
2	يتم استثمار نظم معلومات تكنولوجية ملائمة وكافية لتسيير أعمال المصرف بفعالية وكفاءة واستمرارية					
3	يتوفر نظام آمن لعدم اختراق الأنظمة المحوسبة والدخول إلى النظام وإجراء التعديلات عليه					
4	يستخدم التوثيق الورقي إلى جانب التوثيق الالكتروني					

5	تستخدم أرقام سرية للدخول إلى برامج العمل المحوسبة					
6	تتوفر وسائل اتصال مناسبة في كافة الاتجاهات في المصرف					
7	يتم إيصال المعلومات إلى المعنيين في الوقت المناسب					

المحور الخامس: يرتبط هذا المحور بنظام المراقبة والمتابعة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة، حيث:						
م	**إن نظام المراقبة والمتابعة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة مؤهل بشكل كافٍ للقيام بالرقابة الداخلية بشكل جيد من خلال:**	**موافق بشدة**	**موافق**	**محايد**	**غير موافق**	**غير موافق بشدة**
1	توجد متابعة وتقييم دوري وشامل للأداء في المصرف					
2	يتم تحسين أساليب العمل وتطوير الأداء والخدمات بشكل مستمر					
3	يتمتع العاملون في أجهزة المراقبة والمتابعة بالتأهيل العلمي والخبرة العملية بشكل جيد					
4	تساهم استقلالية المدقق الداخلي عن الإدارة التنفيذية في تحسين إجراءات الرقابة الداخلية					
5	يتمتع العاملون في مجال التدقيق الداخلي ورقابة المخاطر بكامل الصلاحيات للوصول إلى كافة السجلات والوثائق الخاصة بكافة أعمال المصرف					
6	يتم إبلاغ المستوى الإداري المعني في الوقت المناسب عن أي ثغرات أو مشكلات في نظام الرقابة الداخلية					

المحور السادس: يرتبط هذا المحور بتطبيق المصارف السورية الخاصة لمقررات بازل فيما يتعلق بالضبط والرقابة الداخلية، حيث:						
م	**نظام الرقابة المعتمد من قبل المصارف السورية الخاصة يتوافق بشكل كامل مع مقررات بازل المتعلقة بالضبط والرقابة الداخلية من خلال:**	**موافق بشدة**	**موافق**	**محايد**	**غير موافق**	**غير موافق بشدة**
1	يوجد في المصرف لجان منبثقة عن مجلس الإدارة (تدقيق– حوكمة– ترشيحات ومكافآت– إدارة مخاطر)					

2	يتم إعداد دليل سياسات وإجراءات العمل في المصرف ويصادق عليه مجلس الإدارة ويراجع بشكل دوري					
3	يوجد خطة تدريبية شاملة بشكل يؤمن التدريب العملي والنظري المستمر للموارد البشرية					
4	يتم وضع سياسات وإجراءات للمنتجات والأنشطة الجديدة					
5	يتم رفد الأقسام والوحدات بالكوادر البشرية المؤهلة اللازمة					
6	يتم إعداد دليل الحكومة الخاص بالمصرف والمصادقة عليه					
7	يوجد خطط طوارئ يضمن استمرارية العمل لدى المصرف					
8	يتم تنفيذ اختبار فرضيات تعرض المصرف لظروف ضاغطة لتغطية كافة المخاطر					
9	يوجد نظام للتقارير الشاملة بما يعكس كافة المخاطر التي يتعرض لها المصرف					
10	يتم إعلام وحدة التدقيق الداخلي ووحدة إدارة المخاطر بشكل كامل بالتطورات والتغيرات التشغيلية والمبادرات والمنتجات					
11	يتم فحص وتقييم كفاية وملاءمة أنظمة الضبط الداخلي في المصرف					
12	يتم مراجعة أنظمة المعلومات المالية والإدارية بما فيها نظام المعلومات الالكترونية وخدمات الصيرفة الالكترونية					
13	يوجد حدود للمخاطر التي يقبل المصرف بها على مستوى التوظيفات الداخلية والخارجية وعلى مستوى القطاعات الاقتصادية والمناطق الجغرافية ورفعها إلى لجنة إدارة المخاطر					

المحور السابع (التابع): الرقابة الداخلية						
م	**الرقابة الداخلية**	**موافق بشدة**	**موافق**	**محايد**	**غير موافق**	**غير موافق بشدة**
1	تسعى الإدارة إلى نشر ثقافة أن الرقابة مسؤولية كافة الأفراد في المصرف					

2	تقوم الإدارة بمراقبة التغيرات التنافسية في البيئة المصرفية					
3	يتوفر للسلطة الرقابية صلاحية وضع المعايير لمراجعة عمليات التملكات الكبيرة والتأكد من أن المؤسسات المنتسبة للمصرف لا تعرضه إلى أخطار غير ضرورية					
4	تستخدم الشكاوى كأداة رقابية					
5	يشترك فريق الرقابة الداخلية في المناقشات حول الرقابة الملائمة عند تطوير الخدمات المصرفية					
6	تشمل أنظمة الرقابة وجود خطة طوارئ لضمان سير العمل وتقليل احتمالات تعطل الأجهزة والأنظمة الالكترونية					
7	تتوفر معايير رقابية لمتابعة وتقييم الأداء في المصرف					
8	تشترط السلطة الرقابية على المصرف عند إقراض الشركات المترابطة والأفراد أن يكون هذا الإقراض على أساس حر ونزيه وأن تتم مراقبة هذه التسهيلات بصورة فعالة					
9	يتألف نظام الرقابة من أسلوبين: الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية					